

الـ زلـة

عَصْمَتِ الرِّينِ كَرَّرَ حُمَّ الْهَبِيلَةَ

الشركة التونسية للتوزيع



عَصْمَةُ التَّيْرَه كَرَكَ حِرَمُ الْحِيلَه



٢١٠٤
٢٤٤٦

الْمَهْدِيَه

هِنْ خِلاَلُ الْآيَاتِ الْقَرَآنِيهِ

شَارِكَهُ التَّرَيْيَه لِلْتَّرَيْيَه

جمعية حفروني محفوظة

**© S.T.D. - SOCIETE TUNISIENNE DE DIFFUSION
5, AVENUE DE CARTHAGE - TUNIS**



الاہد راء٦

الْمَوْعِدُ الْمُسَيَّبُ الْمُتَعَلِّمُ
كَرَّالنَّعِيْمِ لِمُلْكِتَبَ لِأَنَّ
أَنْعَمَ بِأَبْوَتَتَ اذْفَارَقَنَا مِنْ طَفْلَتَ الْبَاكِرَةِ

عَصْمَةُ الدِّرْهَمِ كَرْكَمْ (الْخِيلَةِ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

أفتتح هذه الرسالة بشكر الله الذي المنة والفضل الذي به عوني وعليه توكلت وما استعانتي إلا به، ولو لا رجائي في مدده وطمعي في ثوابه وغفرانه لما أقدمت على عمل أعتبر نفسي غير قادرة عليه، فمن أين لي أن أخوض في بحث آيات قرآنية كريمة، فهي جزء من ذكر حكيم منزل على أشرف العالمين سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين. صل الله عليه وسلم؟ هذا القرآن الذي سيبقى أصدق بيان للناس وأوضح هدي، يضمن للمجتمعات عدالتها المنشودة، ويبدأها بأعدل القوانين والتشريعات لتعيش في ظله سعيدة متآلفة راضية مرضية ما عملت بتوجيهه وخضعت لأوامره وانتهت عما نهى عنه.

فهو إذن كتاب عقيدة وهداية ، وكتاب شريعة وحكم ، وكتاب توجيه وتربيـة . آياته تهـدى العالمـين للحق سـبـحانـه ، وتمـلاـ قـلـوبـهـم بالـتوـحـيدـ الخـالـصـ ، وتخـلـصـ أـرـواـحـهـمـ منـ الشـرـكـ والـضـلـالـاتـ ، وتطـهـرـهـمـ تـطـهـيرـاـ . وـاحـکـامـهـ تـضـعـ لـلـنـاسـ مـواـزـينـ الـقـسـطـ وـالـعـدـلـ بـتـدـبـيرـ حـکـیـمـ لـاـثـرـ فـیـهـ لـلـنـواـزـعـ وـلـاـ الـأـهـوـاءـ وـلـاـ الرـغـبـاتـ أوـ الشـهـوـاتـ «تنـزـيلـ منـ حـکـیـمـ حـمـیدـ»⁽¹⁾ ، لـذـلـكـ وجـبـ عـلـىـ المؤـمـنـينـ أـنـ يـرـجـعـواـ إـلـيـهـ فـیـ كـلـ مـاـ يـعـنـ لـهـمـ مـنـ قـضـائـاـ وـمـاـ تـحـدـثـ لـهـمـ مـنـ مـشـاـكـلـ وـمـاـ يـرـوـمـونـ مـنـ أـحـکـامـ .

لقد اتفق علماء الإسلام جميعاً وعلماء التاريخ والمجتمع الإنساني على ما كان للمصدر الأول التشريعي في الإسلام «القرآن الكريم» من تأثير بالغ في تطوير الحياتين الروحية والسلوكية في المجتمع العربي .

⁽¹⁾ فصلت : 42.

كما مس هذا التأثير كثيراً من الأمم المجاورة للعرب من تلك التي دخلت في الإسلام واعتنقته ديناً ومن تلك التي لم تؤمن به، وإنما نالها منه تأثير دقيق فاقتبس من نظمه ما اعتبرته مقوماً من مقومات التطور والصلاح في مجتمعاتها، فحرى بالمجتمعات الإسلامية اليوم أن تعود إليه تستلهمه السداد في كل ما يحدث لها من أقضية.

وهذا الدستور الكريم تضمن أحكام الآخرة والأولى؛ ضرب الله فيه للناس من كل مثل لعلهم يتذكرون، وجعله بياناً وهدى وموعظة للمتقين، وأنزله ليكون الفيصل في كل ما يعرض للناس من أحوال أو يجد لهم من قضايا. قال الله تعالى :

«أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُضَدًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمَهِمَّنَا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبَعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ لَكُلِّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَاجًا». (١)

وكتاب تضمن أصول الهدایة والحق والإحسان. يقول عنه المتكلّم به الذي أوحاه إلى رسوله فضلاً وامتناناً «ما فرطنا في الكتاب من شيء» (٢) قمبين بأن يرجع إليه في الأمور كلها وأن يعود إليه المؤمنون فيما يعن لهم من قضايا ويرمونه من أحكام.

«ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً وإذا جاءهم أمر من الأمان أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذي يستنبطونه منهم وأولاً فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلاً» (٣). وإن من بين القضايا التي واجهت المجتمع الإسلامي في هذا القرن قضية المرأة التي أحاطت بها الملابس العديدة في عهد خضعت فيه

(١) المائدة : ٤٨.

(٢) الأنعام : ٣٨.

(٣) النساء : ٨٣-٨٢.

أكثر بلاد الاسلام لتأثيرات سياسية وحضارية غربية؛ فاختلفت الاقوال وتشعبت المذاهب في الدراسات التي تناولت المرأة المسلمة ومكانتها في الشرع الاسلامي، فمن الناس من نسب للإسلام تأثيرها وحمله تبعه سلبيتها في المجتمع، ومنهم من اعتبره العامل على رفع مكانتها وتمكينها من حقوق تفوق إمكانياتها الحُلْقِيَّة، لكن ما اتسمت به تلك الدراسات من تعليم ومقابلات تخدم بها أغراضها مناهضة للإسلام (١) وما اختصت به هذه البحوث من عاطفية وعدم شمول واعتمادها الأساليب الأدبية والبالغات الجدلية جعلت الموضوع يحتاج إلى منهج قويم من الدراسة تعتمد فيه جميع أوجه النظر القرآني للمرأة لا يكون فيه الاعتماد على آيات محدودة معينة والاقتصار على جوانب دون سواها واعتبارات دون أخرى (٢). وتجاه ذلك زأيت أن أقوم بهذا العمل المتواضع والبحث القصير كتجربة جاعلة منه نقطة انطلاق تجمع شتات الموضوع وتحدد أهم الأغراض وتضبط أهداف حياة المرأة كما صورها القرآن وفصلتها آية الذكر الحكيم.

وقد حملنا هذا وذاك على أن نعرض إلى قضية المرأة من خلال ما انتهت إليه قراءتنا للقرآن وتلاوتنا لآياته في موضع يتحدث فيها الكتاب عن المرأة قصداً أو عرضاً، تصريراً أو إيماءً. وهنا تتأكد الإشارة إلىحقيقة علمية وصورة جلية واضحة تقضي أن يكون الاهتمام بالمرأة أو القصد إلى الحديث عنها محصوراً فيما سنضبطه من آيات أو نudge من موقع فالمرأة وهي صنو الرجل (٣) وهي مثله إنسان مكلف تتعلق بها جملة ما تعلق به من تكاليف شرعية لا تخرج عن كثير من الخطابات القرآنية أو في

[١] جندي، أنور: القصة العربية المعاصرة مجلة المرأة المصرية ، ١٩٥٢، عند تعرضه لشكلة الحجاب.

[٢] العقاد، عباس محمود : المرأة في القرآن : ٩ .

[٣] تكون المساواة في القيمة الإنسانية والتکالیف الشرعیة وما یتنجع عن ذلك من جزاء ، بقطع النظر عن الاختلاف بين الجنسين في بعض خصائص التكوين والخلقة .

الأوصاف الواردة بصيغ العوم، التي تمثلها بدون شك آيات الدعوة للإيمان والنهي عن الشرك، وآيات الوعد والوعيد، وآيات السلوك والتوجيه. وإذا كان للقرآن ذلك الأثر البعيد في إصلاح المجتمع الإسلامي فإن من واجبنا قبل أن نمضي في استكشاف ما أفادت المرأة من تشرعياته وما حصلت عن طريقه من حقوق ومكاسب أن نوجه نظرنا قبل ذلك إلى تشخيص حال المرأة العربية في العصر الجاهلي، وحال غيرها من نساء المجتمعات المدنية القديمة حتى نتبين على وجه الحقيقة وعن طريق المقارنة والدرس ما آلت إليه أمرها بسبب القرآن، وما مكنته الإسلام منه. ثم بعد ذلك نسلك طريق الاستقصاء للآيات المتعلقة بالمرأة، خاصة والمخاطبة لها آمرة كانت أم ناهية، والعارضة لبعض أحوالها أو شرذونها. وقصدني من وراء هذا الدرس القرآني استكشاف قيمة المرأة الإنسانية ومكانتها الاجتماعية وحقوقها وواجباتها داخل الإطار القرآني ولمس ما صرفه الدين إليها من عناية (١).

ولتوفير هذا الغرض جمعت من النصوص القرآنية ما هو متعلق بالمرأة وبوبت الآيات حسب ما قدرت من عناصر للبحث، وسعيت جهدي أن أعتمد ما اتفق عليه المفسرون القدامى والمحدثون انطلاقاً من هذه النصوص حتى يتمكن الدارس من الإحاطة بحقائق هذا الجنس من جهة، ويتسنى له من جهة أخرى أن يمعن النظر في تلك النصوص لاستجلاء مقاصدها وإدراك غالياتها ومراميها.

وقد قصدت بعملي هذا استجلاء الهيكل المتكامل من النصوص القرآنية الخاص بوضعية المرأة في الإطار الإسلامي.

(١) ق : مصطفى عبد الواحد : الأسرة في الإسلام ، ١٧٦ . وافي علي عبد الواحد : الأسرة والمجتمع ، ١٧٠ ، ١٧١ .

وحالما شرعت في تتبع الموضوع شعرت بميل شديد له وامتزاج
كامل به، وتفتت لإنجازه حتى تضيع حقيقة المواقف القرآنية من المرأة ويكون
ردا على المترخصين، وحجة لدى الشاكِّين المتربدين، وتوضيحاً يثليج صدور
المؤمنين الصادقين.

ولاني لأرجو من الله العلي القدير أن يهبني القدرة على إتمام ما تفتت به
من عمل أريد به أصلحة وجه الله الكريم حتى يتضاعط الطريق السوي للمرأة
العربية المسلمة حيث إن هذا البحث ليس إلا خطوات أولى
ومواضيع مجملة يحتاج كل قسم منها إلى تتبع واستقصاء واستفراغ وسع
من أجل ضبط أقوال مختلف المفسرين وبيان وجهات نظر المحدثين
وعرض مذاهب الفقهاء وال فلاسفة والمربين،
والله أسأل العون والتوفيق والتسديد والتمكين، إنه سميع مجيب

عصمة الدين كركر

الفَقِيمُ الْأَوَّلُ

حَسَابُ اِصْلَامَةِ وَمِنْهُ لِتَحَايَفِي مُخْلَفِ الْعُصُورِ وَآبَيَاتٍ

الفصل الأول

الفرق الطبيعية بين الرجل والمرأة
«إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ»

هذه الآية الكريمة تُشير إلى حقيقة علوية كاملة صادقة . إنها حقيقة الكون وما حوله من عوالم وأجرام وما فيه من مخلوقات وأحوال . ونظم وارتباطات وعلاقات ووظائف .

لقد قدر الله لكل شيء مقداره وصفته . وخصائصه ، وضبط زمانه ومكانه ، وارتباطه بسائر ما حوله من الأشياء الأخرى . ومن بين ما قدره من المخلوقات الإنسان الذي جعله مزدوجاً متكاملاً، فعلى الرغم مما نلاحظه في الإنسان من اختلاف بين جنسيه من الذكر والأنثى فإن حكمة الله - عز وجل - اقتضت، أن تجعل من هذا التباين الظاهر بواعث للتآلف وعوامل للتكامل والتناسق الذي كان أساساً للحياة الإنسانية وتنميتها واستمرارها .

دعانا الله تعالى لتدبر أمر النفس البشرية وما فيها من عوالم و دقائق وخصائص فقال: (وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفْلَامٌ تُبَصِّرونَ) (١) فكان ذلك دافعاً لتعلم الإنسان إلى أمر الخلقة والكشف عن بعض من جوانبها فإذا هو يلاحظ أن هذا التباين بين الجنسين - على سنته أحياناً - يقوم أساساً ومنظماً للتكامل البشري .

ومن ثم وجدنا علماء التشريح والحياة وعلماء النفس والتربية يتأمدون ويحللون فيقولون ، على أوجه الاتفاق والتماثل ومظاهر الاختلاف والتباين

(١) اللذريات : 31 . قطب ، محمد : دراسات في النفس الإنسانية 71 - 72 .

بين الذكر والأنثى، فيتوصلون إلى تنوع هذه الفوارق إلى ثلاثة:
(1) فوارق جسمية - (2) فوارق عقلية - (3) فوارق وجودانية.

(1) الفوارق الجسمية :

يؤكد العلماء أن كل التغييرات الجسمية تحمل طابع الفوارق الناتجة عن الجنس ، وذلك يظهر في البناء الجسدي في العضلات والأنسجة في الوظيفة الفيزيولوجية وفي التركيب الكيميائي ويمكن القول بأن كل خلية من جسم الإنسان وكل عضو فيه يحمل الطابع المميز لجنسه (الكريموزومات). وليس من موضوع هذا البحث أن ننتبع دقائق هذه الفوارق وكل ظواهرها فإن الرجوع إلى المصادر والتأليف ذات الاختصاص تُغنى عن ذلك لهذا نقتصر على ما به الحاجة مما له علاقة بالآحوال النفسية المترتبة على الفوارق الجسمية وما تختص به الأنثى من خصائص الأنوثة كالحمل والولادة والرضاع وبتأثير ذلك نشير إلى ما بين الجنسين من تمايز في القامة والوزن والبنية الجسمية والقدرة العضلية والطاقة والحيوية .

(أ) نسب الفوارق الجسمية :

أهم ما يلفت الانتباه من الفروق الجسمية هو الاختلاف في الأعضاء التناسلية وما تنتجه هذه عند كل شق من أندروجان وأستروجان بكميات كبيرة تعطي كل جنس خصائصه، والاختلاف في وظائف الأعضاء التناسلية يؤثر بدوره في الحالة العقلية تأثيراً مباشراً ليس بالمتولد عن الاختلاف في البيئة والتربية . ومن حيث الوزن يلاحظ العلماء أن البنين - عموماً - عند الولادة يزيدون عن البنات بنحو خمسة في المائة ويبقى هذا الفارق واضحاً في الجملة إلى سن الحادية عشر (Manuel de psychologie de l'enfant t. III C. XIX) وعندها يتضمن الفارق بسرعة إلى أن ينقلب فيصبح البنون في حدود الرابعة عشر أنقصون وزناً من البنات بنحو خمسة في المائة . ولا يستعيدون وزنهم المميز

إلا عند الخامسة عشر والسادسة عشر. أما في سن العشرين فيتتفوق وزن الذكر على الأنثى بنحو عشرين في المائة⁽¹⁾.

أما من حيث القامة فإن البنين يطولون البنات من عهد الولادة إلى سن الحادية عشر بنحو الثنين في المائة ، وفيما بين الحادية عشر والرابعة عشر تتعكس هذه النسبة بذاتها لفائدة البنات ثم تنقص تدريجياً عندهن فتتفق عملياً في حدود السابعة عشر. وبعكس ذلك فإن الطول يستمر مع البنين بين السابعة عشر والثامنة عشر ولا يقف إلا في حنود العشرين، وعند ذلك يبلغ تمييز الذكور على الإناث في القامة بنحو عشرة في المائة. ومن حيث حجم المخ فمتوسط حجم مخ الرجال أكبر بقليل من متوسط حجم مخ النساء⁽²⁾.

ب) الطاقة الحيوية :

الطاقة الحيوية عند الذكر أشد وأقوى مما هي عند الأنثى . وهذا التفوق يقدر بالنسبة التالية :

في سن السادسة بنحو سبعة بالمائة .

في سن العاشرة من عشرة إلى اثنى عشر بالمائة .

في سن العشرين بنحو خمسة وثلاثين بالمائة .

ج) القوة :

تنجلي هذه الظاهرة في قوة العضلات التي يتتفوق بها الذكور على الإناث في مختلف مراحل العمر ، فإن قوة ضغط اليد اليمنى - مثلاً - هي

١) إن هذه التقديرات التي ضبطها العلماء وقعت ملاحظتها عند اليافس من أمريكا وهي تختلف عند بعض الأجناس الأخرى وعلى الرغم من ذلك فإن القاعدة العامة تبقى دائماً خاصة لهؤلاء الخطوط الكبيرة من الاختلاف بين الجنسين.

٢) عسکر ریاض عمد : نصیحة المراهق وتربيته ، ٤٠ - ٥١ دروس بیکلوجیه الأطفال ، باب ١٩: ١٥٢٤ - ١٥٥٦ .

عند الولد أقوى من مثيلتها عند البنت بنسبة عشرة في المائة في سن السابعة وتنمو عندهما تدريجياً إلى أن تتوقف عند البنت في السادسة عشر وتستمر عند الولد إلى التاسعة عشر ويبلغ معدل هذا التفوق إلى درجة تراوح بين الخمسين والستين بالمائة ومثل ذلك يلاحظ بالنسبة نفسها في عضلات الظهر والأرجل.

د) البلوغ :

إن كثيراً من هذه الفوارق الجسمية يرجع مباشرة لعامل النضج والاكتمال الجنسي أو البلوغ فالبنات يُدرّسن غالباً البلوغ بمعدل اثنى عشر شهراً قبل البنين وذلك ما ينتج تطورات سريعة وكثيرة. وتتعرض الفتيات في هذه السن لمجهودات عصبية، ولذلك التغيرات الجنسية الدورية التي تعيّرها في أوقات منتظمة متsequente تجعلها أنساء ذلك أقل قابلية للعمل، كما تحد بعض الشيء من انتباها العقلي.

(2) الفوارق العقلية :

ليست المرأة أقل ذكاء من الرجل؛ وإن التجربة التي مرت بها في الجيل الماضي والتي تمر بها في الجيل الحاضر لتدل على مهارتها في كل مراحل التعلم، وفي الحياة العامة. وعلماء النفس يقررون بأن ذلك ناجم عن التساوي في القوة الموروثة المتوفرة لديها ولدى الرجل، وليس راجعاً إلى اجتهاد المرأة أو إجهادها نفسها في العمل. غير أن هذا التداني في الذكاء لا ينفي وجود فوارق عقلية أخرى. ولا يظهر ذلك في العمليات العقلية المعقّدة، ولكن في العمليات العقلية البسيطة. ومن بين الفوارق العقلية أن البنين يدركون الأفكار والآراء قبل إدراكهم الأشخاص الذين تصدر عنهم تأكّم الأفكار في حين تنصرف عنانة البنات إلى الأشخاص بالدرجة

الأولى. لذلك يسبق إدراك البنت الحادثة قبل الفكرة، بينما يأتي إدراك الذكر لل فكرة قبل إدراكه للحادثة.

ومن ثم تميزت النسوة بالاهتمام بالأشياء التي حولهن مباشرة في حين ينصرف لاهتمام الرجال إلى ما هو أبعد. وبقدر ما تبهر المرأة بالأشكال الظاهرة وبالمظاهر الجمالية الشكلية بقدر ما ينصرف الرجل إلى ما هو أخفى وأعمق (١).

(3) الفوارق الوجودانية:

إن ضبط الفوارق الوج다ـية بين الجنسين أكثر صعوبة من تحديد الفوارق الجسمـية والعقلـية، لذلك لا يـعد ما توصل إليه الدارسون في هذا المجال إلا تسجيـلا لظواهرـها، وتدوينا لـملاحظـات قد تـبطلـها المـقارـنـات وـنتـائـجـ الاستـقصـاءـ، لـكـنـناـ معـ ذـلـكـ لاـ نـسـطـعـ العـجزـ بـأـنـ اـنـفـعـالـاتـ الرـجـلـ وإنـ كـانـتـ أقلـ ظـهـورـاـ - هـيـ أـعـقـ وـأـطـولـ أـثـرـاـ مـنـ اـنـفـعـالـاتـ النـسـاءـ رـغـمـ كـونـ هـذـهـ الـانـفـعـالـاتـ سـرـيعـةـ وـحـادـةـ لـاـ تـقـدـرـ الـمرـأـةـ فـيـ أـغـلـبـ الـحـالـاتـ - عـلـىـ كـاظـمـهـاـ وإـخـضـائـهـاـ.

وقد لاحظ المربيون امتياز البنات بشدة التأثير بالوجودانيات ، فهن أكثر
اكثراناً للمدح والثناء والتوبیخ والعقاب .

وخير ما يمكن أن نصور به هذه الجوانب من المفارقات الوجودانية ما اهتدى إليه علماء النفس وذكره «بارت» مما يؤكّد ويوضح الملحوظات السابقة فقد ذكر «أن البنات يتفوقن على البنين من حيث قدرتهن على الصبر والثابرة اللذين يقتضيهم التحليل، كما أنهن يتميزن بمراعاة التفاصيل ودقائق الأمور إلا أنهن أكثر عرضة لإهمال بعض خطوات التفكير والوصول إلى نتائج لا تؤيدها شواهد الأحوال». وهن يستطعن فرض الفروض

¹⁾ عسکر ریاض محمد : نفیسه المراهق و تریته ، 40 - 51

بشكل يجعلها ملموسة ويستطيعن تصور المواقف بغاية من الوضوح تفوق
البينين وذلك بما لهن من خيال قوي واضح
«وربما ترتب على تلك المفارقات كون الإناث أقل استقراراً وثباتاً
وقوّة من الذكور في حياتهن الوحدانية» (١).

(١) حامد عبد القادر : علم النفس التحليلي الفريزة التاسلية الجنسية والوالدية ١٢٥ - ١٢٦ . في
صلباً جليل : علم النفس . الميل ٢٥٤ - ٢٦٧ . ٢. ابراهيم زكرياء : الثقافة البيسيكلوجية ١٨ - ٣١ .
ناكي أحمد: المرأة في مختلف العصور ٤ . عسکر رياض محمد: نفسية المراهق وتربيته ٤١ - ٥٩ .

الفصل الثاني

المرأة في مختلف المجتمعات، الحضارات والفترميات

لأن خلقت المرأة لتكون نصف المجتمع الإنساني⁽¹⁾ ومرد تكوين أجياله فقد اختلف الناس في قيمتها الإنسانية وتحديد مكانتها الاجتماعية كما اضطربت طرائقهم في معاملاتها وتبينت مذاهبهم في بيان ما عليها من واجبات وما لها من حقوق⁽²⁾.

وظلوا طوال قرون يسلكون المذاهب المختلفة، ويشرّعون القوانين المتضاربة التي تتسم في أغلب الأحيان بعدم الاعتدال والتنتطع فكان أكثرهم يستغل ضعفها الجسماني ليتنكر لحقوقها الطبيعية والمدنية، وبلغ الأمر بالعديد منهم إلى درجة الشك في قيمتها الإنسانية . فدعاهم ذلك إلى فرض الانزواه عليها وإرهاقها بأعمال شاقة تحملتها قسراً بحكم التقاليد وعادات كما منعوها حق الحياة الاجتماعية وإبداء الرأي حتى فيما يهمها من أمر ويعنيها من شؤون، فتُتَّخذ المقررات ولا يسعها إلا التطبيق وتصدر الأوامر ولا يسعها إلا التنفيذ.

وهي في أغلب الحضارات القديمة رقيق رخيصٌ تبع وتشتري ولا تخرج من سجن إلا انتنقل إلى غيره ، يتصرف في حظها من الحياة سعادة وشقاء أب أو زوج أو ولد فلا تملك بذلك عصمتها، ولا يمكنها بحال أن تتصرف في شيء من حقوقها الشخصية مادية كانت أو معنوية .

1) جعله المرأة عدد 6 - أبريل - ماي 1975 : وضعية المرأة وقانونها الأساسي في عالم اليوم .

2) ق . اختلاف الموقف بين مصطفى عبد الواحد : الأسرة في الإسلام . ووهجى فريد : المرأة المسلمة . والحداد الظاهر : امرأتنا في الشريعة والمجتمع . وابن مراد محمد الصالح : الحداد على امرأة الحداد .

وعلى العكس من هذا الوضع المقيت نجد إلى جانب هؤلاء المستضعفين للمرأة المنكرين لحقها الشنكررين لإنسانيتها فئة أخرى ركبت هي أيضاً متن الشطط في تقديرها وتنزيلها منزلة الملائكة تارة والآلهة أخرى، فاعترفت لها وأهـماً بأكثر من حقـها في المجتمع وقالت ببعد أثرها في الأجيال فمكنتها من ناصية شؤون الأمة . وهكذا بين عظيم التقدير لها والخوف منها استسلمت لها طيـعة منقادـة.

ولبيان هذه الوضعيـات المتناقـضة والمواقـف المتبـاينة يـتحتم علينا الرجـوع إلى أقوـال المـشـرـعـين وبنـود القـوانـين فـي الحـضـارـات الإـنسـانـية الـقـدـيمـة فـإنـ فـي الإـلـامـ بـذـلـكـ وـالـاعـتـمـادـ عـلـيـهـ ماـ يـعـيـنـاـ عـلـىـ تـحـدـيدـ الـجـوـابـ الـأسـاسـيـةـ الـأـرـبـعـةـ الـمـرـأـةـ وـهـيـ :

- 1) الـقـيـمـةـ الـإـنـسـانـيـةـ ،
- 2) الـمـكـانـةـ الـاجـتـمـاعـيـةـ ،
- 3) الـحـقـوقـ ،
- 4) الـواـجـبـاتـ ،

وللتجلـبةـ ذـلـكـ فـيـ صـورـةـ مـرـتبـةـ منـطـقـيةـ وـاضـحةـ يـكـونـ عـلـيـنـاـ مـرـاعـةـ اعتـبارـينـ اثـنـيـنـ هـمـاـ الـمـوـقـعـ الجـغـرـافـيـ وـالتـسـلـسلـ التـارـيـخـيـ . وـبـذـلـكـ تـنـهـيـاـ أـسـبـابـ الـمـتـارـنـةـ بـيـنـ وـضـعـ الـمـرـأـةـ فـيـ الشـرـائـعـ وـالـدـيـانـاتـ الـقـدـيمـةـ السـابـقـةـ لـلـقـرـآنـ وـبـيـنـ مـاـ سـطـرـتـهـ لـهـ آـيـاتـ الـكـتـابـ مـنـ وـضـعـ اـجـتـمـاعـيـ عـامـ ، وـآـدـابـ خـاصـةـ تـنـلـاءـمـ مـعـ إـمـكـانـيـاتـهـاـ الـجـسـمـيـةـ وـالـعـقـلـيـةـ وـخـاصـاتـهـاـ الـخـلـقـيـةـ وـالـخـلـقـيـةـ . وـإـنـ فـيـ الـمـحـدـيـثـ وـلـوـ إـجـمـالـاـ عـنـ أـوـضـاعـ الـمـرـأـةـ فـيـ الشـرـائـعـ الـوـضـعـيـةـ الـإـنـسـانـيـةـ الـقـدـيمـةـ مـنـ هـنـدـيـةـ بـوـذـيـةـ ، وـآـشـورـيـةـ بـاـبـلـيـةـ ، وـفـارـسـيـةـ زـارـادـشـتـيـةـ ، وـمـصـرـيـةـ فـرـعـونـيـةـ ، وـبـيـونـانـيـةـ ، وـرـوـمـانـيـةـ ، وـلـوـبـيـةـ بـرـبـرـيـةـ ، وـعـربـيـةـ جـاهـلـيـةـ . وـفـيـ الـشـرـيعـتـيـنـ السـماـوـيـتـيـنـ السـابـقـتـيـنـ الـلـاسـلـامـ الـيـهـوـدـيـةـ وـالـنـصـرـانـيـةـ مـاـ يـعـيـنـ عـلـىـ الـمـقـارـنـةـ وـبـيـلـغـ بـنـاـ الـقـصـدـ .

إن من أبرز ما نلاحظه من مواقف المجتمع الهندي تجاه المرأة أنه ينكر إنسانيتها ويعرض عن الاعتراف بقيمتها الاجتماعية، وذلك ما دعاه إلى إنكار حقوقها (1) وإثقال كاهلها بالكثير من الواجبات.

فقد صرخ المشرع الهندي بأن الوباء والجحيم والسم والأفاعي والنار خير من المرأة (2).

ويتضح موقف الديانة البوذية من المرأة في ما يعبر عنه هذا الحوار الذي دار بين بوذا وتلميذه أناانده، حيث قال التلميذ لاستاذه «كيف ينبغي يا مولاي أن نسألك إزاء النساء؟ قال بوذا : كما لو لم تكن قد رأيتنهن . قال أناانده : ماذا نصنع لو تحدثت علينا رؤيتهن؟ قال : لا تتحدث إليهن يا أناانده قال : لكن إذا ما تحدثن إليينا يا مولاي ماذا نصنع؟ قال : كن منهن على حذر تمام ! .

وقد كان هذا الروح المسيطر على بوذا دافعاً به إلى التردد كثيراً قبل أن يسمح للنساء بالانضمام إلى الطائفة البوذية، فالمجتمع الهندي يعتبر إذن المرأة لعنة ووباء فتاكا ويراهما أفعى من الجحيم وأنقع من السم وأشد خطراً من الأفاعي . لذلك عاملتها معاملة العبيد، فكانت ملكاً للأب تباع للزوج. ليس لها الحق الطبيعي في الحياة . تدفن حية عندموت الزوج مرغمة على ذلك غير مختاراً ، أوتجبر على إلقاء نفسها في النار التي أضرمت لإحراق جثة الزوج رغم ما قد تكون عليه من شباب واكتفاء قوى ومدارك وقد يقع إسعافها فتبقى على قيد الحياة اتباع مع ما يباع من أمتعة الزوج (3) .

(1) LEDUC : رسالة دكتوره عن أوضاع المرأة ٩١

(2) فراغة سنية : الرسائلات الكبرى ٦٦١ ، LEDUC : رسالة دكتوره عن أوضاع المرأة ١ .

(3) دول ديورانت: قصة الحضارة ٣ : ٧٧ .

وبناءً لذلك كانت قيمة المرأة الاجتماعية لا تقل عن قيمتها الإنسانية عندهم ، فكانت محل الإعراض والتنكر و عدم الاعتبار ، وكان التحرير ينبع على عدم الالتفات إليها والتحذير منها . فأورثها كل ذلك الخضوع لإرادة الرجل العليا زوجاً كان أو أبياً . وجعل المجتمع الهندي السيدة المطلقة داخل البيت للزوج فحمل الزوجة مسؤولية القيام بالواجبات العديدة التي يتطلبها البيت دون أن يرعى حق أنوثتها أو ضعف جسمها . وهكذا لا نلاحظ للمرأة حقوقاً مادية أو أدبية في البيئة الهندية القديمة إلا ما نجده من استحالة قيام الزوج ببطقوسه الدينية إن لم تقم الزوجة إلى جانبها (1).

المراة الفارسية في الديانة الزرادشتية :

ونتسبق الشاهنامة للفردوسي التي تناولت تصوير المجتمع الزرادشتى فإذا هي تعلن عن مواقف المرأة الجريئة في افتکاك حقوقها من الرجال افتکاكاً : « النساء هن اللاتي يبدأن بخطبة الرجال وإغواهنهم ». « مقاتن النساء تتغلب على قوانين الرجال » (2).

وهكذا تتمكن المرأة الفارسية بما لها من مقاتن وطبعات سيكولوجية من التغلب على قوانين المجتمع يُعينها في ذلك تشريع زرادشت الذي أدخل تغييراً هاماً على موقف المجتمع الفارسي من المرأة .

فبعد أن كان حكماء الفرس يرون « أن خطف النساء قوة واقتداراً عمل لا يأتيه إلا الأشرار وأن اشتغال الإنسان بالتأثر لهن إذا اخترفوا من أعمال الحمقى ، وأن إهمالهن إذا اخترفوا من أعمال الحكماء » (3) ، أصبح الاهتمام بالمرأة والدفاع عنها وحمايتها وتكريمتها سلوكاً شريفاً

(1) دول دبورانت : قصة الحضارة 3 : 77 .

(2) نفس المرجع 12 : 274 . انظر قصة دستان وبنت مهراب؛ الفردوسي - أبو القاسم: الشاهنامة 95.

(3) نفس المرجع 12 : 441 .

وعملأ طيباً من الرجل الفارسي الذي أدخلت عليه القوانين الزرادشتية تغييراً جذرياً حيث صار يحترم المرأة حتى أزاحت عن وجهها الحجاب وتمتعت بكثير من حقوقها كاختيار الزوج ومعارضة الأب في تزويجها بمن لا ترضاه، وحق طلب الطلاق، وملك العقار، وإدارة الشؤون المالية للزوج بتوكيل منه (1).

لكن هذه الأوضاع لم تعم طويلاً إذما إن انتهى عهد زرادشت حتى عادت المرأة إلى ما كانت عليه قبل من انحطاط المنزلة، خصوصاً في الطبقات العالية التي تفرض على المرأة الانغلاق في البيت، وتحرم عليها رؤية الرجل ولو كان أبواً أو أخاً. أما المرأة الفقيرة فقد تمسكت ببعض تلك الحقوق وكانت بسبب ذلك في نظر المجتمع الفارسي محترقة منبوذة (2). وبقي هذا الاستهان بالغاً بالفارسي حداً مسراً إذ كان يستحلّ البنت والأخت الشقيقة وغير الشقيقة ويُبيع الأم ويجمع بين الأخرين (3) ويستخدم العديد من الزوجات (4). ويتجاوز كل هذا إلى إباحة التسرى واتخاذ الحظايا والخطبات اللاتي يعاملن معاملة أحسن وأرق باعتبار كونهن معدات للترفيه على السادة والضيوف (5).

المرأة عند الأشوريين والبابليين :

أما الأشوريون والبابليون في العراق والشام فقد عاملوا المرأة بمثل ما كان يعاملها به المجتمع الهندي من استرقاق أبيدي وإنكار لقيمتها

(1) نفس المرجع : 60.

(2) أمين ، قاسم : المرأة الجديدة . 23.

(3) وافي علي : حقوق الإنسان في الإسلام . 16.

(4) الفلكشندی : صبح الاعشی 13 : 295.

(5) دول أدبورانت : قصة الحضارة 60 . الفردوسي: الشاهنامة 241.

الانسانية ومكانتها الاجتماعية ، وهو ما نصت عليه القوانين البابلية⁽¹⁾ وإذا ما عمل الأشوريون على تكريم المرأة الأصلية واعتبروها سيدة الزوجات المتعددات للزوج الواحد فما ذلك إلا لقصد مواراتها التراب إلى جانب الزوج عند وفاته . ومن أبرز القوانين الموضحة لمكانة المرأة في هذين المجتمعين نصوص تفرض عدم تتبع الرجل عند ثبوت جريمة الزنا . أما المرأة فيرمي بها في الماء فتنغرق بمجرد الشك في طهارتها⁽²⁾ .

ويراها هيدوروت بogeneity هيكل الزهرة تمثل بالتقاليد الملزمة أثرا من آثار الشيوعية الجنسية⁽³⁾ ومن ثم فهي تمر قبل الزواج بزيارات تجريبية⁽⁴⁾ فإذا افترضت بعد ذلك اقتراناً شرعاً أرغمت على الاستمساك بالوفاء الزوجي وإن خانت أغرت⁽⁵⁾ . وكان لها مقابل ذلك أن تفارق زوجها إذا ثبتت قسوته عليها مع إخلاصها له فتعود إلى بيت أهلها⁽⁶⁾ . وللرجل الشعبي إذا عشه الفقر أن يعرض بناته للدعارة طليباً للمال⁽⁷⁾ . وإذا غاب الرجل عن زوجته ولم يترك لها ما تعيش به كان لها أن تنضم إلى آخر حتى إذا عاد إليها زوجها فارقت الخليل إلى بيت الزوجية⁽⁸⁾ .

ونظراً لقيام الحضارتين الأشورية والبابلية على النظام الاقتصادي التجاري فقد دعتهما المصالح المالية واتساع مجالات الاقتصاد إلى إعطاء المرأة حق التصرف المالي ما لم نلاحظه عند الهنود . فهي بمقتضى

1) تاريخ الحضارات العام 152 - 154 .

2) المصدر السابق

3) دول دورانت، 2 : 229 .

4) نفس المصدر 2 : 231 .

5) نفس المصدر 3 : 232 .

6) نفس المصدر 2 : 233 .

7) نفس المصدر 2 : 234 .

8) نفس المصدر 2 : 233 .

ما كفلته لها القوانين من حقوق مديرية لأملاكها الثابتة والمنقوله متصرفه في أملاك الزوج إذا ذهب إلى الجنديه مع ضمان ثلث مرابيع أملاكه لها خاصة . وهي لا تتحمل ديون الزوج قبل الزواج وبذلك كان لها حق الشهادة في القضايا المالية، وحق كفالة الأطفال عند الطلاق مع مطالبه الزوج بالنفقة . ثم إن قانون حامورابي ضمن للزوج حقوقاً اجتماعية هامة شأنها في ذلك شأن الضعفاء الذين شملتهم حماية هذا القانون (1) .

المرأة في الحضارة المصرية القديمة :

تمتاز الحضارة المصرية على سبقاتها بما خصّت به المرأة من مكانة مرموقة، فولتها الملك، وحكمتها في الأفراد والجماعات، فسيطرت القوانين، وسيرت الشؤون السياسية . وحفظ المجتمع المصري للمرأة الود، ونصب لها التمايل المختلفة تعظيمًا لشأنها واعترافاً بقدرتها ونفوذها وكيدها .

فقد تمتّعت المرأة المصرية - بصفة عامة - بالشخصية الأدبية واكتسبت حقوقها المادية كاملة ، فنُصرفت تصرفاً مطلقاً دون رقابة أو حجر ، وسمح لها بالمساهمة في نفقة العائلة ، إذا شرط ذلك في عقد الزواج . كما أنها اعتبرت سيدة البيت فنسب إليها الأبناء في حالات عدة . وإذا مات الزوج انتقلت إليها السلطة على الأبناء الذين لم يبلغوا سن الرشد ، ولو في علاقات الأسرة بالدولة (2) .

غير أن القانون الجنائي كان معها صارماً إذ سلط عليها الحكم بالموت بمجرد الشبهة فيما يتعلق بطهارتها .

فتمتّعت المرأة في ظل هذا النظام بحقوق إنسانية واجتماعية تقارب درجة الكمال رغم السماح للزوج بتعذر الزوجات . واضطاعت بواجبات

(1) دول دبورات قصة الحضارة 9:118 ، 178 .

(2) تاريخ اختارات العام 72 ، مظير اسماعيل : امرأة في عصر الديموقراطية 7 . دول دبورات : قصة الحضارة 2 : 96 .

مختلفة في شتى المبادين داخل البيت وخارجه (1). ولكن كان للرجل أن يضاجع قرابتة من النساء ويتزوج أخته قصد وضع يده في الغالب على ثرواتهن ومتلكاتهن (2)، لأن كل الأموال الزراعية كانت من حقهن، وكان له أن يتزوج بعديد من النساء من غير طبة زوجه أو يتسرى بهن، فإن زوجته الأولى تبقى سيدة حريمه وينسب أولادها إليها، وإن طلقها عوضها جزءاً كبيراً من أملاك الأسرة إلا إذا كان سبب ذلك الطلاق ارتکابها لجريمة الزنا (3).

والجدير بالذكر هنا أن البيئة المصرية القديمة كانت تسودها الطبقية المطلقة والفرعونية الصارمة، فعاشت المرأة ظروف بيئتها القاسية تبعاً لضعف مكانة أهلها الاجتماعية، أو كريمة معززة مسايرة لعز أهلها وذويها. ويؤكد المؤرخون أن ليس ثمة شعب قديم أو حديث رفع من منزلة المرأة مثل ما رفعها سكان وادي النيل.

المرأة عند اللوببيين والبربر :

لقد اتسم اللوببي بغلظة في الطبع وحدة في المعاملة، فكان مع المرأة قاسياً مستبداً لها، يرهقها بالواجبات المضنية، ويُكلّفها مشاق أعباء تلك الحياة البدوية الخشنة، وبحملها شؤون الأسرة على مختلف أنواعها، فنشأت الأسرة اللوببية متينة التماسك حسب تعبير علماء تاريخ الاجتماع رغم السيادة المطلقة التي يتمتع بها الرجل واستبداده بالأمور وظلمه للمرأة. أما المرأة البربرية فقد كانت في وضع مهين لا تُحسد عليه نظراً لعدم اعتراف المجتمع لها بأية قيمة اجتماعية مما جعلها الخادم الأمين للرجل الذي يكبلها بشتى الواجبات المضنية المرهقة. وقسماً عليها المجتمع البربرى

(1) تاريخ الحضارات العام 72 .

(2) دول دبورانت 2 : 97 . وافي: الأسرة والمجتمع 47 .

(3) دول دبورانت 2 : 96 .

وحرمتها من حق الإرث ، فكانت لا ترث ولا تُورث ، وبالتالي حرمتها من كل حق مالي⁽¹⁾.

المرأة في الحضارة اليونانية :

وننتقل إلى بلاد اليونان ، مهد الحضارة ورقة الإشعاع العقلي ومنبت رواد الفلسفة ، فنجد حال المرأة في هذه الحضارة غريباً ، إذ على الرغم مما بلغه الفكر اليوناني من ازدهار وتقدير ، وما أنواره من المعارف العقلية والمدركات المنطقية والعلوم الطبيعية فقد كان انزلاقه عظيماً وخطئه فادحاً في موقفه من المرأة ، إذ حررت القوانين اليونانية مصبوغة بتحجر شبيه بذلك الذي كانت عليه القوانين الهندية . ولم يكن التشريع الإغريقي يعترف بحقوق المرأة فهو يعتبرها مخلوقاً تقل قيمة الإنسانية عن قيمة الرجل ، يعلن عن ذلك أرسطو في قوله « إن الطبيعة لم تزود المرأة بأي استعداد عقلي يعتمد به ، ولذلك يجب أن تقتصر تربيتها على شؤون التدبير المنزلي والأمومة والحضانة وما إلى ذلك ». ثم هو بعد أن يقرر هذه الحقيقة العرفية التي أرادها فلسفية لم يتردد في وضع المرأة إزاء المحجورين الذين اتفقت كل القوانين على عدم اعتبارهم من أهل التصرف فإذا هو يصرح قائلاً : « ثلاثة ليس لهم التصرف في أنفسهم :

أ) العبد ليس له إرادة ،

ب) الطفل له إرادة وهي ناقصة ،

ج) المرأة لها إرادة وهي عاجزة »⁽²⁾ .

وإذا تحولنا بعد ذلك عن رائد المدرسة العقلية وأردنا أن نستفتني شيخ المدرسة المثالية أفلاطون وجذنه في كتابه « الجمهورية » ينادي

Stephane Gsell : Histoire ancienne de l'Afrique du Nord, V, p. 35 à 58, PARIS 1924. (1)

(2) قاموس الآثار المسيحية والقوس. ج 5 ص 1300 - 1353 ; أرسطو: السياسات 53 - 56

بالمساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق الطبيعية والمدنية الاجتماعية. ولكن مجتمعه قابل رأيه بالسخرية اللاذعة والازدراء الشديد، ويبدو ذلك واضحاً في مواقف مفكري أثينا وفلسفتها وشعرائها حتى أن أرسطوفان عميد شعراء الكوميديا في ذلك العصر وضع تمثيليتين عرضَ فيها بآراء أفلاطون، وسلك طريق التهكم والسخرية به في مسرحية «مجسس النساء» ومسرحية «بلوكوس». وهكذا حكم المجتمع اليوناني على المرأة بالانزواء والانعزال، فكانت لا تخرج من بيت الزوج إلا نادراً، وتقتصر مهمتها على شؤون البيت الداخلية، وتنتهي ولاليتها على الأبناء الذكور في سن السابعة، أما الإناث فللي سن الزواج. وبقيت بمعزل عن المجتمع قصد تحاشي الفضيحة. يقول بريكليس : «ميزة المرأة عدم شهرتها بين الرجال خيراً أو شراً».

وطللت المرأة اليونانية سلبية الحق مهضومة الجانب، تتزوج بدون رضاها وتحرم من الثقافة والتعليم. فكل شؤون الحياة الخارجية لا تهم إلا الرجل حتى سمي المجتمع اليوناني بنادي الرجال وكانت نتيجة ذلك - على رأي علماء الاجتماع - أن كثُر عدد البغایا وأصبح عدد الأبناء الغير الشرعيين وأفرا. ونظراً لما أُنْقُل كاهل المرأة من واجبات وما آلّها من سوء معاملة المجتمع لها فقد لجأت إلى الخروج عن حدود المجتمع وقوانينه فكان منها من تخلص من أعباء الأمومة، مما جعل المؤرخين يلاحظون كثرة الأبناء الذين تلقّيمهم أمهاتهم على قارعة الطريق (1).

المرأة في الحضارة الرومانية :

لم يكن حظ المرأة الرومانية في القانون الروماني بأحسن من حظ أخيها اليونانية نظراً لما بين الحضارتين من تفاعل عميق بعيد المدى (2).

(1) دول دبورانت قصة:الحضارة 6 : 21 ، أمير علي الهندي: مركز المرأة في الإسلام 36 .

(2) خاكي أحمد: المرأة في مختلف المصادر 4 .

فالمرأة الرومانية لا تملك حق التصرف إلا مع رقابة رجل زوجاً كان أو أبياً أو وصيّاً أو ابناً . فليس لها حق التصرف المادي بأبي وجه من الوجه ، وإنما يكون هذا الحق مقصوراً على الزوج . ويبلغ الأمر إلى اعتبار الزوجة من المبيعات التي يبتاعها الرجل من الأب بمقدار مادي وهي مقابل ذلك تقوم بالشؤون المنزلية دون مناقشة أو مماطلة .

ومن بين القوانين الرومانية ما يمكن ولـِ المرأة من منعها من الزواج إذا لم يكن موافقاً ، كما أنه ليس لها حق المطالبة بثروت مال زوجها . كما أن للزوج حق حرمانها من إرثه إن شاء (1) .

وعندما اتسعت رقعة الامبراطورية الرومانية ونالت النساء الفاحش من مستعمراتها الكثيرة صارت المرأة تتمتع بكثير من الحقوق مما أدى إلى انفصام الرابطة الزوجية وانتشار الفساد الأخلاقي والطلاق وكان ذلك نتيجة للكبت الأول والتحرر الفجحي السريع الذي تمنت به ثانياً .

المرأة في الديانة اليهودية :

إن المطالع لسفر التكوين من الكتاب المقدس يلاحظ أن المرأة مفروض عليها أن تكون تحت سلطان الرجل . وهو يتسلط عليها (2) . أما التوجيهات الصادرة عن أخبار اليهود والمتعلقة بالمرأة فقد تأثرت بالتقاليد السابقة لها ، حيث إن التوراة تعتبر الزوجة من أملاك زوجها في مقابل المال الذي قدمه إلى الأب ، وهي مقابل ذلك تتنازل عن حقوقها الإنسانية والمادية (3) . كما حذر التلمود من المرأة واعتبرها خطراً عندما نصح عامة اليهود بما نصه « خير لإنسان أن يمشي وراء أسد من أن يمشي وراء المرأة » .

(1) دول دبورانت: قصة الحضارة 18:9.

(2) الكتاب المقدس : سفر التكوين ، الإصلاح 2 ، 12 . عون كمال أحمد : اليهود في كتاباتهم المقدس ، أعداء الإنسانية 44 .

(3) لبون جوستاف : حضارة العرب 492 .

ولم تكتف القوانين اليهودية بهذا التخويف من المرأة بل ذهبت إلى أبعد من ذلك في الترهيب منها والحط من منزلتها واعتبارها خطيئة منكرة فقد نسب كتاب التلمود للنبي داود عليه السلام قوله نصه : «دُرْتُ وقلبي لَا عِلْمٌ وَلَا بحثٌ وَلَا طلبٌ حِكْمَةً وَعُقْلَةً وَلَا عِرْفٌ أَنَّ الشَّرَّ جَهَالَةً وَالْحَمَاقَةَ جَنُونٌ ، فَوُجِدَتْ أَمْرًا مِنَ الْمَوْتِ الْمَرْأَةُ الَّتِي هِي شَبَاكٌ وَقَلْبُهَا شَرَاكٌ وَيَدَاهَا قِيسُودٌ . الصَّالِحُ قَدَامَ اللَّهِ يَنْجُو مِنْهَا ، أَمَّا الْخَاطِئُ فَيُؤْخَذُ بِهَا»⁽¹⁾ . ومثل هذه الأقوال الواردة في كتب اليهود التي يقدسونها أورثت الرجل قسوةً على المرأة وقضت على أواصر الثقة والود التي يجب أن تسود بين نوعي الجنس البشري وجزأيه نواة العائلة .

وبتبعاً لذلك ظلت المرأة اليهودية تحتل المرتبة الدنيا في المجتمع اليهودي ، فشهادة الرجل الواحد تعدل شهادة مائة امرأة⁽²⁾ . وكل ممتلكات الزوجة تحت التصرف الكامل للزوج ، وتمنع الزوج حق تعدد الزوجات ، مع كون الديانة اليهودية توصي الزوج بحسن المعاشرة حيث إنها تمكן الزوجة من حق المطالبة بالطلاق إذا ما أراد زوجها أن يتزوج ثانية ، كما أنها تفرض عليه النفقة إذا تم الطلاق⁽³⁾ .

المرأة في الديانة المسيحية :

ليس أدل على مواقف الكنيسة المسيحية تجاه المرأة من مواقف رجال الدين منها وأقوالهم فيها ، فقد قال كريستوم : «المرأة شر لا بد منه ، وإغواء طبيعي ، وكارثة لازمة ، وخطرٌ منزلي ، وفتنة مهلكة ، وشر عليه طلاء»⁽⁴⁾ . وقال توماس أكويناس المعروف عند النصارى برسول الرحمة : «إن المرأة خاضعة للرجل لضعف طبيعتها الجسمية والعقلية معاً . والرجل

1) دول ديورانت: قصة الحضارة 14 : 11 . - قاموس الآثار المسيحية 5 : 1300 .

2) المرجع نفسه 14 : 11 .

3) الملحوظ أن هذه الأحكام كانت نتيجة التغير الذي أدخل على أصول الديانة اليهودية .

4) دول ديورانت: قصة الحضارة 16:182 - 187 .

مبدأ المرأة ومتهاها كما أن الله مبدأ كل شيء ومتهاه . وقد فرض الخصوص على المرأة عملاً بقانون الطبيعة . أما العبد فليس كذلك . ويجب على الآباء أن يحبوا آباءهم أكثر مما يحبون أمهاتهم» (1) .

وهكذا نزلت المرأة إلى منزلة دون منزلة الرقيق ويجب عليها الخصوص والطاعة الكاملة ، فإذا أخلت بعض واجباتها جاز للزوج ضربها ومعاملتها بالعنف نظراً لضعف عقلها . وإذا قامت بعمل ما فإن ما تتقاضاه من الأجر يجب أن يكون أقل من أجر الرجل الذي يقوم بنفس العمل . وإذا ما أوصت الكنيسة الزوج بحماية زوجته وأمرته بعدم حرمانها من إرثه فإنها قد أجازت له التصرف المطلق في أملاكها .

ولعل من أهم الأسباب التي دفعت برجال الكنيسة إلى مثل هذه المواقف والأقوال ما كانوا يأخذون به أنفسهم من الرهبانية التي ابتدعواها والتي أرادوا بها كسب غرائزهم الإنسانية وطبائعهم البشرية فأمسكوا عن الزواج لأنهم لا يرون في المرأة إلا الشر والغواية .

المراة العربية في المجتمع الجاهلي :

لقد عاش العرب في جاهليتهم على نظام قبلي مضطرب تسوده الفوضى وينغلب عليه التعزق الاجتماعي ، وتطفى عليه فكرة قانون الغاب التي تفرض سلطة الأقوياء على الضعفاء ، وتجعل حق التصرف على يد الجباررة العترة ، فكانت القبيلة تجد في سواعد فتيانها من الحماية مالاتجده في معاصرن فتياتها . وهو ما دعاهم إلى إيهام البنين على البنات وتفضيل الذكور على الإناث قال تعالى :

«إِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسُودًا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ» (2) . وقد يدعوا الجاهلي القنوط ويدفعه التهور

(1) قاموس الآثار المسيحية 5 : 1300 - 1353.

(2) التحل : 52.

إلى التخلص من ذلك العبء الثقيل عليه فيسرع إلى واد المؤودة وإذا سلمت من الواد وأبقيت على قيد الحياة فلا يفت الأب يعتبرها حملاً ينبعه كاهل القبيلة⁽¹⁾ حيث لا تكون نصراً لها إلا بكاء، ويراهما عديمة الجدوى فلا يكون ببرها إلا سرقة من مال زوجها. وهو ما جعلهم يُنكرون حقها في إرث الأب أو الزوج. وقد تُعتبر هي بذاتها إرثاً تكون من نصيب أحد ورثة الزوج⁽²⁾. وعلى الرغم من هذه القسوة التي وجدتها المرأة في أكثر الأوساط الماجاهيلية البدائية فقد استطاعت أن تظهر مزاياها وتحتل مكانة شريفة في بعض الأوساط الشريرة المحاكمة حيث سادت وعلا شأنها عند ذويها حتى كان الكثير من ملوك شمال الجزيرة ينتسبون إلى أمهاتهم كالم净值 بن ماء السماء ملك الحيرة عمرو بن هند، كما كان الكثيرون منهم يُكتَى باينته مثل النابغة الذبياني فيدعى أبا دمامه.

فكانـت المرأة في هذه الأوساط موضع تقدير الرجل ورعايته وعطـهـ أـشـركـهاـ فـيـ شـؤـونـ حـيـاتهـ العـامـةـ وـالـخـاصـةـ. أماـ فـيـ غـيـرـ هـذـهـ الطـبـقـةـ الـاجـتمـاعـيـةـ فـلـمـ تـسـطـعـ الـمرـأـةـ أـنـ تـتـخلـصـ مـنـ ذـلـكـ الـوضـعـ الغـالـبـ الذيـ لـقـيـتـ فـيـ أـنـوـاعـ اـنـعـنـاءـ وـأـلـوـانـ اـنـمـائـةـ وـصـورـاـ بـشـعـةـ مـنـ القـسوـةـ، إـذـ كـانـتـ الـبـيـئةـ بـدـائـيـةـ مـحـارـبـةـ وـلـاـ حـكـمـ فـيـهاـ إـلـاـ لـلـسـاعـدـ الـقـوـيـ وـالـسـيفـ الـمـجـرـدـ. وـلـاـ اـحـتكـامـ إـلـاـ إـلـىـ الـقـوـةـ وـالـطـغـيـانـ فـكـانـتـ الـمرـأـةـ فـيـ هـذـهـ الطـبـقـاتـ الـضـعـيفـةـ مـنـ الـمـجـتمـعـ مـضـطـهـدـةـ مـكـلـوـمـةـ لـاـ تـجـدـ الـقـانـونـ الـحـامـيـ وـلـاـ الـعـونـ الـاجـتمـاعـيـ وـلـاـ الـاعـتـرـافـ بـإـنـسـانـيـتـهاـ. وـهـكـذاـ كـانـتـ الـمـهـانـةـ تـسـودـ وـضـعـهاـ الـعـامـ فـكـماـ نـالـهـاـ الـوـادـ وـقـهـرـهاـ الـعـضـلـ وـعـوـمـلـتـ بـأـنـوـاعـ بـشـعـةـ مـنـ الـأـنـكـحةـ:ـ كـالـاسـتـيـضـاعـ،ـ وـالـرهـطـ،ـ وـنـكـاحـ الـإـمـاءـ،ـ وـالـمـتـعـةـ،ـ وـالـشـغـارـ⁽³⁾.ـ وـسـلـبـتـ شـرـعـيـةـ الـتـصـرـفـ الـلـادـيـ وـالـمـعنـويـ.

1) الزمخشري: الكشاف 526:2.

2) قراعة ، سبيبة : الرسائلات الكبرى 661 .

3) الحوفي علي: المرأة في انتشار الجاهلي 196 - 200 . البرقوقي عبد الرحمن: دولة النساء 534 .

ومن هذا العرض الموجز للأوضاع المرأة في الشائع والديانات السابقة للقرآن، وللخروج من متأهات سرد مواقف الاستنقاص والتفضيل والإنكار لحق المرأة والاعتراف بواجبها نحدد ما فُضلت به في ظل تلك الحضارات وما أسيء به إليها.

فقد وجدت التعظيم والاحترام وحظيت بالتمتع بشخصيتها المادية والأدبية داخل البيت وخارجه عند المصريين، وسمح لها النظام الزرادشتى بحق اختيار الزوج . ومكنتها قانون حامورابي من التصرف المالى . ولكنها مقابل ذلك أسيء لها كثيرا في أغلب الحضارات الأولى وتحملت ألواناً من التعسف في ظل كثير من النظم الأخرى ، فقد أنكر الهندوالبربر واليونان إنسانيتها وزوجوها دون استشارتها وحرموها من الإرث والتصرف المالى بصفة عامة . وسلطت عليها أحکام قاسية ، فدفنت حية عند العرب صبيحة . وعند الأشوريين والمصريين بعد وفاة الزوج وبمجرد الشبهة والشك في طهارتها . إلى غير ذلك من أنواع الابتلاء وضروب الظلم والقسوة مما أشرنا إليه سلفاً .

والذى تجدر بنا ملاحظته أن ما ذكرناه من هذه الأوضاع التى عاشتها المرأة في تلك الحضارات القديمة لم تكن عامة شاملة في كل الأوساط وجميع الفئات والعائلات . والذى عرضناه من الحالات والقوانين إنما هو الأمر الغالب والشأن المشهور الطاغي؛ غير أن سبب تفضيلها في بعض تلك المجتمعات قد يكون راجعاً إلى حسن إدارتها لبيتها وطهارة سلوكيها اللذين مكّنها من افتتاح بعض الحقوق وأكسبها مكانة اجتماعية مرموقة رغم التقاليد الجائرة الظالمة .

القِسْمُ الثَّانِي

مواطن ذكر المرأة في النص الحكيم

الفصل الأول

مجموع الآيات المتعلقة بالمرأة

المرأة في القرآن الكريم

بعد تلاوة كريمة للكتاب وتأمل في سورة وآياته وتتبع لجملة معانيه وأغراضه أمكن لي أن أحصر على وجه العموم ما به من مواضع فيها ذكر للمرأة وتعرض لها وحديث عنها وتفصيل لأحوالها. ولا أقول أني فيما سأقدمه قد استوّعت أو استوفيت فإن المرأة تدخل في غير ما سأذكر من السياقات كثثير من الآيات التي وُجّه فيها الخطاب أو سيق فيها الحديث عن المؤمنين والمنافقين والمرشكين والضالين والكافرين ونحوهم من المجتمعات أو الأقوام لأن كل ذلك أجناس بشرية متفرعة إلى النوعين الذكر والأنثى؛ ولكن ما عرضت له من المواضع إنما هو الذي يعنيها بالخصوص، أو يتعرض إليها بالتصريح، أو يذكرها نصاً، أو يقتضيها إشارة أكدتها وكشف عنها المتذمرون لكتاب الله من علماء التفسير.

وللكشف عن هذه الواقع كله رأيت من المفيد أن أضع هذه الجداول مرتبة للسور التي وردت فيها الآيات وفق ترتيب التزول مشيرة لكل سورة برقم ترتيبها يعنيتها وبدل عليها في موضوعنا هو غير الترتيب التزولي وترتيب التلاوة.

وعلى هذا الوجه الذي حددنا تكون السور والآيات التي تتعرض لها ونجعلها محور البحث ومنطلقا للدراسة أربعين سورة مكية وتشتمل عشرة سوراً مدنية، فيكون مجموع السور تسعين وخمسين سورة قرآنية.

ويكون عدد الآيات مائة وإنجذى وستين آية مكية ومائة وثمانى وأربعين آية مدنية ، فيكون المجموع تسعًا وثلاثمائة آية .

ملاحظة :

وكان اعتمادى في تتبع أرقام الآيات داخل السور على المصحف الشريف (١) .
نظراً لما لاحظت من اختلاف في أرقام الآيات بين مختلف بعض
طبعات المصاحف الكريمة . (طبعة دار الكتب المصرية)

الجواب المحبس

نحوه الأبيات					
المد والرتب	عدد السورة في ملارة	عدد الآيات في ملارة	الآيات المردة	الآيات الجلد	أقسام الآيات
1	111	6	6	2	مد
2	81	7	7	2	المسد
3	92	9	9	1	الكتور
4	53	23	23	5	الليل
5	4	53	53	5	النهار
6	1	1	1	1	الليل
7	1	1	1	1	النهار
8	92	3	3	0	وَمَا خَلَقَ اللَّهُ كَثِيرٌ وَالْأَنْتَيْ
9	3	3	3	0	وَمَا ذَا الْمُؤْمِنُهُ سَبَقَتْ بِإِيمَانِهِ تِفْنِتْ
10	1	1	1	1	أَكْثَمُ الْمُكْرِرِ وَالْأَنْتَيْ
21	53	4	4	0	إِذَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ يَأْخُذُوهُ يَبْسُونُ الْمَلَائِكَةَ تِسْبِيلَةَ الْأَنْتَيْ
27	1	1	1	1	أَلَّذِينَ يَعْتَنِيْنَ كَبِيرًا إِلَيْهِمْ وَالْقَوْمُ إِلَيْهِمْ إِنْ رَبَّكُمْ إِنْ رَبَّكُمْ سَيْ
32	1	1	1	1	الْعَفْرَوْهُ عَلِمَ كَمْ أَشَاكُمْ مِنْ الْأَرْضِ دَأْنَمْ إِجْتَهَ فَيُعْلَمُ
45	1	1	1	1	أَمْتَكُمْ قَلَّا تَرَكُوكُ الْمُشْكُمْ هُوَ أَعْلَمُ دَهْرِيْنَ أَنْتَيْ
46	1	1	1	1	وَإِنَّهُ خَلَقَ الْرُّوْبِيْنَ الْمُكْرِرِ وَالْأَنْتَيْ مِنْ نُطْفَةٍ إِذَا نَتَيْ
34-36	5	5	5	24	بَوْ بَغْرِيْهِ مِنْ أَنْجِيْهِ وَأَيْهِ وَأَيْهِ وَصِنْعَيْهِ
10	6	6	6	27	وَبَنِيْهِ وَبَنِيْهِ
1	85	6	6	1	إِنْ الَّذِينَ قَسْنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ لَمْ يَسْبُرُوا قَلْبَهُمْ

العنوان	عدد المتر	عدد المتر	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع
الآيات	الآيات	الآيات	الآيات	الآيات	الآيات	الآيات	الآيات	الآيات
نحو من الآيات								
عذاب جهنم ولهم عذاب أقسى (١)	7	75	القيمة	31	39	القيمة	1	1
تعجل بهم الروجبيون الدرك والأفق (٢)	8	38	ص	38	52	ص	1	1
* وعندهم تصرت الطوف أفراط (٣)	9	39	الأعراض	39	25-19	الأعراض	13	1
ويقادهم مسكن أنس وروجك الجنة فكلام من حيث ينشأ ولا ينثرها هذه الشجرة قشخوا من الأثواب العين (٤) فرسوس لهم الشبلان ليس بدي لهم ما ذر في عنيهم من سوانحها وأدالمما يهلك ما يمسكها معنون بما يجري لأن تكون نادمين أو تكون نادمين أفالدين (٥) وفاسدهم إلى ذلك لمن الشبعين (٦) قد ألهما يضرور قلماذ الشجرة قيدت لها سورة نورها وقطفها يعمدان على هبها من دري الجنة وناديهما ربها الـ الله يخافن بذلك الشجرة وأفال كل ما أنتظركم (٧) ماهدري بين (٨) فالربا على الماء أنتشاراً لم تغيرنا وترجنا أن يكون من المغيرين (٩) قال فسيطر بعضكم البعض عدو لكم فالآرض مستقر	7	7						

الآيات الكريمة

المدح المرتب	عدد السورة نوراً	اسم السورة	عدد الآيات بلاز	جبلة الآيات	رقم الآيات	عنوان الآيات
9	7	الأعراف	39		27	وَمِنْ أَكْثَرِ الْجِنُورِ ② قَالَ فِيهَا تَحْمِيزٌ وَفِيهَا شُورٌ وَمِنْهَا حِرْجُونٌ ③
141	•	غافر	•	•	81	يَأَيُّهَا مَنْ قَاتَلَ أَنْزَلَتْ عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سُورَةُ إِنْ كُلُّ أَنْذِرٌ
•	•	النَّازِعَةُ	•	•	83	فَاجْتَهَى وَأَفْلَمَهُ إِلَّا مَا رَأَاهُ كَانَتْ مِنَ الْعَذَابِينَ ④
•	•	الْمُنَّا	•	•	127	وَقَالَ الْمَلَائِكَةُ قَوْمٌ فَرَعُونٌ أَنْذَرُوهُمْ وَوَوْهُمْ يَقْسِطُونَ إِلَى الْأَرْضِ
•	•	الْمُنَّا	•	•	•	وَيَذْكُرُهُ الْمُنَّا فَقَالَ سَقْنَاءُ إِنَّنِي أَبْتَاهُمْ وَإِنَّهُمْ مَوْلَانِي هُنَّ
•	•	الْمُنَّا	•	•	•	وَإِذَا أَجْئَيْتَهُمْ إِلَيَّ إِلَيَّ فَرَعُونَ يَسْمُوُكُمْ سُورَةُ الْمَدَابِ ⑤ يَقْتَلُونَ

الآيات الحسينية

المدد الرتبى	عدد السررة نلارة	عدد السررة فرولا	عدد الأيات	الاتام	جدل الأيات	نسموس الآيات
9	7	39	189	* مُهُولُ الْدِيْنِ حَلَقَكُمْ مِنْ تَقْسِيمٍ وَجَدَهُ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ أَنْهَا قَدْلَا تَعْشَنَهَا حَتَّى حَلَقَ حَمَلًا خَلْفَهَا فَمَرَّتْ بِهِ عَلَيْهَا أَنْقَذَتْ دُعْمَهَا الله رَبِّهِمَا أَلَيْنِي وَاتَّبَعْتَهَا مُسْلِمًا أَنْكَرَهُ مِنْ أَنْكَرِيْنِ ^{١٣}	أَنْتَ أَكْبَرُ مِنْ سَعْيِيْنِي وَأَنْتَ أَنْكَرُ مِنْ أَنْكَرِيْنِ ^{١٤}	
3	10	40	8	العنبر	وَإِنْ يَعْلَمْ جَدِيرًا مَا أَخْدَى صَدْعَبَهُ وَلَا لَدَهُ ^{١٥}	وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مِنْهُ إِذْ أَنْبَدَتْ مِنْ أَوْلَاهَا مَكَانًا فَبِرْيَا ^{١٦}
1	11	43 / 42	1	الجن	قَاتَتْ مِنْ دُونِهِمْ جَهَنَّمًا فَارْسَلَتْ إِلَيْهَا رُوْحًا قَتَّلَتْ لَهَا بَقْرًا سُورِيَا ^{١٧} قَاتَتْ إِلَيْهِمْ جَهَنَّمُ مِنْكَ أَنْ كَنْتَ تَغْيِيْرًا ^{١٨}	قَاتَتْ مِنْ دُونِهِمْ جَهَنَّمًا فَارْسَلَتْ إِلَيْهَا رُوْحًا قَتَّلَتْ لَهَا بَقْرًا قَاتَتْ إِلَيْهِمْ جَهَنَّمُ مِنْكَ أَنْ كَنْتَ تَغْيِيْرًا ^{١٩} قَاتَتْ أَنْتَا رَسُولُ رَبِّكَ لِأَهْبَطْ لَكَ عَلَيْهَا زَكِيَا ^{٢٠} قَاتَتْ أَنْ
17	19	43 / 42	17	مربيه	أَنْكَبْرُ عَنْيَا ^{٢١}	يَكْرُبُ لِعَلَيْهِمْ وَلَمْ يَسْتَنِيْ ^{٢٢} يَتَرَوَّمْ أَدْيَعْيَا ^{٢٣} يَأْلَ كَذِيلِكَ قَالَ
29-16	11	10	1			

الإيات المحسنة

الإيات	نحوه الأبيات	المدد الرتبه	عدد السورة نلارة	اسم السورة	جملة الإيات	أقسام الأبيات
32	زيلك موعلي هرين ولنجمله، ما يه لشاس وردنهه بنا وشكأن أمرنا ميفيا ^(٣) * تعلنت، كاتبنت به، مكأ ناعصيا ^(٤) ناباهها السعافش إلى جملع الشغالة فافت يلبتني مشتبل مهداو كنست تبا مني ^(٥) قنادتها من مخفيها الأغورفي قد جعل زيلك محند سيريا ^(٦) وهربياتك يعذج الشفقة كستغط علتك ريكها ^(٧) تشكيل وأفترن وقري عينا فهماء ترين من البشر أحداً أتفول إلى تذرت للدرجين سوانيقلن ألكيم الهرها انسيا ^(٨) فافت يه، قومها تحبله، قالوا بنحرهم لقد حفت بيها فوريها ^(٩) يتأففث خترون ما كان أبوك الهرا سوسوسا كانت أملك بيفيا ^(١٠) فما ثارت إلته فالوارا كيف نتكلم من كان في المهد صبيا ^(١١)	رس	43/42	19	مریم	34
33	وبرأ يورالدق دلم بجعلني جبارا شفيفيا ^(١٢) ذالك عبيي ابن مرجم قول الحقى الذي فيه يعزون ^(١٣)	رس	11			

نحو من الآيات

العدد المرتبى	عدد السورة نورلا	اسم السورة	جملة الآيات	رقم الآيات	نحو من الآيات
14	20	العنود	ولا يَعْدُ عَبْدَكَ إِلَى مَا سَعَتْ إِلَيْهِ أَزْوَاجَهُمْ إِذْ هُوَ الْجَيْرُ لِلَّذِينَ لِتَقْتِلُهُمْ فِيهِ وَرِزْقٌ لِّرِبَكْ حَمِيرٍ أَبْقَى (١٣) وَإِنَّ أَهْلَكَ بِالصَّلَوةِ وَأَصْطَرَهُ عَلَيْهَا لِأَنَّكَ رَزَقْتَهُنْ بِرِزْقٍ فَلَكَ الْعِدْفَةُ لِلْمُغْنِيِّ (١٤)	132	تفتقن (١٥)
15	56	الواقعة	طه	45	24—22 وَحَوْرَبِينَ (١٦) كَامِنِينَ الْمُثْنَى (١٧) جَزَاهُ يَسَاكُونُوا بِعَمَلِهِنَّ إِنَّ اسْتَأْتِيْهِنَّ إِنْشَاءً (١٨) تَعْجَلُتْهُنَّ أَبْكَارًا (١٩) عَرِبَا أَتْرَابًا (٢٠)
16	49	القصص	طه	46	37—35 لَمْ يَرْعَوْنَ عَلَى الْأَرْضِ وَجَعَلُوا أَنْهَا يَسْعَى بِإِنْصِبْعَتِ طَافِيَّةً وَرَدَدُوا إِبْنَاهُمْ وَيَسْتَعِيْيَ نَسَاءَهُمْ إِنْهُ كَانَ مِنَ الْمُفْدِيْنَ (٢١)
17	28	القصص	طه	4	... وَأَوْجَبَنَا إِلَيْهِ أَنْ مُوسَى أَنْ أَصْبِعَهُ فَلَمَّا أَخْفَتَ عَلَيْهِ قَاتِفَيْهِ أَلَمْ يَرْجِفْ وَلَا يَخْرُقْ إِنْ أَرَادَهُ إِلَيْكَ وَجَاعَلَهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ (٢٢) وَقَاتَ أَمْرَاتٍ فَوْعَوْنَ فَرَتْ عَيْنِي لِي وَلَكَ لَا تَقْشِلُهُ عَسْئَانَ
18	16	القصص	طه	13	9—13 يَسْعَتْهُ أَوْ تَجْدِهُ وَلَدَأْ وَمَلَأْ يَسْمُرُونَ (٢٣) وَاصْبَحَ قُوَادِيْمُ مُوسَى

الرتبة	المعد	عدد السيدة	نادرة	عدد السيدة	السرة	اسم	الإيات	الإيات	العنوان	عنوان الأبيات
27—23										فديعاً إن كادت تُتبِّعْ يه لو لأن ربعت على قلبهِ إشكون من الغَرْمِيَّةِ (١) وَقَاتِلَ لِأَخْيَهِ تَعْبِرْتُ يَهُ عَنْ جَنْبِ رَوْمَ لَا يَسْرُونَ (٢) * وَحِرْمَاتَا عَلَيْهِ التَّرَاضِحُ مِنْ قَبْلِ تَفَاقَاتِ هَرَادِلَكْ عَلَى أَهْلِيَّتِي بِكَلْمُونَهِ لَكَمْ دَوْمَهِ تَسْعُونَ (٣) فَوَدَّتِهِ إِلَيْهِ كَيْ تَقْرَبَ عَيْهَا وَلَا تَخْرُونَ وَتَسْعَمَ إِذْ وَعَدَ اللَّهَ حَرَوْكِنْ أَكْزِرْمَهِ يَعْلَمُونَ (٤)
										أَنْجَارِدَمَا، مَدِينَ وَجَدَ عَلَيْهِ أَمَاهِنْ أَنْسِنْهُونَ وَجَدَمْ بُونِيهِمْ أَمْرَاتِنْ تَنْدُوْدَانَ غَالَ مَا تَحْطَكَ مَا فَاتَ الْأَنْسِيَ سَحْنَيْ بَصَدَرَ الْأَعْمَاءِ وَابُونَا شَيْخَ كِيرَهِ (٥) قَسْوَلَ الْهَمَامَ قَنْوَلَ إِلَى الظَّلَرِ فَقَالَ رَبِّ إِلَيْهِ أَنْزَلَتِ إِلَيْهِ مِنْ خَمْ نَفْرِرَهِ (٦) فَعَاهَتْهُ إِنْدَنِهِمَا تَمْتَعِي عَلَى اسْتِجَابَهِ قَاتَلَ إِلَيْهِ بَدُورَلَيْزِرَكَ أَجْرَ مَا سَعَيْتَ إِلَيْكَ فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَ عَلَيْهِ الْفَصَصَ فَالْأَعْمَفَ تَسْجُرَتْ مِنْ القَوْمِ الظَّلَبِيَّينَ (٧) فَلَمَّا إِنْدَنِهِمَا

نحو من الآيات

العدد الرتبى	عدد السورة نلاوة	عدد السورة نورولا	اسم السورة	جملة آيات الآيات
٢٩	٤٩	٤٧	العنص	١٦
٢٣-٢٤	٤٧	٤٨	الطرفة	٢٦
٢٩	٥٠	٥٢	الصلوة	٢٧
	٥٣	٥٤		١٨
	٥٥	٥٦		١٧
	٥٧	٥٨		٤٧
	٥٩	٦٠		٤٨
	٦١	٦٢		١٣
	٦٣	٦٤		١
	٦٦	٦٧		١٦٦
	٦٨	٦٩		٢٩
	٦١٠	٦١١		٢٩
	٦١٣	٦١٤		٢٣-٢٤
	٦١٦	٦١٧		٢٩
	٦١٩	٦٢٠		٢٩
	٦٢٣	٦٢٤		٢٩
	٦٢٦	٦٢٧		٢٩
	٦٢٩	٦٣٠		٢٩
	٦٣٣	٦٣٤		٢٩
	٦٣٧	٦٣٨		٢٩
	٦٤١	٦٤٢		٢٩
	٦٤٥	٦٤٦		٢٩
	٦٤٩	٦٥٠		٢٩
	٦٤١٣	٦٤١٤		٢٩
	٦٤١٦	٦٤١٧		٢٩
	٦٤١٩	٦٤٢٠		٢٩
	٦٤٢٣	٦٤٢٤		٢٩
	٦٤٢٦	٦٤٢٧		٢٩
	٦٤٢٩	٦٤٣٠		٢٩
	٦٤٣٣	٦٤٣٤		٢٩
	٦٤٣٧	٦٤٣٨		٢٩
	٦٤٤١	٦٤٤٢		٢٩
	٦٤٤٥	٦٤٤٦		٢٩
	٦٤٤٩	٦٤٥٠		٢٩
	٦٤٥٣	٦٤٥٤		٢٩
	٦٤٥٧	٦٤٥٨		٢٩
	٦٤٥٩	٦٤٥٦		٢٩
	٦٤٥٩	٦٤٥٧		٢٩
	٦٤٥٩	٦٤٥٥		٢٩
	٦٤٥٩	٦٤٥٣		٢٩
	٦٤٥٩	٦٤٥١		٢٩
	٦٤٥٩	٦٤٤٩		٢٩
	٦٤٥٩	٦٤٤١		٢٩
	٦٤٥٩	٦٤٣٣		٢٩
	٦٤٥٩	٦٤١٣		٢٩
	٦٤٥٩	٦١٣		٢٩
	٦٤٥٩	٦١		٢٩
	٦٤٥٩	٦		٢٩
	٦٤٥٩	٥		٢٩
	٦٤٥٩	٤		٢٩
	٦٤٥٩	٣		٢٩
	٦٤٥٩	٢		٢٩
	٦٤٥٩	١		٢٩
	٦٤٥٩	٠		٢٩

الآيات المكية

العدد الرتبى	عدد نلاز السرة	عدد نولاز السرة	عدد الآيات	الرقم الآيات	جدل الآيات	الآيات المكية
18	27	48	32	٣٥-٣٤	٣٦-٣٧	٣٨-٣٩ شہدون ﴿٣﴾
38	-	-	44	٤٤	٤٥-٤٦	٤٧-٤٨ المرسلون ﴿٤﴾
-	-	-	-	-	-	٤٩-٥٠ قال ربها أسلفوا إيمانكم بآياتي يعرضاً قبل أن يأتوني بالملائكة ﴿٥﴾
-	-	-	-	-	-	٥١-٥٢ قال ربها عرضها لانتظر نهديها أم تكون من الظينون قلما جاءت قبل أمكنا عشيلاً فاتت كأنه رعب وروينا العلماء بتلهمها وكذا مسلمون ﴿٦﴾ وصلها ما كانت تعبد من دون الله إنها كانت من قوم كافرين ﴿٧﴾ قبل لها دخل مصر فلما رأته حسبن الجنة وكتفت عن ساقتها قال لهم صرف سعره من قوارير فالشرب لا يلطف شهي وأستحب مع مسلمون يهربون

الآيات الكبيرة

نحوه الآيات						
المد الرتبى	عدد السورة نلاوة	عدد السورة نرلا	اسم السورة	العنوان السرة	عدد الآيات الآيات	أرقام الآيات
٦	١٨	٢٧	٤٨	النحل	٥٥	٣٧
٩	٦	٦	٤٨	النحل	٥٧	٢٤-٢٣
١٧	١٩	١٧	٥٠	الإسراء	٣	٥٠
١٩	١٩	١٧	٥٠	الإسراء	٣	٤٠
وَتَعْلَمُوا أَنَّمَا حِلًّا لِّهُمَا جَنَاحُ الْأَنْجَلِ مِنَ الرَّحْمَةِ						
وَقُلْ لَهُمَا تَوَكُّدُوا كُرْبَيَا وَأَخْيَضُ لَهُمَا جَنَاحَ الْأَنْجَلِ مِنَ الرَّحْمَةِ						
وَقُلْ رَبُّ أَرْجُوهُمَا سَخَارَيَا فِي صَغِيرَا						
أَفَاصْفَكُمْ دِرْسَكُمْ يَا أَلَيْسَنَا مَعْذِلَةً مِنَ الْكَلْبَةِ إِنَّمَا تَنْفُورُ						
فَوْلَأْعَطِيَا						
حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمْنَا وَفَارَ النَّشُورُ فَلَمَّا أَخْبَلَ فِيهِمْنَا كُلُّ زَوْجٍ						
أَتَيْنَاهُنَّكُمْ إِلَّا مِنْ سَبِّ عَلَيْهِ الْقَوْلِ وَمِنْ عَامِنَوْمَا وَأَمِنَ مَعَهُ						
وَقَالَ الْأَنْجَلِي أَشْرِئُهُ مِنْ بَصَرٍ لَا يَرَى هَذِهِ أَسْخَرِي مَثْوِيَهُ عَصِيَا						
الْأَنْجَلِي						
٢١	١٦	٥٣	٥٣	يوسف	٢١	٤٠

الآيات المكية

العدد الفربي	عدد السورة نورا	اسم السورة	عدد السورة نورلا	الرقم الأيات	بسورات الآيات
34-23	12	يوسف	21	53	بنفعتنا أو شُحِّنَهُ ولدًا وَكَذَلِكَ مَكَثَالِيُوسُتَ في الْأَرْضِ وَلِعِلْمِهِ من تأويل الأحاديثِ رَبَّكَهُ عَالِيٌّ أَمِيرٌ وَلِكَنْ أَشْفَرَ الْأَنَامُ لَا يَعْلَمُونَ ⑩

ابيات الحديث

العنوان	عدد السورة	نوعها	المردود	الآيات															
رسوم الابتسات	٢١	رسالة	٣٧	٦	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣
وقال الملك اثنتين به فلما جاءه الرسول قال ارجح ما	٥٣	رسالة	٥٣	١٢	٢١	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢

المدد الموسي	عدد السردة بلارة	اسم السردة	جملة الآيات	أقسام الآيات
زيريك ونافعه سايل اليسرى والذى يقطعن بأيديهم إن رأى بيضه	فولولا	فولولا	فولولا	فولولا
علم ^{٦٧} قال ما يخطبكم أذ رون يوسف عن نفسه فلن حذف				
للهما علينا عليه من سرور قاتل أميرات المغاربة القاتل حصص				
الحق أنا رودته عن نفسه وأله لين الصدفين ^{٦٨} والذى يخطف				
أقلم أخته بالغريب وأن الله لا يهدى سخيف أنتي وبين ^{٦٩}				
قال متوأه يتأني أن كتم نفسيين ^{٧٠}	71	الضر	٢	
لاتمدون عيبيك إلى ماتعنتنا به أزوياجتهم ولا تجزن عليهم ^{٧١}	88	الضر	٦	
وأنقض جناحك للمرفين ^{٧٢}				
وقالوا ماما يطعن هذها الأنتس خلاصه لذكوري وأصر على أزواجه ^{٧٣}	139	الآيات	١	
وان يسكن ميسته قفهم فيه شركه سجنري بهم وصفهم أنه حكيم عليهم ^{٧٤}				
دون الله قادر دعهم إلى صرط المحبح ^{٧٥}	23 - 22	الصلوات	٦	
امتحروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون ^{٧٦} بين	37	الآيات	٦	
	56		٥٥	
	23		٢٣	
	24		٢٤	

نفوس الأيسين						
العدد الرئيسي	عدد السرورة الملاحة	عدد السرورة لزولا	المسافة	اسم السرور	بتلة الإيات	الرقم الإيات
1	37	56	135	لا عجزوا في الغيرين ^(١)	فاستفههم أربيل البنات ولهم البنون ^(٢)	فأحذفنا الماء ^(٣)
2	31	57	153	اصطفى أربيل البنات على البنين ^(٤)	شيفون ^(٥)	وهم شهودون ^(٦)
25	31	57	15-14	وصفت الأنسن بولديه حملته أمر وعنا على وعيه وفضله في عاليين أنا فشكري وليرليك إلى المصير ^(٧) وإن جهده العلى أن		
26	26	59	1	شيفون يحيى البنس لركبه عالم فلار يقطنهما وصاججهما في الدنيا معروفاً وأنس سهل من أناب الام إلى مرجعكم فائينكم نساكته تعبلون ^(٨)	الرسمر	فلملنت فلدت دلكلم أقدر يركب له الملك لآلته إلا هو فما في تصرعون
27	40	60	4	تمتنية الرؤاج يملئكم في بطنكم امتهنكم خلقاً من بعد تحظى في أربينا وأدخلتهم جنت عدن التي وعدتهم ومن صالح من أيامهم ^(٩)	غافر	
9-8			6			

نحو الابناء

العدد الرتبى	عدد السورة نلارة	اسم السورة	عدد الآيات فرولا	الرقم الآيات	جملة الآيات	نحو الابناء
25	60	غافر	40	27	وازدوجه وذرتهم إلذ أنت العزيز الحكيم ④ وفيهم السبعات ومن تي السبعات يوم يهدى عبدهه وذلك هو العزير العظيم ⑤	فَلَمْ يَأْتِهُمْ بِهِمْ مَا لَمْ يَتَطَقَّنُ مِنْ عِنْدِنَا فَأَلْوَانُهُمْ أَبْشَارٌ مَعْدُودٌ وَاسْتَعْجِلُوا نَسَاءَهُمْ وَمَا كَبِدَ الْأَنْتِي فِي رِبَّنَاهُ لَا فِي ضَلَالٍ ⑥
40	60	غافر	40	40	· · · ·	مِنْ عِنْدِنَا فَلَمْ يَجِدُوا إِلَيْهِنَّا وَمِنْ عِنْدِنَا مَلِئُوا إِلَيْهِنَّا وَعَوْنَوْنَ قَاتُلُوكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَرَوْنَ فِيهَا يَغْتَرِي حَسَابٌ ⑦
47	61	فصلت	41	28	· · · ·	لِلْبَيْرُوْدِ الْمَسَاعِدِ وَمَا تَعْرِجُ مِنْ قَمَرٍ تَنْهَى مَكَانِهَا وَمَا تَحْمِلُنِ أَنْقَلَ وَلَأَنْقَلَ إِلَيْهِ وَلَعِلْمِهِ دَوْمَ يَنْادِيهِمْ أَنْ شَرَّكَاهُ مَالِوْرَا وَأَنْكَ
11	62	المردود	29	29	· · · ·	فَاطَّلَ السَّمَوَاتِ كَلَّا لِرَبِّنِ جَهَنَّمَ مِنْ أَغْنِيَمُ أَنْزَلَهُمْ وَإِنَّ الْأَنْجَمِ أَنْزَلَهُمْ بِذَرَّةٍ كُمْ فِيهِ لَهُمْ كَمْ شَاءُهُمْ فِيهِ وَهُوَ الْعَمَيْضُ الْعَجَزُ ⑧
50-49	· · · ·	· · · ·	· · · ·	· · · ·	· · · ·	يَقْمِلُكَ الْمَسْنَوَاتِ كَلَّا لِرَبِّنِ يَعْلَمُ نَاسَيَاهُ يَهْبَطُ لِنَسَيَاهُ إِنْتَا

العدد	الرتبة	نطارة	نطارة	الإيات	الإيات	الإيات	الإيات	الإيات	الإيات
30-29	فائقية	أمير إلهه في صرفة فعكش وجهها وتأتى عجمبر عجمبر	فراخ الأهلة فباء يحصل سبز	هذا الاستطلاع الأربين	والذى قال لولديه أفت كحاما تعيدانيق أنا أخرج وقد خللت الفرون من قبل وعما يستغبان الله ويلتك دائم اذ رعد الله حق فيقول ما	ال المسلمين	الأحتاف	1	46
26	فراخ الأهلة فباء يحصل سبز	فراخ الأهلة فباء يحصل سبز	الداريات	4	67	51	31	17	30
					"	"	"		
					"	"	"		

الآيات المكية

العدد الوريدي	عدد المرة نڑوازہ	عدد المرة نڑوازہ	اسم الآيات	الآيات الإنرام	جبلة الآيات	نحو من الآيات
59-57	16	32	الحل	6		قال رَأَدَ لِلْكَارَبِ إِنَّهُ مِنَ الْمُكَبِّرِيْمِ وَيَعْمَلُونَ لِلَّهِ الْبَيْتَ سَبَقَتْهُ وَلَهُمْ مَا يَسْتَهْوِنُ بِهِ وَلَذَا قَبْرِ أَهْدَهُمْ يَالْأَثْقَلِ طَقْلَ وَجْهَهُ وَمَسْدَدَ وَعَوْكَظِمَ بَشَوَّرَدِيْنِ الْفَقُورِمِ سَوَهُ مَا يَتَرَبِّيْهُ أَبْسِكَهُ عَلَى هُوَنِ امْبَسِهُ فِي التَّرَابِ الْأَلْ سَاتِهِ مَا يَعْكِمُونَ
72	1	1				وَأَنَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْشَكِمْ أَذْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَرْجُوكِمْ بَنِينَ وَحَمَدَهُ وَرَدَرَكِمْ مِنَ الطَّيَّبَتِ أَفْيَا النَّبِيلِ بَقْرِمُونَ وَيَسْعَيْتَ اللَّهُ هَمْ بِسْكُرُونَ
78	1	1				وَكَلَهُ أَخْرَجَكِمْ تَمْطِرُنِيْنَ امْهِيْكِمْ لَا تَعْلَمُونَ نَبْعَادُجَعَلَ لَكُمْ الْمَسْحَمَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْقَدَهُ لَعَكِمْ تَسْكُرُونَ
97	1	1				مِنْ عَيْلِ صَلِيْحَاهَا مِنْ دَكِيْهِ أَوْأَنِيْهِ وَمُوْنِيْنِ قَلْسَحِيْتَهُ حَرَوَهُ كَيْبِيْهِ وَتَسْجِيْتَهُمْ اجْرَمَ يَا حَسْنَيْ مَا كَانُوا يَتَعَمَّلُونَ

نحوه الآيات

المد الرتبه	عدد السوره نور	اسم السورة	عدد الآيات نور	آيات الآيات	أرقام الآيات	نحوه الآيات
33	71	نور	71	1	28	يتغىّر ولولدي ولمن دخل بيتي مؤذن بالمربيين والمؤذنون ولا تزداد المؤذنون إلا تبارك ^{٦٣}
14	72	ابراهيم	72	1	6	ولذا قال موسى لقوميه أذكروني فستَّة الله عليكم إذا أتجهكم من واللهم عن سبِّكم سورة العذاب ^{٦٤} ولهمون ^{٦٥} إتناكم وسبعين شاةكم وفي ذلك يلام من ريحكم ^{٦٦} من ربكم ^{٦٧} معلم ^{٦٨}
35	21	الأيات	73	2	91-90	فاستجناه وردناه بمحى وأصلحناه زوجها ^{٦٩} وأنهم كانوا يسرعون في التغیر ^{٦١} ويدعوننا عبارهيا و كانوا لا يخشعون ^{٦٢} وألقي العصت في وجهها فتخعنها من روحنا وجعلتها ^{٦٣} إليها للتعلمين وأذن لهم لتصريحهم ^{٦٤} حفظون ^{٦٥} الأعلى أذن لهم ^{٦٦} وأما ملك ^{٦٧}
36	23	المومنون	74	3	56	أيشعهم فهم غير ملومين ^{٦٨} وجعلنا ابن مريم وأمه هامة ^{٦٩} وآة أو يتهمها إلى ربها ذلت قرار ويعين ^{٦٩}
50	4	-	4	-	5	-

نحوه الآيات

الآية	المرتبة	عدد السورة	نرول	عدد السورة	الآيات	الآيات	نحوه الآيات
وَخَلَقْتُكُمْ مِّنْ آذِنِ جَاهَنَّمَ ^{٦١}	8	البأ	81	78	37	وَكَوَاعِبَ أَثْرَابَ ^{٦٢}	
وَمِنْ نَبِيَّهُ أَنْ تَعْلَمُ كُمْ مِّنْ أَنْفُسْكُمْ أَرْجُوا إِنْ شَاءَ لِيَهَا وَجَعَلَ ^{٦٣}	33	المردوم	84	30	38	يَنْهَى مُودَّهُ وَحْمَهُ أَنْ فِي ذَلِكَ الْأَيْتَ لِقَوْمٍ يَنْتَهَى كُرُونَ ^{٦٤}	
وَوَصَبَّتَا إِلَيْنَى زِيلْدِيَّ حَسَنًا وَإِنْ جَنَدَهَا الْمُشَرِّفُ بِالْبَرِّ لَذَكَرَ ^{٦٥}	21	الذكور	2	0	0	يَلْهُ عِلْمٌ قَلَّا يُطْعَمُهَا إِلَى مَرْجُوكَمْ فَانْتَهَى كُمْ مِّنْ تَعْلِمَزَ ^{٦٦}	
وَلَسَّانَ جَاءَتْ رَسْلَاتُ الْمَلَائِكَةِ يَوْمًا وَضَاقَ بِهِمْ ذِرْعًا وَفَالُولُ الْأَنْعَنُ ^{٦٧}	8	الرحمن	4	11	55	فَبِهِنْ قَصَرَتْ الظَّرِيفَ لَمْ يَطْعَمُهُنْ إِنْ قَبِيلَهُمْ وَلَا جَاهَنَّمَ ^{٦٨}	
وَلَا يَخْرُنْ إِنْ أَسْتَعْجَلَ إِلَّا أَمْرَ أَنْدَكَ كَانَتْ مِنَ الْغَنِيَّةِ ^{٦٩}	33	الرحمن	58	58	58	كَانَهُنْ أَلْقَوْتُهُنْ وَالْمَرْجَانَ ^{٧٠}	
حَوْرٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْجَهَنَّمِ ^{٧١}	72	الرحمن	4	4	4	لَمْ يَطْعَمُهُنْ إِنْ قَبِيلَهُمْ وَلَا جَاهَنَّمَ ^{٧٢}	
لَمْ يَطْعَمُهُنْ إِنْ قَبِيلَهُمْ وَلَا جَاهَنَّمَ ^{٧٣}	74	الرحمن	4	4	4		

نحو من الآيات

العدد الرئيسي	عدد السورة الكلية	اسم السورة الفردية	جبلة الآيات	الرقم الآيات
41	2	آل عمران	القرآن	25
35	٢	آل عمران	القرآن	24
49	٢	آل عمران	القرآن	24
102	٢	آل عمران	القرآن	24

وَبَقِيَ الْأَدْيَنُ مَا أَسْنَى وَعَمِلُوا الصَّنْعَيْتُ إِذْ لَهُمْ جَنَّتُ مَجْبُرِي
مِنْ تَحْيَاهَا الْأَنْهَرُ مَكْنَسًا يُرْقِيَا مِنْهَا مِنْ نَسْرَرِ رِيقَا فَالْأَرْضَ هَذِهِ
الَّذِي رَزَقْنَا مِنْ قَبْلِ دَائِرَاؤِنَا يَهُ مَقْتَشِيْهَا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَجٌ مَطْهُرَةٌ
وَهُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ ﴿٦﴾

وَقَاتَنَ يَقَادِمَ اسْكَنَ أَنْتَ وَرَبِّكَ الْمَبْتَأَ وَكَلَّا مِنْهَا رَغْدًا
جَبَتْ بِشَفَاعًا لَا تَقْرِبَا مَنْدِهِ الشَّجَرَةِ فَكَسْكُرَا مِنْ الْأَنْظَارِينَ ﴿٧﴾

وَلَا يُعِيشُكُمْ مِنْ إِلَيْهِمْ عُرْوَةُنْ بِسْمُوْكُمْ سُرَّهُ الْعَدَابِ يَدْعُونَ
إِبْرَاهِيمَ وَيَسْعَجُونَ نَسَاءَكُمْ وَفَدَّكُمْ بَلَّاهُمْ مِنْ رِيْسِكُمْ عَظِيمٌ ﴿٨﴾

فَيَنْتَلِعُونَ مِنْهُمَا يَعْرُفُونَ يَهُ بِهِ الْمَرْ وَرَوْجُهُ وَمَا هُمْ يَصْارِبُنَّ
يَهُ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَلْدُنُ اللَّهُ وَيَعْلَمُونَ مَا يَصْرُهمْ وَلَا يَنْعَلِمُونَ
عَلَيْهِمُ الْأَنْتَرَهُ سَالَهُ فِي الْأَخْرَهِ مِنْ خَلْقِي وَلَيْسَ مَا شَرِّرَهُ
أَنْفَسُهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٩﴾

الآيات

نحو من الإيجاب					
العدد	عدد المدرسة	اسم المدرسة	نوع المدرسة	الإيات	أوقات الابتداء
41	2	البشرة	فرولا بلارة	1	41
178	1	البشرة	فرولا بلارة	2	178

الآيات المدحية

الآيات المدحية	نحوه الآيات	العدد الراوي	عدد السورة	المردة	عدد الآيات	العدد الراوي	المردة	الآيات	المردة
222	من شرير لدود العجائب أو تلبيك بعد عنوان الـ أكابر والله يدعوا إلى الجنة والمعتقرة في الأذى، وبيان ما أتيته للناس لعلهم يتدبرون ^(١)	القرآن	زولا	السرقة	الآيات	المردة	الراوي	الآيات	المردة
223	رسولكم حرث لكم فاتنوا حرفكم أهل مشتم وقدموا الألفيكم وألغوا الله ألم يحب النورين ويحب المستلوبين ^(٢)	القرآن	1	2	41				
237.226	الله ألا يعلموا أنكم ملتفوه وستير المغبونين ^(٣) لأنه من عقولكم من سماهم تربص أربعة أشهر فإن قاتمه وفيان الله عظيم رحم ^(٤) وإن عزموا على الطلاق فهان الله سبیع عليهم ^(٥) وألم يلتفت يتربعون بالكتلة فربو ولا يعلم لهم أن يكتسبن بالخلق الله في أرجائهم وإن كن يغرون بالفتو葵وم الآخر وبعوشهن أحقر بريدهن في ذلك إن أرادوا اصطلاحاً لهن مثل الذي عليهم بالمعروف والرجال								

الإيات المذكورة

العدد	نحوه	المرتبة	عدد السرة	اسم السرة	عدد الأيات	نحوه	الإيات
١٢	الله عز وجل يحيى عباده	٣	٦	الصلوة	٣	الصلوة	الصلوة

العدد الرتبى	نلارة السرة	نلارة السرة	العدد السرة	الآيات النبويات	الآيات النبويات	الآيات النبويات

نحو من أكابر

أَنْتُمْ فِي النَّسْكِ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَنَذَرُونَ وَلَكُمْ لَا تَأْعِدُونَ
 مِنَ الْأَنْوَارِ أَنْ تَفْرِزُوا قُلُوبًا مَعْرُوفًا وَلَا تَغْزِيُوا عَقْدَةَ النَّسْكِ حَتَّى يُبَيِّنَ
 الْكِتَابُ أَجْلَهُ وَأَطْعُمُوا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاتَّحُذُورُهُ وَاعْلَمُوا
 أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ^١ لَا يَجْنَحُ عَلَيْكُمْ إِنْ مَلَّقْتُمُ الْأَذْنَاءَ مَا لَمْ تَعْمَلُونَ
 أَوْ تَغْرِبُوا الْمَهَنَ فَيُرِضُّهُ وَمَنْعِمُونَ عَلَى الْمُوسَى يَدِهِ وَعَلَى الْعَفْرَى
 قَدْرُهُ وَمَنْهَا بِالْمَعْرُوفِ حَدَّا عَلَى الْمُسْتَنْدَةِ^٢ فَإِنْ مَلَّقْتُمُ هُنَّنَ قَبْلِ
 أَنْ تَنْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُ لَهُنَّ فِي رِبْعَةِ قِنْصُفٍ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ
 يَعْفُونَ أَوْ يَغْفُلُوا إِلَذِي يَدِهِ عَقْدَةَ النَّسْكِ وَإِنْ تَعْمَلُوا فَرِبْ
 لِلنَّفْرَى وَلَا تَنْسُرُوا النَّفْرَى يَبْسُكُمْ إِنَّ اللَّهَ يَسْأَلُهُمْ بِعِصْرٍ^٣
 وَالَّذِينَ يَشْفُونَ مَنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَذْرَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مُشَاهِدَ

الْمَحْوَلَ عَيْرًا خَارِجَةً ثَمَانَ حَرْجَنَ مَلْجَاجَ عَلَيْكُمْ فِي مَا تَعْمَلُنَ فِي الْقَبْسِينَ

مِنْ عَدْرَوْفِ وَاللهِ عَزِيزٌ حَكِيمٌ^٤ وَلِمَلْعُوقَتِ مَثْنَى يَالْمَعْرُوفِ حَتَّى

العدد	عدد السورة	عدد الآيات	بسلاة الآيات	أرقام الآيات	العنوان
241-240	المرسل	نحو من أكابر	القررة	1 2	41

الرتبه	عدد الكرة نقطه	عدد الكرة نقطه	اسم السرمه	عدد الكرة نقطه	الرتبه	العدد نقطه	تصويم الایسند
٢٨٢	١	٢	البقرة	٤١	٣٥	٦	على المغبغب ^(١)
٦	١١	٣	آل عمران	٤٢	١٤	١٥-١٤	من ذيكم يلدين ما تقوى عن دريمهم جئت مجبرى من ربها الأله خليله فيها وأذريج مطهره ورضوان من الله واله بصير بالعباده ^(٢)
٣	٣	٣					
٠	٠	٠					
٠	٠	٠					
٠	٠	٠					

الإيساب الهمسيه

الرتبه	عدد الملازمه	عدد السرره	عدد السرره	الرتبه	الإيات	جبله	الإيات	الرتبه	الإيات
61									
40	عمران	3	3	42	الله يتعلّم ما يشاء ﴿١﴾				
42-43	زؤافات الملائكة يسرّهم أن الله أصلحلك وظهر لك وأضطرك علي نساء النساءين ﴿٢﴾ يسرّهم أثني لريك وأسجددي وكأكبي مع قرن حاجتك فيه من بعد ما جاءكه من العسل قفل تمايز اندفع	"	"	"	الله يتعلّم ما يشاء ﴿٣﴾				

الآيات المدحية

العدد العربي	عدد الدرة	عدد الدرة لدرة	اسم السورة	عدد الآيات	إيقاع الآيات	نحو من الآيات
42	3	3	آل عمران	195	أبا سمعان وابن أبا زبيدة كم وأفنسن وافنسم كم بنيهيل لَتَجْعَلُ لِتَّتَ الْمُعْلَمَ إِلَّا أَصْبَحَ عَمَلُكَ مَنْ دَكَرَ أَوْ أَنْتَ فَلَتَسْتَخِبَّ لَهُمْ وَرَبِّهِمْ إِلَّا أَصْبَحَ عَمَلُكَ عَمَلِكَ مَنْ دَكَرَ أَوْ أَنْتَ يَعْصُمُ إِنْ يَعْصُمُ كَالْيَدُونَ هَاجِرُوا وَأَخْرِجُوا مِنْ دِيرِهِمْ وَأَوْدُورِيفِ سَيِّلِي وَقَنْطُرُوا وَقَنْطُرُوا إِلَّا كَفَرُوا عَنْهُمْ سَيِّقَاهُمْ وَلَا دَخْلُهُمْ جَنَّتَ يَخْرِي مِنْ عَنْهَا إِلَّا تَهْشِيْرُهُمْ فَوْبَاءِنْ عَنْهُمْ وَلَكَ اللَّهُ عَذْلَهُ وَلَكَ حَسْنَ الْفَوْزِ سَاجِلُ اللَّهُ لِرِجَلٍ مِنْ قَلْبِهِنْ فِي جُرْفِهِ وَجَعْلُ إِلَّا ذَجَّبَمُ الْكَبِيْرِ تَطَهُّرُهُنْ مَنْهُنْ امْهَتَّكُمْ وَمَا جَعَلَ إِلَّا دُعْيَاهُ كُمْ أَبْتَاهُ كُمْ دَاهْكُمْ قُولُكُمْ يَأْفُرُوكُمْ وَاللَّهُ يَقْرُلُ الْمَقْنُ وَهُوَ بِهِدِي السَّبِيلِ اللَّهُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمُسِيْمِ وَأَوْلَى بِهِمْ وَأَوْلَى الْأَوْسَامِ يَعْصُمُهُمْ أَوْلَى بِعَصْمِهِنْ فِي كَتَبِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا لَمْ يَقْعُلُوا إِلَّا أَوْلَى كُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكَتَبِ مَسْطُورًا	
43	33	4	الأخراب	4	ـ	ـ
4	21	4	ـ	4	ـ	ـ
5	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ

الدروس الدرسية

المدد ال الزمني	عدد الدراسة نادرة	عدد السرقة فرولا	اسم الخبرة	جبله الإبلات	الوقت الأربعاء
43	33	4	الأحزاب	السرقة	بيانها التي قيل لا زوجك إن كنت تزوره أنتيا وربتها فتعالين امتنعك دايسريشكن سراحا جمبلأه ^{٤٣} وإن كنت تزور الله رسوله والله ألا يحرق فعلم الله العذاب للمسعدات منكين بحرا عظيمًا ^{٤٤} بنسا ما الذي منييات منكين بعذبة مبينة بضميمة لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسرا ^{٤٥} * ومن يفنت منكين الله رسوله وتعمل صدقاً فتوتها جرها مرتين وأعتقدناها رثى ذكرها ^{٤٦} يتباهي النبي لستن كالحد من الشتا وإن أتفقين فلا يتحققون بالقول ويطبع الدلي في قولهه مرض وقلن قولًا مسروفا ^{٤٧} وقدن في بيورت肯 ولا تبرجن ثبرج الجبهية الأولي وأفشن الصلوة وآتين الزكوة وأطعن الله ورسوله إنها يريد الله ليذهب عنكم الرجال أهل البيت ويطهيركم تطهير ^{٤٨} وأذكرون ما بين في بيورتken من وايت الله والملائكة إإن الله كان يطعها خيرها ^{٤٩}

العنوان	عدد السورة نورلا	اسم السورة	جملة الآيات	ارقام الآيات
نحوس الآيات				

الآيات المذكورة

الآيات المذكورة	نحوه من الآيات	أقسام الآيات	حالة الآيات	اسم السورة	عدد السورة	المدد للأرباب	المدد للأرباب
<p>يَا يَاهَا الْلَّٰهِيَّ اسْتَوْرِأْ إِنْ كَعْمَمُ الْمُؤْمِنِتُ مُطَلَّقَتُهُنَّ مِنْ قَبْلِنَ تَعْسُونُ فَمَا كُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عَدَةٍ تَعْتَدُهَا فَمُتَّعِّنُوْنَ وَسِرْجُونَ سِرْجَانًا جَمِيلًا (١) يَا أَنْجُولًا حَلَّتَكَ أَذْوَاجَكَ الْأَنْجَىَتَ أَجْرُهُنَّ وَمَا مَكَّتَ بِعِسْنِكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّٰهُ عَلَيْكَ وَبِنَاتَ عَمَكَ وَبَنَاتَ عَمَدَنَكَ وَبَنَاتَ خَالَكَ وَبَنَاتَ خَالِدَنَكَ الْأَنْجَىَتَ هَاجِرَنَ مَعَكَ وَأَمْرَأَ مُؤْمِنَةٍ إِنْ وَهَبَتَ نَسْنَهَا لِلْنَّسْنَهَا لِلْأَنْجَىَتَ إِنْ يَسْتَعْهَا خَالِصَهَا لِلَّكَ مَكَّتَ إِيمَنَهِمْ إِكْبِلَاهُ يَسْمُونَ عَلَيْكَ حَرَجَ وَكَانَ اللَّهُ عَغْورًا رَجْبًا (٢) يُرْجِي مِنْ تَنَاهَاهَ وَسَهْنَ وَتَوْيَيِ إِلَيْكَ مِنْ تَنَاهَاهَ وَمِنْ يَسْغَبَتْ مِنْ عَزْلَتْ قَلَّا جَنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْقَنَ أَنْ تَقْرَأْ أَصْبَهَنَ وَلَا يَخْرُنَ وَلَا يَضْنِي سَاهَةَ اتَّبَعَهُنَّ مُكْبَهُنَ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قَلْمَرِكَ وَكَانَ اللَّهُ يَلْبِسَا حَلِيبَا (٣) لَأَعْلَمَكَ النَّسَابَاهَ مِنْ بَعْدَ وَلَا أَنْ تَبْدِلَ يَهِينَ وَ </p>	<p>يَا يَاهَا الْلَّٰهِيَّ اسْتَوْرِأْ إِنْ كَعْمَمُ الْمُؤْمِنِتُ مُطَلَّقَتُهُنَّ مِنْ قَبْلِنَ سِرْجَانًا جَمِيلًا (١) يَا أَنْجُولًا حَلَّتَكَ أَذْوَاجَكَ الْأَنْجَىَتَ أَجْرُهُنَّ وَمَا مَكَّتَ بِعِسْنِكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّٰهُ عَلَيْكَ وَبِنَاتَ عَمَكَ وَبَنَاتَ عَمَدَنَكَ وَبَنَاتَ خَالَكَ وَبَنَاتَ خَالِدَنَكَ الْأَنْجَىَتَ هَاجِرَنَ مَعَكَ وَأَمْرَأَ مُؤْمِنَةٍ إِنْ وَهَبَتَ نَسْنَهَا لِلْنَّسْنَهَا لِلْأَنْجَىَتَ إِنْ يَسْتَعْهَا خَالِصَهَا لِلَّكَ مَكَّتَ إِيمَنَهِمْ إِكْبِلَاهُ يَسْمُونَ عَلَيْكَ حَرَجَ وَكَانَ اللَّهُ عَغْورًا رَجْبًا (٢) يُرْجِي مِنْ تَنَاهَاهَ وَسَهْنَ وَتَوْيَيِ إِلَيْكَ مِنْ تَنَاهَاهَ وَمِنْ يَسْغَبَتْ مِنْ عَزْلَتْ قَلَّا جَنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْقَنَ أَنْ تَقْرَأْ أَصْبَهَنَ وَلَا يَخْرُنَ وَلَا يَضْنِي سَاهَةَ اتَّبَعَهُنَّ مُكْبَهُنَ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قَلْمَرِكَ وَكَانَ اللَّهُ يَلْبِسَا حَلِيبَا (٣) لَأَعْلَمَكَ النَّسَابَاهَ مِنْ بَعْدَ وَلَا أَنْ تَبْدِلَ يَهِينَ وَ </p>	نحوه من الآيات	أقسام الآيات	حالة الآيات	اسم السورة	عدد السورة	المدد للأرباب

نحو من الآيات

العدد الرتبى	عدد السورة نورولا	اسم السورة	جملة الآيات	نحو من الآيات
٥٦	٥٥	البقرة	١٧	إِذْ وَلَمْ يَعْجِبْ حَسِينَ إِلَيْهِمْ إِلَامَكَتْ بِعِينَكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَوْمٍ قَوِيبًا ⑤ يَأْتِيهَا الَّذِينَ يَأْمُرُونَ أَنْ تُنْهَلُوا بِبُورَتِ الْأَسْرَى إِلَّا يَنْهَاكُمْ إِلَى الْحِلَامِ غَيْرَ نَظِيرِهِنَّ إِنَّهُ وَكَلَّمَ فَلَادِطُورِيَّا يَأْذَى طَعْنَمَ فَلَانَدِنِرِو أَوْ مَسْتَفِلِسِنَ بَلْدِيَّتْ إِنْدِيلِكَمْ كَانَ يَرْدِي الْأَنْيِ فَيَسْعِيْ وَكَلَّمَ وَكَلَّمَ وَكَلَّمَ وَكَلَّمَ وَكَلَّمَ وَكَلَّمَ وَكَلَّمَ وَكَلَّمَ فَلَطْلُونِهِنْ مِنْ دَرَاءِ جِيجَابْ دَلْكَمَ اَطْهَرْ لَقْلُوكِمْ وَقَلْرُونِهِنْ وَمَا كَانَكُمْ أَنْ يَنْدُو إِلَيْسَلْ أَكْلَهُ لَأَلْأَنْ تَكْلُوْهُ إِلَيْهِمْ وَكَلَّمَ وَكَلَّمَ إِلَيْكُمْ كَانَ عِنْدَهُ عَطِيَّهَا ⑥
٥٧	٥٥	الأحزاب	٤	لَا جَنَاحَ عَلَيْهِنْ فِي إِيمَانِهِنْ وَلَا إِنْسَانٌ يَهْيَنْ وَلَا إِنسَانٌ يَخْرُجُ لَهُنْ وَلَا إِنْسَانٌ يَخْرُجُ لَهُنْ وَلَا إِنْسَانٌ يَهْيَنْ وَلَا إِنْسَانٌ يَأْتِيَنَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ⑦
٥٨	٥٣	آل عمران	٣٣	وَإِنْفَعَنَّ اللَّهَ أَنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ٨
٥٩	٥٣	آل عمران	٤	وَالَّذِينَ يَؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ كَلْمُورِيَّتْ بَعْرَمَيْتْ بَعْرَمَيْتْ بَعْرَمَيْتْ بَعْرَمَيْتْ

الآيات المدنية

العدد الروابي	عدد السرقة نرولا	اسم السرقة	جبلة الآيات	النظام الإنعام
72	44	المتحدة	3	بياناً وإنما ميسناً ⑤ إنها التي قتل لا زوجك وبسائقه وبناته المؤمنين يدرين عليهم من جلبيهن ذلك أدق أن يعرقل فلا يودون ولكن الله غفور راجحه
73	10	١٠	١٠	تعذيب الله المستيقن والمستنقع والمسيرين والمسرى وشرب الله على المؤمنين والمؤمنات وكان الله غفوراً راجحاً
12-10	5	٥	٥	بياناً الذين امروا إذا جاءكم المؤمنات مهجرات فامشحرعن الله اعلم بما ينتهيون فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعنهن إلى ذلك لغير حمل لهم ولا هم يحملون لهم وأنهم ما اتفقوا ولا جناح عليهم أن تركوهن فإذا راتيهن هن جواهن ولا تشكروا يعمم الكراقر وستغلوا ما ينتفعوا ولهم عذر

العدد المرتبى	عدد السورة نورولا	اسم السورة	جملة الآيات	ارقام الآيات	عنوان الآيات
٤٥	٢٩	النَّاسُ	٧	١	وَاسْتغفِرُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَذْمُورٌ رَّحْمٌ ^(١)
٤٣	٤	٤٥	٦	١	يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّنْ نُطْفَةٍ وَجَعَلَ فِي خَلْقِهِمْ ^(٢)
٤٢	٨	٦	٦	٦	سَاءُولُونَ يَوْمَ وَالْأَرْجَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَّحْمٌ ^(٣)
٤١	٣	٣	٣	٣	وَلِلَّهِ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ الْمُرْسَلُونَ فَإِنَّكُمْ حُكْمُكُمْ أَعْلَمُ بِأَنفُسِكُمْ ^(٤)

الإيات المذكورة

الإيات	نحوه الأبيات
7	<p>تَرِجَالْ يَعْبِثْ مَا تَرِكَ الْأَرْدَانْ وَالْأَقْرَبُونْ وَالْلَّيْلَةَ يَعْبِثْ مَا تَرِكَ الْأَرْدَانْ وَالْأَقْرَبُونْ مَعَكْ مَشَهْ أَوْ كَرْبَلَيْهَا مَفْرُوضَهُ</p> <p>بُوْصَمْ اللهْ فِي أَوْلَادِكْ كِرْبَلَهُ كِرْبَلَهُ كِرْبَلَهُ كِرْبَلَهُ كِرْبَلَهُ</p> <p>أَنْتَيْنِي فَلَمَنْ مَنْتَأَرَكَ إِنْ كَانَتْ وَحْدَهَا الْفَصَفْ وَلَأَبُورِيهِ لَكَلْ</p> <p>وَعَدْ مَهْبَهَا السَّدَسْ مَهَا تَرَكَ إِنْ كَانَتْ لَهُ وَلَدْ قَاهَنْ لَمْ يَسْكَنْ لَهُ وَلَدْ</p> <p>وَرَهْ وَأَبُوهَهَ قَلَّاهَهُ الْفَلَكَ قَاهَنْ كَانَ لَهُ إِخْرَاهَ قَلَّاهَهُ الْسَّدَسْ مِنْ</p> <p>عَدْ وَصَبَرْ يَوْمَهَا أَوْ دِينْ وَابْنَوْكَمْ وَابْنَتَوْكَمْ لَأَنَّدَرُونَ أَيْهُمْ</p> <p>الْوَرَبْ لَكَمْ يَقْعَمَا كِرْبَصَهُهُ مِنْ اللهِ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْهَا حَكِيمَا * وَكَمْ</p> <p>صَعْفَ مَاتَرَكَ لَأَرْجَكَمْ إِنْ لَمْ يَسْكَنْ لَهُنْ وَلَدْ قَاهَنَ الْهَنْ وَلَدْ فَلَكَمْ</p> <p>الْأَرْبَعَهُهُ مَعَهُرَكَنْ مِنْ بَعْدَ وَصَبَرْ يَوْمَهَا أَوْ دِينْ وَلَهُنْ الْرَّبِيعَ مَاتَرَكَمْ</p> <p>إِنْ لَمْ يَسْكَنْ لَكَمْ وَلَدْ قَاهَنَ كَانَ لَكَمْ وَلَدْ فَلَهُنَ الْمَعْنَ مَاتَرَكَمْ مِنْ</p> <p>عَدْ وَصَبَرْ يَوْمَهَا أَوْ دِينْ وَانْ كَانَ رَجَلَ بَوْرَتْ سَكَلَهُهُ أَوْ مَهْرَهُهُ</p>
45	<p>تَرِجَالْ يَعْبِثْ مَا تَرِكَ الْأَرْدَانْ وَالْأَقْرَبُونْ وَالْلَّيْلَةَ يَعْبِثْ مَا</p> <p>تَرِكَ الْأَرْدَانْ وَالْأَقْرَبُونْ مَعَكْ مَشَهْ أَوْ كَرْبَلَيْهَا مَفْرُوضَهُ</p> <p>بُوْصَمْ اللهْ فِي أَوْلَادِكْ كِرْبَلَهُ كِرْبَلَهُ كِرْبَلَهُ كِرْبَلَهُ كِرْبَلَهُ</p> <p>أَنْتَيْنِي فَلَمَنْ مَنْتَأَرَكَ إِنْ كَانَتْ وَحْدَهَا الْفَصَفْ وَلَأَبُورِيهِ لَكَلْ</p> <p>وَعَدْ مَهْبَهَا السَّدَسْ مَهَا تَرَكَ إِنْ كَانَتْ لَهُ وَلَدْ قَاهَنْ لَمْ يَسْكَنْ لَهُ وَلَدْ</p> <p>وَرَهْ وَأَبُوهَهَ قَلَّاهَهُ الْفَلَكَ قَاهَنْ كَانَ لَهُ إِخْرَاهَ قَلَّاهَهُ الْسَّدَسْ مِنْ</p> <p>عَدْ وَصَبَرْ يَوْمَهَا أَوْ دِينْ وَابْنَوْكَمْ وَابْنَتَوْكَمْ لَأَنَّدَرُونَ أَيْهُمْ</p> <p>الْوَرَبْ لَكَمْ يَقْعَمَا كِرْبَصَهُهُ مِنْ اللهِ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْهَا حَكِيمَا * وَكَمْ</p> <p>صَعْفَ مَاتَرَكَ لَأَرْجَكَمْ إِنْ لَمْ يَسْكَنْ لَهُنْ وَلَدْ قَاهَنَ الْهَنْ وَلَدْ فَلَكَمْ</p> <p>الْأَرْبَعَهُهُ مَعَهُرَكَنْ مِنْ بَعْدَ وَصَبَرْ يَوْمَهَا أَوْ دِينْ وَلَهُنْ الْرَّبِيعَ مَاتَرَكَمْ</p> <p>إِنْ لَمْ يَسْكَنْ لَكَمْ وَلَدْ قَاهَنَ كَانَ لَكَمْ وَلَدْ فَلَهُنَ الْمَعْنَ مَاتَرَكَمْ مِنْ</p> <p>عَدْ وَصَبَرْ يَوْمَهَا أَوْ دِينْ وَانْ كَانَ رَجَلَ بَوْرَتْ سَكَلَهُهُ أَوْ مَهْرَهُهُ</p>

نحو من الآيات

العدد الموسم	عدد السردة لزوجة	اسم السردة	جملة الآيات	رقم الآيات
16	45	السام	7	15
17	4		4	16
18	0		0	17
19	0		0	18
20	0		0	19
21	0		0	20
22	0		0	21
23	0		0	22
24	0		0	23
25	0		0	24

الآيات المذكورة

المد الرئيسي	نلاوة نرولا	عدد السورة نرولا	اسم السورة	جبلة الإيات	رقم الإيات	نمرس الآيات
						<p>وَأَنْتَمُ ابْنِيَا ⑩ وَكَيْفَ تَلْهُدُونَ وَقَدْ أَفْعَى بِعَضْكُمْ أَلَّا يَعْفَضُ وَلَظَنَّ بِنَسْكُمْ مِنْشَنَا عَلَيْهَا ⑪ وَلَا تَنْجُوا مَا تَكْحُلُ هَبَّابَا وَكُمْ بِنْ الْكَلَاءِ، إِلَّا سَاقَ سَلْفَ إِلَهٍ كَانَ فَرِحَةً وَمَغْنَاهُ وَسَاهَ سَيْلَا ⑫ حَرِّتْ عَلَيْكُمْ أَمْهَلْكُمْ دِيَنَاتْكُمْ وَأَخْتُرْكُمْ وَعَصَتْكُمْ وَنَخْلَتْكُمْ وَبَنَثَ الْأَخْرَى وَبَنَثَكُمْ أَمْهَلْكُمْ أَرْضَنْكُمْ وَأَخْتُرْكُمْ مِنْ الْأَرْضَنْعَةِ وَأَمْهَلْتْ نَسَابَكُمْ وَدِرْبَيْكُمْ الْأَنْجَى فِي جَهَورِكُمْ مِنْ تَنَابَكُمْ الَّذِي دَنَطَنَمْ يَهِنَّ فَهَنَ لَمْ تَكُونُوا دَنَطَلَمْ يَهِنَّ قَلَدَ جَنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَّتْلَمْ إِبَاتَكُمْ الْأَدَيْنِ مِنْ أَمْلَكْيُمْ وَأَنْ يَجْمِعُوْبَيْنَ الْأَخْتَنْيِنَ الْأَمَادَنْسَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ فَغُورَا رَاجِهَا ⑬ * وَالْمَحَصَّتْ مِنْ الْكَسَامِ الْأَلَّا مَامَلَكَتْ إِبَنَتَكُمْ كَتَبَ الْأَعْلَيْكُمْ وَأَجَلَّ كَلَمْ مَا وَرَاهَ دَائِكَمْ أَنْ تَبْغُوا يَلْمُوكْ مُعْصِيَنَ غَيْرَ مُسْتَعِيَنَ فِي الْمَسْتَعِيَمْ وَيَعْمَلُونَ أَجْهَرْهُنَّ</p>

العدد	العنوان	عدد المرة	عدد الأيات	جبلة الآيات	نحو من الآيات
45	الساده	٧	٤	٤	٥٧
43	يا أيها الذين هاتسو بالآيات فريرا الصدقة وألمي سكرى حتى تعلموا أنها تفعلون ولا جنبا لا عايري سبيل حجي تعذيلوا وإن كنم مرضعي أو عمل سته أو وجاه أحدكم من النافعه أو اللسم النباء فلم يجدوا ما شاء فتعذلوا صعبا اطليها فما تعذلوا وهم واحدكم وأن الله كان عظما	٧	٤	٤	١
4	غفورا	٠	٠	٠	٥٧
١	وَالَّذِينَ أَمْتُرُوا وَعِمْلُهُ الصَّلِيمُتْ سَلَامٌ وَدُورٌ جَنَتْ بُحْرِي منْ غَنِيَا الْأَمْرُ خَلِدَنْ فِيهَا أَبْدَ الْهُمْ فِيهَا أَزْوَجٌ مُطْهَرٌ وَنَذِلَهُمْ بِلَدٌ	٣	٢	٢	٥٧

نحو من الآيات

العدد الموسم	عدد السورة القرآن	السادسة المردودة	الرابعة المؤلمة	الثالثة الآيات	الثانية الأيات
75	4	7	45	75	روما كُمْ لَا تَقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الْجَاهِلِ وَالْكُفَّارِ، وَالْأَوْلَادِ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ رِبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْفَرِيْدَةِ الظَّالِمِ أَمْلَهَا وَاجْعَلْنَا مِنْ أَذْنَكَ وَلِبَّا وَاجْعَلْنَا مِنْ لَدْنَكَ تَصْرِيْرًا
98	-	-	-	-	أَلَا مُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الْجَاهِلِ وَالْكُفَّارِ وَالْأَوْلَادِ لَا يُسْتَعْنُونَ جَهَنَّمَ لَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا
117	-	-	-	-	لَا يَدْعُونَ مِنْ دُورِيْهِ إِلَّا مَا شَاءَ وَلَا يَدْعُونَ إِلَّا يُنْهَى مِنْهُ
124	-	-	-	-	وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَإِنَّكُمْ فِي
130-127	-	-	-	-	يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يَطْلَمُونَ تَقْبِيْرًا وَيُسْتَغْوَى فِي النَّسَاءِ، قُلْ اللَّهُ يُفْسِدُ كُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُنْهِيْكُمْ فِي أَكْتَبْتُ فِي بَشَّيْرِيَّةِ الْمُسْتَضْعِفِينَ الَّتِي لَا تُؤْتُونُهُنَّ مَا كَيْبَ الْهُنَّ وَتُرْغِبُهُنَّ أَنْ تَكُوْنُوهُنَّ مُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الْأَوْلَادِ وَأَنْ تَقْوِيْمُ الْمُتَبَعِّمِيْنَ بِالْفَسْطِ

المد الرتبى	عدد السورة	نوعها	عدد الآيات	اسم السورة	جملة الآيات	ارقام الآيات	قصص من الآيات
١٥-١٢	٤٦	سورة	٨	بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ	٣٧	٥٧	وَبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَالْفُتُوحِ الْمُبَشِّرِ بِهَا نُورِمْ يَعْلَمُ بِهِمْ وَيَعْلَمُ بِهِمْ
٥	٤٥	النَّاسُ	٤	وَالْمُكَافِرُ	٤٥	١٧٦	وَكَانَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَعْلَمُ
٥	٤٥	النَّاسُ	٧	وَالْمُكَافِرُ	١٧٦	١٧٦	وَكَانَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَعْلَمُ
٥	٤٦	النَّاسُ	٨	وَالْمُكَافِرُ	١٧٦	١٧٦	وَكَانَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَعْلَمُ

نحو من الآيات

الآيات	الإمام	الرواية	عدد الرواية	العنوان	العنوان	الرواية	اسم	الرواية	الإيات	الإيات	نحو من الآيات
١	محمد صلى الله عليه وسلم	٤٧	٤٧	الحادي	٤٦	٥٧	٨	٤٦	١٣	٤٨	فَلَا يَعْلَمُ الْأَذْمَامَ
٢	الحادي	٣	١٠	سادساً	٤٨	٤٩	٤٧	٤٧	١٩	١٩	فَاعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَتْ فِرَارِيَةً
٣	الحادي	٦	٦	سادساً	٦	٦	٥	٥	٦	٦	وَكَانَ عِلْمُ مَقْلِبِيْمَ وَمَقْوِيْمَ
٤	الحادي	٨	٨	سادساً	٨	٨	٨	٨	١٨	١٨	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٥	الحادي	١٣	١٣	سادساً	١٣	١٣	١٣	١٣	٣	٣	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٦	الحادي	١٦	١٦	سادساً	١٦	١٦	١٦	١٦	١٩	١٩	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٧	الحادي	١٧	١٧	سادساً	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٨	الحادي	١٨	١٨	سادساً	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٩	الحادي	٢١	٢١	سادساً	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
١٠	الحادي	٢٣	٢٣	سادساً	٢٣	٢٣	٢٣	٢٣	٢٣	٢٣	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
١١	الحادي	٢٤	٢٤	سادساً	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
١٢	الحادي	٢٥	٢٥	سادساً	٢٥	٢٥	٢٥	٢٥	٢٥	٢٥	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
١٣	الحادي	٢٦	٢٦	سادساً	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
١٤	الحادي	٢٧	٢٧	سادساً	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
١٥	الحادي	٢٨	٢٨	سادساً	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
١٦	الحادي	٢٩	٢٩	سادساً	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
١٧	الحادي	٣٠	٣٠	سادساً	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
١٨	الحادي	٣١	٣١	سادساً	٣١	٣١	٣١	٣١	٣١	٣١	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
١٩	الحادي	٣٢	٣٢	سادساً	٣٢	٣٢	٣٢	٣٢	٣٢	٣٢	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٢٠	الحادي	٣٣	٣٣	سادساً	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٢١	الحادي	٣٤	٣٤	سادساً	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٢٢	الحادي	٣٥	٣٥	سادساً	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٢٣	الحادي	٣٦	٣٦	سادساً	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٢٤	الحادي	٣٧	٣٧	سادساً	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٢٥	الحادي	٣٨	٣٨	سادساً	٣٨	٣٨	٣٨	٣٨	٣٨	٣٨	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٢٦	الحادي	٣٩	٣٩	سادساً	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٢٧	الحادي	٤٠	٤٠	سادساً	٤٠	٤٠	٤٠	٤٠	٤٠	٤٠	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٢٨	الحادي	٤١	٤١	سادساً	٤١	٤١	٤١	٤١	٤١	٤١	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٢٩	الحادي	٤٢	٤٢	سادساً	٤٢	٤٢	٤٢	٤٢	٤٢	٤٢	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٣٠	الحادي	٤٣	٤٣	سادساً	٤٣	٤٣	٤٣	٤٣	٤٣	٤٣	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٣١	الحادي	٤٤	٤٤	سادساً	٤٤	٤٤	٤٤	٤٤	٤٤	٤٤	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٣٢	الحادي	٤٥	٤٥	سادساً	٤٥	٤٥	٤٥	٤٥	٤٥	٤٥	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٣٣	الحادي	٤٦	٤٦	سادساً	٤٦	٤٦	٤٦	٤٦	٤٦	٤٦	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٣٤	الحادي	٤٧	٤٧	سادساً	٤٧	٤٧	٤٧	٤٧	٤٧	٤٧	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا
٣٥	الحادي	٤٨	٤٨	سادساً	٤٨	٤٨	٤٨	٤٨	٤٨	٤٨	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحُجَّةِ أَرَدُوا هُنَّا

الآيات المذكورة

الآيات	نحوه الآيات	أرقام الآيات	جبلة الآيات	اسم السورة	عدد السورة	العدد	العنوان
عند ريفدار ^(١)	جئت عدن بدخلنها من صالح بن أبي وحيم وذر بن عمرو والملائكة يدخلن عليهم من بابهم ^(٢)	24-23	العد	10	13	48	
سهرم نعم عقبه الدار ^(٣)	يتاها النبى إذا طلقها النساء تقطعنهن لمدىهن وأخضروا العدة وانتظروا الله ربكم لا يحرج حورون من بيتهن ولا يعرضن إلا أن يأتين بفتحة مسبحة و تلك حدود الله ومن يبعد حدود الله فقد ظلم ^(٤)	2-1	الطلاق	4	65	49	
دوى عدل منكم وأفسموا الشهادة ^(٥) والحكم يحيط به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ومن يبني الله يجعل له عرجا ^(٦)	أجلهم فائسكون يعمرون أقوافهم من سرور واشدهوا وأثنيع يهنس من السعيين من تسايهم لأن تبيهم يعدهم قديمة	13					

نضرات الآباء					
العدد الرئيسي	عدد السررة نورلا	اسم السرة	جبلة الإيات	إيات الإيات	العنوان
6	65	49	الطلائى	13	شہر و آنکھیں لام بخضن واوائت الاحمال اجلہن ان یضممن حملہن ومن بنی اللہ يجعلہہ من امریہہ پسرا
4-2	19	النور	عابین دل کن اوائت حمل ٹانقہوں اعلیہن حقی بضممن حملہن فہار ارضعن کم فقا توهن اجردہن و اسپرو اپیسکم سیمروہن و اون	اسکنورون من جبیت سکشم من وجیدکم ولا تضاڑو هن ریضیم علیہن دل کن اوائت حمل ٹانقہوں اعلیہن حقی بضممن حملہن	ومن بنی اللہ يجعلہہ من امریہہ پسرا
17	24	50	عابین دل کن اوائت حمل ٹانقہوں اعلیہن حقی بضممن حملہن فہار ارضعن کم فقا توهن اجردہن و اسپرو اپیسکم سیمروہن و اون	اسکنورون من جبیت سکشم من وجیدکم ولا تضاڑو هن ریضیم علیہن دل کن اوائت حمل ٹانقہوں اعلیہن حقی بضممن حملہن	شہر و آنکھیں لام بخضن واوائت الاحمال اجلہن ان یضممن حملہن ومن بنی اللہ يجعلہہ من امریہہ پسرا

الآيات المذكورة

الآيات	نحو من الآيات	العدد الرئيسي	عدد السورة	السورة	الآيات	العدد الرئيسي	عدد السورة	السورة	الآيات	العدد الرئيسي
10-6	وَأَلَيْهِمْ رُؤُجُومٌ أَزْوَاجُهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا لِنفْسِهِمْ فَتَنَاهُهُ أَطْهِمُمْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِإِيمَانِهِ إِنَّهُ لِمِنَ الصَّدِيقِينَ ⑯ وَالْمُنْهَمُ أَنْ لَعَنَتَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِلَكَانٌ مِنَ الْكَذَّارِينَ ⑰ وَيَدْرُوُنَعْنَاهُ الْعَدَابَ أَنْ تَشَهِّدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِإِيمَانِهِ إِنَّهُ لِمِنَ الْكَذَّارِينَ ⑱ وَالْمُنْهَمُ أَنْ غَضِيبَ الْمُعَذَّبِيَّةِ إِنَّهُ لِمِنَ الصَّدِيقِينَ ⑲ وَلَرَأْفَضَ الْمُعَذَّبِيَّمْ	50	24	النور	17	50	24	النور	17	50
12-11	وَرَحْمَنَهُ وَإِنَّ اللَّهَ تَوَابٌ حَكِيمٌ ⑳ سَمَا مَا كَتَبَ بِمِنْ أَنْجَمٍ وَالَّذِي تَرَأَى كَبِيرًا وَنَهَمَ لِهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ㉑ لَوْلَا أَذْعَمَهُمْ مِنْ أَنْقَاصِهِنَّ وَالْمُؤْمِنُونَ يَأْتُهُمْ بِأَنْقَاصِهِمْ أَوْ قَالُوا هَذَا أَنْكَهُمْ يَسِينُ ㉒	0	0	0	0	0	0	0	0	0
23	إِنَّ الَّذِينَ يَرْمَمُونَ الْمَعْصَيَاتِ الْغَرِيْبَيْنَ لَمْ يُنْتَأْنِي الْمَذَنِيَا وَالْأَخْرَجَةَ رَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ㉓ مَنْتَبَشِّرَتِيَّيْشِينَ وَالْمُبُشِّرَتِيَّيْشِينَ وَالْمُنْتَبَشِّرَتِيَّيْشِينَ وَالْمُتَبَشِّرَتِيَّيْشِينَ	0	0	0	0	0	0	0	0	0
26										

العدد الرتبى	عدد السراة نورلا	اسم السرة	عدد السراة نورلا	الرقم الآيات	جملة الآيات	نحوه ال AISIN
33-31	24	السرور	17	50	وَقُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْصِمُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَرِزْقًا كَوْرِبَمْ ^(١)	الظَّاهِرُ أَوْ تَبَّاكُ مَهْرَأَوْ إِنْ سَا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَرِزْقًا كَوْرِبَمْ ^(٢)

العدد الرتبه	عدد السروره نذرلا	عدد السروره نذرلا	اسم المرهه	جمله الابيات	ارقام الابيات	نوصوص الابيات
61—58	24	50	السرور			عليم لهم خيراً وآئوهم من مال الله الالهي، وإنكم لا تحيطون فتبثثكم على إلقاء أن أردت مقصتاً لتعينوا عرض المحبة لله تعالى ومن يسمونه ثواب الله من بعد ما كرموا بهم عقولهم ^(٣)
	17					بأيمان الدين، أمنوا بالاستغاثة بالله من شركت أيمانكم وأذلين لم يبلغوا الحلم منكم ثم ثبتت مرات من قبل مسلمة الفغیر وحبن تفعمون ببابكم من الطهير فومن بعد صلوة العشاء، فلذلك عمروت شتم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعد من طرقون عليهم يعنكم هل يغفر لك يا سينا الله لكم الآيت وأله عليهم حكيم وإذا بلغ الألف دليل يحكم المعلم ثم يستعيدوا عكيماً استعدوا الدين من قتلهم كذلك بين الله لكم ما ينتبه، والله عليه حكم ^(٤) وأقر بعد من النساء، والتي لا يرون نكاحاً قلبهن علىهن جناح أن يضعن بيدهن غير متبر جنحة ذريته وأن يستعنن جنحة ذريته وأن

العدد الرتبه	عدد السررة نورلا	عدد السررة تلاره	اسم السررة	جبله الايات	ارقام الايات	نحو من الآيات
						سبت عليهم (١٧) ليس على الأعنى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج ولا على النعيم ان تأكلوا من بيوركم او بيور عاباتكم او بيور امهاتكم او بيور اخواتكم او بيور اصحابكم او بيور عذيبكم او بيور اخوهكم او بيور خالاتكم او مالكتم شفاعة او صديقكم ليس عليكم جناح نأكلوا جميعها او اشتها فلذا ادخلهم بغير اغلى انفسكم تجربة من
٤١	٢٠	٥٨	٥٢	٥١	١٨	الحس
						عذاب الله شديد (٣)
						قد سمع الله قولك الذي تجدلك في زوجها وتشتكى إلى الله وكذا يسمع خواركما إن الله سمع بصرير (١٩) الذين يظهرون منكم ومن تستأهم

الرتبة	نطروة للاولاد	عدد السردة	السردة	البيان	الآيات	حالة الآيات	العدد
13	ماهن امهاتهم او امهاتهم ولذذهم وانهم يغلوون في مسكناتهم الافضل دزوراً وان الله لغفرانه غفوراً (١) والذين يظاهرون من قساطتهم في عمودون بالمال فلما افتعلوا فتنة بغير ريبة من قبل ان ينتصروا ذاك لم يتعظون به، والله بما تعملون خير (٢) فمن لم يجد فسيما ثم هم متبايعين قبل ان يست Mata اقعن لهم تستطلع عليهم اربستان مسكنها والذى ينرمونها باقه رسوله، وتلك حدواد الله ولذلك نغير بن عذاب اليم (٣)						
11	يأيها الذين امسوا لا يسخر قوم من قومه عسى ان ينكحونها منهم ولا انسنة من انسنة عسى ان ينكح امسنهن ولا تلمزوا انفسكم ولا اتساروا بالألقبي (٤) يس اللئوس الاسم الفسوق بعد الايسين ومن لم يطلب فلا يلبي لهم الظالمون (٥)	الجرات	2	ال مجرات	21	49	53
10	يتأبهها الناس انا خلفتكم من ذكري وانني وجعلتكم شعراً وقد اشاروا الى ان اذكر سكم صند الله انتقام (٦) ان الله عظيم وخير (٧)						

نحوه الآيات

العدد الرتبه	عدد السورة بلواده	اسم السورة	عدد الآيات الحريرم	جبلة الآيات	الاتام الآيات	عنور رجم	نحوه الآيات
٦	٦٦	فرولا	٢٢	١	٧	٣	يَا يَاهَا إِنَّكَ لَمْ تَعْرِمْ مَا أَحْلَى اللَّهُ أَنْ يَتَبَغِّي مِنْ رِزْقَاتِ أَزْوَاجِكَ وَاللهُ
٥	٥٤	المردوم	٦٦	٦	٦	٦	يَا يَاهَا إِنَّكَ لَمْ تَعْرِمْ مَا أَحْلَى اللَّهُ أَنْ يَتَبَغِّي مِنْ رِزْقَاتِ أَزْوَاجِكَ وَاللهُ

نحو من الأبراء

الرتبه	المعد للدرة	عدد الدرة	اسم الدرة	عدد الدرة	الإيقام الإياب	جبلة الإياب	العنوان
١	٥٥	٦٤	٢٣	٥٥	١	١٤	بيانيهما أَذْلِينْ بِأَسْمَائِهِمْ أَنْ أَزُوْجُكُمْ وَأَوْلَدُكُمْ عَدْوَاهُمْ فَأَخْدُرُهُمْ وَإِنْ تَعْمَلُوا تَصْمِحُوا وَتَغْبُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَمُورٌ رَّبُّهُمْ الْأَئْمَانِ حَلَّ كُلُّ الظَّبَابَ وَطَعَمَ الْأَذْدِينَ أَتَوْزَا الْكَتَبَ بِحَلَّ كُلُّهُمْ طَعَامَكُمْ جَلَّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنُتْ مِنْ الْمُؤْمِنَتْ وَالْمُحْصَنُتْ مِنَ الْأَذْدِينَ أَوْفَنَ الْكَتَبَ مِنْ قَبْلَكُمْ إِذَا هُنْ يَسْمُونُ بِأَجْرِهِمْ مُحْسِنُونَ وَلَا يُشْفَنُ أَنْذِلَانَ وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْأَيْمَنِ فَقَدْ حَيَطَ عَمَلَهُ وَهُوَ فِي الْأَيْمَنِ مِنَ الْأَنْذِيرِينَ ^٦
٤	٥٦	٥	٢٧	٥٦	الملائكة	٤	الغار
١٤	٥٥	٦٤	٢٣	٥٥	بيانيهما أَذْلِينْ بِأَسْمَائِهِمْ أَنْ أَزُوْجُكُمْ وَأَوْلَدُكُمْ عَدْوَاهُمْ فَأَخْدُرُهُمْ وَإِنْ تَعْمَلُوا تَصْمِحُوا وَتَغْبُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَمُورٌ رَّبُّهُمْ الْأَئْمَانِ حَلَّ كُلُّ الظَّبَابَ وَطَعَمَ الْأَذْدِينَ أَتَوْزَا الْكَتَبَ بِحَلَّ كُلُّهُمْ طَعَامَكُمْ جَلَّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنُتْ مِنْ الْمُؤْمِنَتْ وَالْمُحْصَنُتْ مِنَ الْأَذْدِينَ أَوْفَنَ الْكَتَبَ مِنْ قَبْلَكُمْ إِذَا هُنْ يَسْمُونُ بِأَجْرِهِمْ مُحْسِنُونَ وَلَا يُشْفَنُ أَنْذِلَانَ وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْأَيْمَنِ فَقَدْ حَيَطَ عَمَلَهُ وَهُوَ فِي الْأَيْمَنِ مِنَ الْأَنْذِيرِينَ ^٦		
١	٥٥	٦٤	٢٣	٥٥	بيانيهما أَذْلِينْ بِأَسْمَائِهِمْ أَنْ أَزُوْجُكُمْ وَأَوْلَدُكُمْ عَدْوَاهُمْ فَأَخْدُرُهُمْ وَإِنْ تَعْمَلُوا تَصْمِحُوا وَتَغْبُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَمُورٌ رَّبُّهُمْ الْأَئْمَانِ حَلَّ كُلُّ الظَّبَابَ وَطَعَمَ الْأَذْدِينَ أَتَوْزَا الْكَتَبَ بِحَلَّ كُلُّهُمْ طَعَامَكُمْ جَلَّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنُتْ مِنْ الْمُؤْمِنَتْ وَالْمُحْصَنُتْ مِنَ الْأَذْدِينَ أَوْفَنَ الْكَتَبَ مِنْ قَبْلَكُمْ إِذَا هُنْ يَسْمُونُ بِأَجْرِهِمْ مُحْسِنُونَ وَلَا يُشْفَنُ أَنْذِلَانَ وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْأَيْمَنِ فَقَدْ حَيَطَ عَمَلَهُ وَهُوَ فِي الْأَيْمَنِ مِنَ الْأَنْذِيرِينَ ^٦		

نحو من الآيات

العدد الرتبة	عدد السورة ترولا	اسم السورة السورة	البلدة المدينة	جملة الآيات الآيات	رقم الآية الآية
56	5	المرارة ترولا	27	لقد كفرَ الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَسِنُ أَنْ مُرِيَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنْ الشَّيْءٍ إِلَّا مَا أَدَدَ إِنَّ يَهُدِّكُمُ الْمُرْسَلُونَ إِنَّ مُرِيَ وَإِنَّهُ مِنْ فِي الْأَرْضِ جَعِيَا وَلَهُ مَلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا يَبْهُمُهُ بَعْدَنَ مَا يَسْتَأْنِيَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَقَدْرِ (١)	17
57	9	المرارة ترولا	9	سَالَ الْمُسِيحُ إِنْ مُرِيَ الْأَرْسُولُ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الْأَرْسُولُ وَإِنَّهُ صَدِيقُهُ كَانَ يَا كَلَّا لَمَّا أَنْظَرَ كَيْفَ نَبَّهَ لَهُمُ الْأَيْتُمْ أَنْظَرَ أَنْ	75
58	9	المرارة ترولا	9	يُرْكُمُونَ وَلَمَّا قَالَ اللَّهُ يَعُصِيَ إِنْ مُرِيَ وَأَنْتَ قَاتَلَ لِلَّهِ أَخْذُونِي رَأَيَ الْهَمِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَاتَلَ سَبَّهُنَّكَ مَا يُرْكُمُونَ لِأَنَّ أَنْوَلَ مَا تَبَسَّى لِي يَعْنِي إِنْ كُنْتَ فَلَمْ يَهُ قَدْ عَلِمْتُمْ تَعْلَمُ مَا فِي تَقْسِيَةِ كَلَّا أَعْلَمُ مَا فِي تَقْسِيَةِ إِنْكَ	116
59	4	المرارة ترولا	4	أَنْتَ عَلِمْتُ الْغَيْرَوبَ (٢)	24
60	9	المرارة ترولا	9	قَلْ إِنْ كَانَ رَأَيَأُكُمْ رَأَيَتَأُكُمْ وَخَوْنَكُمْ رَأَيَوْجُكُمْ وَعَنْبُرَكُمْ	57

نحو من الآيات

العدد الرقمي	نلاوة نرولا	عدد المسورة السرة	اسم السرة	جملة آيات	ارقام الآيات
56	57	9	التوبية	٦	68
1	28	٩	القرآن	٦	72-71
بس	٢٨	٩	القرآن	٦	٣٦
41	٥	٦	القرآن	٦	٥٨
58	٥	٦	القرآن	٦	٥٧
وَمِنْ أَفْرَقُوهَا وَبَخِرَةً مَخْشُونَ كَسَادَهَا وَمَسْكِنَ تَرْضُونَهَا أَحَبَ إِلَيْكُمْ مِنْ أَهْلِ دِرْسَوِلِهِ وَجَهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرْبِصُوا بِهِ بِإِنْفَانِ اللَّهِ يَأْمُرُهُ وَكَلَّا لَيَهْدِي الْقَوْمَ الظَّفِيقِينَ ﴿١٢﴾					

نحو من الأبيات

الرتبة	عدد السورة	نوع الأية	الآيات	جملة الآيات	اسم السورة	الآيات	الآيات	نحو من الأبيات
17-16	فرولا نلارة	الخرف	63	43	59	4	17	أَمْ أَعْلَمُ مِمَّا يَعْلَمُونَ يَا أَمْنَكُمْ بِالثَّبَيْرِيَّاتِ وَمَا ذَرَّ أَسْدَمُ إِيمَانِهِ
19	»	»	»	»	»	»	»	فَرِبْ لِلرِّحْمَنِ تَكَلَّلَ رَجْهُهُ وَسُودَاءُ وَهُوَ كَلِيلٌ ^{١٣}
70	»	»	»	»	»	»	»	وَجَعَلُوا الْكَلْبَيَّةَ الْأَذْيَنْ عَمَيْدَ الْجَعْنَيْنِ إِنَّا أَنْهَيْدُوا خَلْقَهُمْ شَتَّى بَشَّهْدَتْهُمْ وَرَسَّعْلَوْنَ ^{١٤}

الفصل الثاني
تفصيل أغراض الديات

- 1) اعتمدنا لتعيين السور الرقم الترتيبى الذى وضعنها لها فى الجدول السابق ثم ذكرنا السورة متبعه بالآيات.
- 2) ان بعض الأغراض من جدولنا تشير إلى أنها كانت معاوრ للحديث عن المرأة في العهد المكى فقط ويظهر ذلك في ٢١ - ٥، بجميع فروعه ويرجع ذلك إلى طبيعة الموضوعين حيث كان في الأول الاحتياج إلى إقامة البرهان على مدى القدرة الالهية وإيداعها للخلق حتى يؤمن المشركون بمكة المخاطبون بهذه الآيات. وفي الثاني حديث عن علاقة موسى بأهله ورعاية أخته له وهو ما يحتاج المشركون إلى علمه دون أهل الكتاب.
- 3) تتناول الآيات المكية والمدنية أغراضا مشتركة مع التبسيط في القسم المكى منها والتذكير بها في العهد المدني ويظهر ذلك في ١، ٢ ب، ٣، ٣ ب، ج، ٤، ٥، ٦، ٧، ٩.
- 4) تتناول الآيات المكية والمدنية أغراضا مشتركة على طريق التمهيد في العهد المكى والتبسيط والشرح في العهد المدني يظهر ذلك في ٣، ١١.
- 5) انفرد العهد المدني بأغراض و موضوعات لم يكن لها من موجب في العهد المكى لأنها تقوم على تقويض العادات الجاهلية وعلاقة الاسلام بالمؤمنات الداشرات في دين الله و ضبط النظام الاسلامي ولأحكام والشاريع المتعلقة بالمرأة في ظل الاسلام في المادة : ٨ ، ١٠ ، ١٢ .

أغراض الآيات

رقم الغرض	الأغراض	الآيات المكية	الآيات المدنية	رقم الآيات	السورة	المدد	العدد الرئيسي
1	آدم وحواء	الأعراف	البقرة	35	42	25 - 19	
2	١- الخطيبة ٢- تحذير بني آدم من الشيطان	الأعراف طه		9	9	27	117
	١- ابداع الخلق وتنويعه ذكراناً وإناثاً.	الليل		3	39		
	٢- العطف وأسراره	القيمة		7	40		
		مسود		20	41		
		الشوري		29	8		
		النبي		37			
	ب - إبداع الخلق ككيف شاء على غير مثال.			61 - 59	43		

11	فاطر	- بدء الخلق من تراب ثم من نطفة وتكونين الأزواج .
12	الزمر	- إيجاد الخلق من نفس واحدة وعلى أنطوار .
13	النجم	- إيجاد الزوجين الذكر والأنثى من نطفة .
14	الأعراف	- إيجاد الخلق وتطوره في الأرحام . - إيجاد الخلق من نفس واحدة .
15	الإسراء	الاتصال بالزوج ونشأة الولد .
16	الصافات	3 المسراة في المجال العقدي أ) المسلمين بنات الله .
17	النحل	4 النجم
18	الزمر	19 الإسراء
19	الصافات	24
20	النحل	32
21	النجم	46 النساء
22	الإسراء	62 الزمر
23	الصافات	62
24	النحل	62
25	النجم	62
26	الإسراء	62
27	النحل	62
28	النجم	62
29	الإسراء	62
30	الصافات	62
31	النحل	62
32	النجم	62
33	الإسراء	62
34	الصافات	62
35	النحل	62
36	النجم	62
37	الإسراء	62
38	الصافات	62
39	النحل	62
40	النجم	62
41	الإسراء	62
42	الصافات	62
43	النحل	62
44	النجم	62
45	الإسراء	62
46	الصافات	62
47	النحل	62
48	النجم	62
49	الإسراء	62
50	الصافات	62
51	النحل	62
52	النجم	62
53	الإسراء	62
54	الصافات	62
55	النحل	62
56	النجم	62
57	الإسراء	62
58	الصافات	62
59	النحل	62
60	النجم	62
61	الإسراء	62
62	الصافات	62
63	النحل	62
64	النجم	62
65	الإسراء	62
66	الصافات	62
67	النحل	62
68	النجم	62
69	الإسراء	62
70	الصافات	62
71	النحل	62
72	النجم	62
73	الإسراء	62
74	الصافات	62
75	النحل	62
76	النجم	62
77	الإسراء	62
78	الصافات	62
79	النحل	62
80	النجم	62
81	الإسراء	62
82	الصافات	62
83	النحل	62
84	النجم	62
85	الإسراء	62
86	الصافات	62
87	النحل	62
88	النجم	62
89	الإسراء	62
90	الصافات	62
91	النحل	62
92	النجم	62
93	الإسراء	62
94	الصافات	62
95	النحل	62
96	النجم	62
97	الإسراء	62
98	الصافات	62
99	النحل	62
100	النجم	62
101	الإسراء	62
102	الصافات	62
103	النحل	62
104	النجم	62
105	الإسراء	62
106	الصافات	62
107	النحل	62
108	النجم	62
109	الإسراء	62
110	الصافات	62
111	النحل	62
112	النجم	62
113	الإسراء	62
114	الصافات	62
115	النحل	62
116	النجم	62
117	الإسراء	62
118	الصافات	62
119	النحل	62

٤ بطن العذة والجالرين بالمرأة

١- امرأة فرعون ونساء بنى إسرائيل.

٢- العزف
القصص
٤
١41.127

٣- غافر
ابراهيم
٦
٥.٤

٤- المسد
البروج
١٠
١٣٩

٥- الأئم
الرسد
الأئم
١٣٩

٦- فتنة المؤمنين والمؤمنات
وليداً حسم
١
٦

٧- التشكير للمرأة في إبسيد
حقوقها
٢
٢

٨- السراد
الكتوير
٩- ٩

٩- اختصار المرأة في سباق جبال
النجم
٢١

١٠- العشر كييسن.
المرأة الجاهلية تفتتن المؤمنين .
١

١١- مقاومة القرآن لأنوار الاستعrias
المسد
٥-٤

١٢- الجاهلي للمرأة واعطاوه إياها ما

سلبيه من حقوق

33

النور

32

النور
الأحزاب

4

النساء

3

232

البقرة

19

النساء

282

البقرة

178

البقرة

51

النور

51

النور
الأخزاب

44

النساء

44

البقرة

42

النساء

46

البقرة

42

البقرة

- القضاء على البناء ووحدة المرأة
منه .

- انكاج الأيماني والعبيد والآباء .

انكار الظاهرار والأدعية .

تحديد تمدد الزوجات .

المضليل

282

البقرة

19

النساء

232

البقرة

19

النساء

282

البقرة

178

البقرة

32

النور

32

النور
الأخزاب

32

النساء

32

البقرة

178

البقرة

33

النور

33

النور
الأخزاب

33

النساء

33

البقرة

178

البقرة

33

النور

33

النور
الأخزاب

33

النساء

33

البقرة

178

البقرة

33

النور

33

النور
الأخزاب

33

النساء

33

البقرة

178

البقرة

33

النور

33

النور
الأخزاب

33

النساء

33

البقرة

178

البقرة

يرسف

6 المرأة زوج .

1 - نعمه البنين والأزواج والمحظدة

- الزوج آية ونعمه وموعدة ورحمه

- تمام الاتصال بين الزوجين

وتعلق الرجل بالمرأة .

- مدى تعلق المرأة بالرجل .

1 - التغفف	7	عوارض العلاقات بين المرأة والرجل	14	37
د - إطلاق الأهل على المرأة وعدورتها إلى الملاحة.	14	د - إطلاق الأهل على المرأة وعدورتها إلى الملاحة.	11	132
ـ تحويل العقم إلى منتجات ـ تقدير البنجيات والعقم ـ تقدير الإناث والذكور ـ علم الله بما ينشأ	30	ـ تحويل العقم إلى منتجات ـ تقدير البنجيات والعقم ـ تقدير الإناث والذكور ـ علم الله بما ينشأ	29	47
ـ السراة حرث ـ المرأة شهوة ومحل شهوة . ـ الفرقان ـ القصص	18	ـ السراة حرث ـ المرأة شهوة ومحل شهوة . ـ الفرقان ـ القصص	13	27 - 23
ـ العل عمران ـ البقرة ـ الرعد	14	ـ العل عمران ـ البقرة ـ الرعد	8	14
العنوان	51	النور	31	3

٦٠	النرد	
٥١		بـ - القواعد من النساء
٥٢		ـ - الانحراف
٥٣	الاعراف	
٥٤	الاعراف	٩
٥٥	الشعراء	٩
٥٦	الشعراء	١٧
٥٧	النسل	١٨
٥٨	الاعراف	٩
٥٩	الصيافات	٢٥
٦٠	العنكبوت	٤١
٦١	العنابين	٥٦
٦٢	النوبة	٥٩
٦٣	البقرة	٤٢
٦٤	آل عمران	٤٣
٦٥	النساء	٤٦
٦٦	الرحمن	٤٨
٦٧		٣٢
٦٨	النحل	٧٨
٦٩	ـ - عتاب الانحراف	
٧٠	ـ - من الزوج عذراً	
٧١	الله أحب ما سواه للمؤمنين من	
٧٢	الزوجات	
٧٣	- المرأة جراء أخرى ومحور عين	
٧٤	مقصورات	
٧٥	ـ - النبا	
٧٦	ـ - الواقعة	
٧٧	ـ - ص	
٧٨	ـ - ٨	
٧٩	ـ - اللام وعلمه	
٨٠	ـ - المرأة أم	

الحج	61	2
النور	53	51
طه	40	32
العنص	24.23	35.34
لقمان	14	17
الاحقاف	15	11
الأمومة	14	5
البر بلام	14	31
تعانى الإنسان يامه	14	31
تنكر الفرسان للوالدين وعدم	14	36
استجابة دعوة الحق منها	14	15
الطاعة للوالدين في غير ومحضية الله	14	16
لقمان	14	16
طه	14	16
العنص	14	11
الاحقاف	14	40
النور	14	10
الخطيب	14	9
قصص عبرة وحكمة واعجاز	14	27. 25. 19
طه	117	117

43.42.37.35	آل عمران	43	الداريات	32	إصلاح زوجي زكرياء وإبراهيم وكاننا عاقرين
34.29.16	مرسم الآباء	11	عيسى وأمه آبنته		
91	المؤمنون	36	عيسى وآدم		
50	الثواب	37	امانة النساء المؤمنات : مرسم -		
43	آل عمران		امرأة فرعون		
59	آل العترة		آمنة النساء الكافرات : امرأة نوح -		
59	التحرير		وامرأة لوط		
56	التحرير		معاملة المؤمنات - موافقهن		
10	المتحدة	11	أوصافهن		
45	المتحدة		- امتحانهن كمهاجرات		
45			- مدعيتهن		

النسماء	35—34	46
خافر	28	جزء المؤمنين والمؤمنات
آل عمران	43	الصالحات في الأسرة والناشرات
الأحزاب	44	جزء ودعاه
النساء	46	
الجديد	47	
العد	48	
الفتح	58	
الزخرف	61	
الجديد	46	
الفتح	58	
المربة	60	
الأحزاب	44	
العنال	48	
حضر الفاطميين وزوجهم يل الكار	1	
الداعاء المؤمنين والمؤمنات وعلى عامة	24	
الكفار	25	
اطف الله بالمؤمنين والمؤمنات حالة		
الحرب		

الثورة

60

التعريم

58

الإحزاب

44

الإحزاب

44

الإحزاب

44

المائدة

59

الإحزاب

44

النسماء

46

3

المؤمنون بعضهم أولاه بعض
تنظيم وتشريع.

١ - النبي ونساؤه
حلول النبي

أزواج الرسول

الأدب في بيت النبي وسع أزواجه
ب - ما يحل ويحرم من النساء

مع الحقوق والواجبات
ما يحل من النساء والطبيات

الزواج بأمرأة المتبني

اللهو
الكون ليلة الصيام إلى النساء

من الكافرين من الزواج بالمسلمات

والمؤمنين بالشركات

السممات من النساء

تعدد الزوجات - التعليبد

13

السلام 130,129
المتحدة 11
الإحراز 59

العدل بين النساء 46
نوات شيء من الأزواج إلى الكفار مهورهن 45
العجائب 44

النساء 128
النساء 128

النساء 35 – 34

البقرة 227، 226

البقرة 232، 230

الطلاق 1

الآخراب 49

الطلاق 4, 2, 1

البقرة 222

البقرة 222

البقرة 237

السجادة 4 – 1

الطلاق 6 – 1

العدل بين النساء
نوات شيء من الأزواج إلى الكفار مهورهن
العجائب

اصلاح وانتظام
خروف الاعراض والنشرز من البعل
الاصلاح بين الزوجين مع الصالحات
والتأثيرات

التغريق بين الزوجين

الإسلام،
الطلاق

المدة

الطلاق

البقرة

البقرة

البعض
المتنة

الاسكان

الظلمار واحكامه	4-1
الرضاي	233
قراءة الرجال	34
المجادلة	23
الطلاق	6
النساء	51
البغرة	46
النسم	46
النساء	46
النسم	42
البغرة	42
النسم	54
النسم	176,124,11,7
النسم	232
البغرة	19
النسم	9,6,4
النور	161,50,23
النسم	3-2
البغرة	241, 240
النسم	32
البغرة	178

د - فرائض وحدود وحقوق

الارث
العقل من اجل اخذ المهر

العنف
الزنا واحكامه

شهادة المرأة
الحق المالي للمرأة
القصاص في حق المرأة

الفصل الثالث

مقدمة الحديث عن المرأة ضمن هذه الآيات



ملاحظات

ومن تتبع الأغراض والمواضيع والاشارات والدقائق التي تناولتها أو المحتـ إليها تلك الآي أحـبـنا أن نوزعـها إلى عـناصر ونـحصرـها في مـحاورـ تـسـجلـ بـها وـتـضـبـطـ عـلـى وجـهـ العـلومـ أـكـثـرـ المـوضـوعـاتـ التـيـ تـنـاـولـهـاـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ بـالـتـنـصـيـصـ وـالـتـصـرـيـحـ . فـكانـ التـوزـيعـ عـلـىـ النـحوـ التـالـيـ :

- 1 - آدم وحواء ،
- 2 - الخلق وأسراره ،
- 3 - المرأة في المجال العـقـديـ ،
- 4 - بطش الطفـاةـ الـجـاهـلـيـينـ بـالـمـرـأـةـ ،
- 5 - مقاومة القرآن لـأـلوـانـ الـاسـتـعبـادـ الـجـاهـلـيـ الـمـرـأـةـ وـإـعـطـاؤـهـ إـيـاهـاـ ماـ تـلـيـبـتهـ منـ حـقـوقـ ،
- 6 - المرأة زوج ،
- 7 - عوارض العلاقات بين الرجل والمرأة ،
- 8 - المرأة أم ،
- 9 - المرأة أخت ،
- 10 - قصص - عبرة ، وحكمة ، وإعجاز .
- 11 - معاملة المؤمنات ، مواقفهن أو صافـهن ،
- 12 - جزاء ، ودعاـءـ ،
- 13 - تنظيم ، وتشريع .

المحور الأول : آدم وحواء

وقد عرض قصة الخطيئة في سورتين من القرآن الكريم إجمالاً في البقرة وتفصيلاً في الأعراف ووقع تحذيربني آدم من الشيطان في سورتين : الأعراف وطه .

ولهذه القصة مشاهد أربعة :

- 1) امتنان الله على آدم وحواء بجنة الخلد التي لا جوع فيها ولا عراء .
- 2) وسوسه الشيطان وإغراوه لهما .
- 3) عقاب الآبدين بالهبوط من الجنة وإسكانهما الأرض .
- 4) عمارة الكون من طرف الإنسان ووسوسه الشيطان المستمرة له .

وتشتمل هذه المشاهد على الترغيب والترهيب، والوعد والوعيد فالجمل إنسانية قائمة على الأوامر والنواهي : اسكن كُلًا لاتقربا اهبطوا .

والذي يعنينا بصفة خاصة من هذه القصة ذكر حواء زوج آدم فهي منه وإليه . يمثلان من البدء أصلاً للحقيقة يحصل له بها الأنس ويتم بها له السكون ومنهما كان أصل العنصر الإنساني الذي خلقه الله وكرمه وجعله خليفة . وقد أسكنا معًا الجنة ونهاهما ربهما عن الأكل من الشجرة وغرهما الشيطان فأقسم لهما وأغواهما ، عصى آدم وحشاء الأمر بالأكل ، ثم دعوا ربهما فتائب عليهما ، ولكن جزاء المعصيان وامتحاناً وابتلاء لهما وللعنصر الإنساني فيهما أهبطا إلى الأرض ، وسخر لهما كل شيء ، وووهما عقلاء ، ورزقهما علماء وحذرَ بنيهما من الاستجابة لاغراءات الشيطان وما يمكن أن يسأل به لهم ، رحمة منه تعالى وبياناً للطريقين وهداية للنجدين . وهذا نجده في آيات الموضوع الأول .

المحور الثاني : الخلق وأسراره :

ولا تظهر آثار النعمة والقدرة الإلهية في هذا فحسب بل إن الشواهد

على عظمة الله وجليل تصرفه وبالغ حكمته واستحقاقه منفرداً للعبودية، واتصافه دون غيره بالألوهية تظهر في خلقه لهذا الإنسان فهو الذي خلقه ونوع خلقه وصورة على غير مثال. فآدم خلقه من تراب، وأنشأ حواء زوجه من نفسه وضلعه، وكون منها النوع الإنساني وجعل من يومها منشأ خلق الإنسان من بعدهما يكون باقتران الذكر والأنثى واتصالهما جنسياً ببعضهما، حيث يقع إنشاء الجنين في رحم أمه من نطفة فإذا تُمنى . ويكون التصوير على مراحل مختلفة وأطوار متباينة ، تشهد بإبداع الخالق وعظمة التنشئة حيث كون علاقة بشرية عجيبة بين الجنسين يتجدد بتتجدد النوع الإنساني وتكون ثمرة هذه العلاقة نشأة الولد وتكون الحفدة والبنين الذين يزيدون تلك العلاقة البشرية متانة وصلابة وقوة . ويكتسب المؤمنين خشوعاً في المجال العقدي حيث يقف الإنسان مشدواً أمام الأسرار الربانية في بدء الخلق وتنوعه وكيفية التنشئة وحسن التصوير .

المحور الثالث : المرأة في المجال العقدي :

يوضح هذا الموضوع الغاية من النوعية الإنسانية والازدواج البشري ويصحح الاعتقاد في مفهوم الأنثى الذي كثيراً ما يخلط فيه الناس . وقد يؤدي بهم هذا الخلط وعدم الفهم إلى التطرف في التقديس أو الإفراط في الاحتقار وسوء المعاملة ، يدل على ذلك أن الجاهلي اعتبر الملائكة بناتاً لله ، وسمى ما اتخذ إلهاتسمية الأنثى ، وأشهد الله على زعمه هذا مع كونه يحتقر الأنثى ، فتراء طوراً يريد التخلص منها بالوأد ، وبالمعاملة السيئة أخرى . وتبيناً للحق وضح الله سبحانه وتعالى حقيقة الأمر فخاطب عباده في القرآن الكريم بأسلوب فيه من التتبع والاستقراء والمراجعة والاستفهام والتدرج ما يحمل الإنسان على مراجعة النفس وتصحيح المفهوم حيث

يتفطن المتبع إلى ما انزلق في الطغاة لعدم كنفهم دور المرأة في الحياة وسوء التصرف نحوها وهذا الاضطراب في مفهوم حقيقتها يؤدي بالإنسان للوقوع في أحد المحظoirين التقديس أو الاستعلاء، والله سبحانه وتعالى خلق الجنسين الذكر والأنثى من نطفة إذا تمنى، ولم يُقْرِّمْ فضل أحدهما على الآخر لاعتبار النوعية، فالأنثى ليست من المقدسات التي اصطفاها الله لنفسه وخصها به، ولا هي من حظ قدرها وشأن وجودها وحقّ وضعها بـ حَلَّرَ جل جلاله سوء عاقبة من يظلمُها وكفرٌ من اعتبارها ملائكة . وعظم خطر دعوة الداعين لعبادتها، وهدد الشاهدين والمستشهادين على عظيم قولهم وَهُوَ افْتَرَاهُمْ فَسَيُحَاسِبُونَ الْجِنَابُ الْمُسِيرُ .

المحور الرابع : بطش الطغاة والجاهليين بالمرأة :

وهذا الموضوع يحتوي على توضيح لما انجر من خراب للمجتمعين المصري والعربي الجاهلي عند استهانهم بأحد الجنسين الذكور أو الإناث وإرادة الاستعلاء والقهر، وبيان لدور المرأة في العهد الإسلامي وتأثيرها على الدعوة صلاحاً وفساداً ، وقد وقع الانطلاق في الموضوع من الأساس فكان التأكيد لإبراز الحقيقة الإلهية المتمثلة في احتياج كل المجتمعات للنوعين الذكور والإناث وعدم استقامة عمران الكون الأرضي كلما وقعت محاولة استئصال أحد الجنسين أو استهدف أحد النوعين للقهر والاعتداء .

ففي المجتمع المصري سلسلة فرعون طاغية مصر أشنع طريقة عرفها التاريخ لإذلال اليهود وقهارهم واستضعافهم، فقتل أبناءهم واستحيا نساءهم وفي ذلك البلاء العظيم .

ويظهر فساد عمله هذا في مجالات ثلاثة :

أحدها : أن ما رمى إليه من استئصال الذكور من المواليد يؤدي للانحلال

بنشأة المجتمع . وقصد ذلك عندما انتابه الخوف وأشعر بظهور نبى يأخذ بيد الضعفاء والمستضعفين ويقاوم كبارياء فرعون ويحطم جبروته .

ثانيها : أن يشبع بذلك رغبته في الاستعلاء ويعن في الاستضعف والقهر بإدخال الرعب في قلوب القوم عند افتراكه لهم أفلاد الأكباد وتقتيلهم واستحياء الإناث منهم زيادة في النكارة والتشفي .

ثالثها : أنْ بقتيله الآباء واستحيائه النساء يضرم الحقد والعداوة داخل الأسر وبين شقي الرجال والنساء ، وذلك لما نعرفه من مكانة المرأة في ذلك المجتمع حيث كانت مكرمة مصانة ، تنصب لها التمايز في الطبقة الشريفة العليا ، وتهان وتستعبد وتحمل الخشن من الأعباء والشؤون في الطبقات الدنيا والشقيفة المستضعة . وهكذا تكون فكرته الشيطانية مجسدة لسوء عمله ومبرزة لشدة مكرهه وعظيم استهتاره حيث إن من كان في ذلك المجتمع من الرجال يكرم المرأة ويقدسها يؤلمه عذابها بافتراكها فلذة كبدتها فهو يتاثر بها بالغ التأثر لعلو مكانتها عنده . وأما من كان منهم يحتقرها ويفضل الذكر عليها فهو لحرمانه من لذة البنين وسلبه مما يرغبه فيه وإرغامه على احتمال من يزهد فيه ويراه عبشا ثقيلاً وعبدًا ذليلًا .

أما في المجتمع العربي السابق للإسلام فقد سلك طغاة الجاهلية طريقاً مغايراً فإن عمد فرعون مصر إلى استئصال الذكور فإن الجاهلي في الجزيرة العربية قاوم وجود الأنثى وسلط عليها أنواعاً من التعذيب واستضعفها في حالات شتى وتفنن في ظلمها حيث نالها بالوأد ، وعصلها وظاهر منها ، وحرمتها أكثر حقوقها الإنسانية والأدبية والمادية .

ولئن اختفت الطريقة في المجتمعين فالنتيجة واحدة من حيث إرادة الاستعلاء على المستضعفين من جهة ، وإخلال التوازن من جهة ثانية ، بما في ذلك من قلب للأوضاع وتعطيل الحقيقة أرادها الله وجعلها أصلاً لعمارة الكون ، وطبيعة لإمكانية استمرار الحياة على هذه الأرض .

أما دور المرأة في العهد الإسلامي وأثرها المحسن عند صلاحها والسيء عند فسادها وما قامت به النساء الصالحات إزاء الدعوة الإسلامية وما فعلته الكافرات فإنه يبرز في إيجابية وضع المرأة في المجتمع؛ فهي تؤمن وتُكفر وتصلح وتُضل . ويكون أثر عملها ملحوظاً فيما حولها ولذلك كانت هذه الآيات تحمل الوعد والوعيد للذين معهم دعاهم ربهم ذكوراً وإناثاً للاعتبار بمن تقدم من الأمم، والله وحده جل جلاله هو القادر على جزاء من يعمل صالحاً من ذكر أو أنثى ويعاقب الظالمين جميعاً سواءً بسواءٍ .

المحور الخامس : مقاومة الاسلام لأنواع استعباد الجاهلي للمرأة . واعطاؤه إياها ما سلبته من حقوق .

إذا أكدت المحاور الأربع السابقة حقيقة الألوهية والغاية من النوعية البشرية فإن هذا المحور يوضح كيفية تنظيم العلاقات بين الجنسين الذكر والأنثى، ويبهرز معنى الكرامة البشرية عموماً، ويلفت النظر إلى ما سلبته المرأة في المجتمع الجاهلي من حقوق في شتى الميادين، فهي تُكرهُ على البُغاء، وتُمْنَع من التزوج، وتُستعبد وتُذل بطرق مختلفة وكيفيات عدّة . فكثيراً ما يكون فقرها مانعاً من الإقبال على التزوج منها، كما يستهان بحقها الجنسي فيظاهرها الزوج ويعتبرها أمّا له وما هي كذلك بل هي زوجة لها من الحقوق الجنسية ما له . وتُذل كأرملة فتعضل طوراً وتورث أخرى، وقد لا يكتفى بذلك فتحرم من الإرث وتمْنَع من التصرف المادي . وتستهدف للاهانة والاستفصال بنتاً وزوجة وأماً وأختاً .

وهكذا أبرزت هذه الآيات جملة هذه الحقوق وبنّت المجتمع الإسلامي في المدينة المنورة على أسس مستقيمة ثابتة تضبط علاقة الأفراد بعضهم البعض، فوضحت معنى الزواج وبينت حالات الطلاق وكيفياته، وذكرت أنواع الشهادة والاستشهاد، وقسمت أنواع الحقوق، ووضحت معنى الواجبات،

وركزت كل ذلك على أساس مدعمة قوية تربط لحمة العمل والتأخي .
وسيغُ هذه الآيات إنسانية، فيها الأمر والنهي وغيرهما من دلائل الأحكام
الشرعية المجازمة التي تفرض التطبيق، وتدعو لمراعاة الغايات . فهي حقوق عامة
وواجبات شاملة متصلة من رب العزة، ليس فيها محاباة، وإنما هي منسقة بحكمة
بالغة قد يدرك العقل البشري الهدي منها وقد لا يدركه، فلا يتنى أحد الجنسين
مكان الآخر ولا يغبط أخاه على ما فضل به، فإن امتازت الأنثى بميزات فإن للذكر
فضائل أخرى وميزات غير ميزاتها ولكل منها حقوق على صاحبه وواجبات نحوه .

المحور السادس : المرأة زوج

وآيات هذا المحور تؤكد حقيقة الوجود وتلفت النظر إلى
احتياج البشر عامة للجنسين، وتبين عدم التفضيل بينهما في أصل الخلقة
والتكوين، وتبين للغاية من وجودهما، وتنص على ما يستفيده كلاً الطرفين من
صاحبها؛ فكل منهما يكمل الآخر ولا غنى لأحد الجنسين عن مقابلته . وإن
الغريب عن الصاحبة والولد والأمومة هو الله وحده بخلاف الإنسان
 فهو في أشد الحاجة لمن يهبه السكون، ويبادله الود والرحمة والمحبة،
ويأمل في ثمرة يجنيها من علاقته الزوجية؛ فهو يحن إلى البنين ويأنس
بالحفيدة . فالزوجة للزوج نعمة منّ بها الله عليه ، فهي قرة عينه، ومحل
شهرته ، وهي حرث له يأتيها متى شاء وكيف شاء .

ولكي نفرق بين علاقات جنسية محظورة، وعلاقات جائزه بين الجنسين
رسمت فيها قواعد الزواج الشرعي بما فيه من موجبات العقد من مهر، وإشهاد،
وإيجاب، وقبول، وكيفية الخطوبة والتعارف، إلى غير ذلك من الاعتبارات
التي أوجب الله اعتبارها والمحافظة عليها حتى تضمن لهذه العلاقة أكثر ما
يمكن من الاستقرار والاطمئنان، مع ضمان حق الزوجين وفرض واجبات
كل منها، فكان حقهما متبادلاً وواجباتهما مقسمة بكيفية عجيبة تكسب

الأُسرة أمناً والمجتمع رخاءً، وتهب السعادة للخلية الزوجية بما يرفل عليها من دفء مستمر وود ورحمة.

وفي ختام هذا المحور نجد الآيات الكريمة ترجع العلم لله سبحانه وتعالى: فيما تحمل كُلُّ أُنثى وَمَا يُقدِّرُ لِكُلِّ إِنْسَانٍ مِّنْ نَعِيْمِ الْجَلَّ، فهو العالم بما ينشأ في الأرحام، ويُقدِّرُ الإناث والذكور ويجعل من يشاء عقيماً، ويُحَوِّلُ العَقِيمَاتِ مُنْجِياتٍ، فهو وحده جَلَّ شَانَهُ مَخْصُوصٌ بعلم وقدرة أَزْلِيَّةٍ وعلى كُلِّ فرد الانتباه إلى حكمته وجوده تعالى ومراقبته فيرعي حتى الله في زوجه التي هي أهلُهُ . ويدعُو جَلَّ شَانَهُ من جهة ثانية الزوجة إلى الصلاة والتقوى التي تنهي عن الفحشاء والمنكر حتى يمكن عندها لِلزَّوْجِينَ التَّفَاهُمُ على أُسُُسٍ قويَّةٍ في صُلُبِ دِينِ حَنِيفٍ.

المحور السابع : عوارض العلاقات بين المرأة والرجل :

هذه الآيات تُبسط عوارض العلاقات بين الجنسين الزوجات والأزواج فالغيرة على الزوجة من أخص خصائص الزوج، والغيرة على العرض من خصائص الذكور . من أجل ذلك دعا المرأة وأمرها بالابتعاد عن مواطن الشبه حتى تبتعد عن سُبُل الانحراف . كما تبيّن هذه الآيات أنَّ ما فرضه الله سبحانه من قوانين تُحدِّدُ كيفية المعاملات بين الجنسين وتنماشى وما رُكِّبَ في كليهما من غرائز طبيعية وانفعالات نفسية ففرض الحجاب على المرأة لم يكن لظهورها وتحميمها مشاق ، وفرض أكثر ما يمكن من تضييق عليها وإنما كان أمرا اقتضته أوثنتها وما جبت عليه من شدة الحساسية وسرعة التأثر ورقة الشعور فهي تُغري من يراها من الجنس المقابل ولا تقدر في أكثر الأوقات على دفع من يفتتن بها فكان أخذ الحِيطة في الاختلاط وقاية للطَّرفين حتى لا يتزلقا في الخطيشة والدليل على ذلك التَّحْفِيفُ عن القواعدِ من النساء

وَقُدْ حَدَرَ جَلَّتْ قدرتُه من الانحراف الطرّفين معاً . وَأَعْدَ شديد العقاب لِلْمُخالِفِينَ وَأَكَدَ عَلَى التَّعْفُ لِكُلِّ الْأَزْوَاجِ ذُكُوراً وَإِناثاً حَتَّى يُستقِيمَ بِنَاءُ الْأَسْرِ فِي الْمُجَمِّعِ . وَيَسْلُمُ مِنْ شَرِّ الْبِغَاءِ وَوَخِسْمِ عَاقِبَةِ الرُّزْنَا . فَالْأَفْرَاطُ فِي الْأَقْبَالِ عَلَى إِشْبَاعِ الْغَرَائِزِ وَشَهَوَاتِ النَّفْسِ يُؤْدِي بِصَاحِبِهِ إِلَى سُوءِ الْمَصِيرِ . مِنْ أَجْلِ ذَلِكِ أُوجَبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ تَعْدِيلٍ مُّبِيلِهِمْ ، وَحَذَرُهُمْ مِنِ الْأَفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ ، وَأَمْرُهُمْ بَعْدِ الْوَلَعِ بِالْوَلَدِ فَلَا يَكُونُ التَّبَاهِي بِالْمَحْدُودَ وَرَغْبَهُمْ فِي الْاِشْتِغَالِ بِحُبِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنَّهُمَا أَحَبُّ لِلْمُؤْمِنِ مِنْ كُلِّ مَا سَوَاهُمَا ، وَذَكَرَ الْجَمِيعُ بِعِدَادِهِ مِنْ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيَأْتِمِرُ بِعِيْرُ أَوْأِمِرِ الدِّينِ وَوَصَفَ لَهُمْ مَا أَعْدَ لِعِبَادِهِ الصَّالِحِينَ مِنْ جِزَاءِ أَخْرَوِيٍّ فِي دَارِ دَائِمَةٍ بَاقِيَةٍ فِيهَا مَا يَطْمَعُ إِلَيْهِ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَيَنْشِرُ لَهُ صَدْرُهِ .

المحور الثامن : المرأة أم :

هذه الآيات تُبَرِّزُ أُمومَةَ الْمَرْأَةِ وَتَحْدِدُ دُورَهَا الرَّئِيْسيِّ فِي الْحَيَاةِ فَهِيَ وَعَاءُ لِلْوَلَدِ تَحْمِلُهُ فِي بَطْنِهَا كَرْهًا وَتَضْسِعُهُ كَرْهًا وَعَلَى وَهْنِ وَمَشْفَقَةِ فَهُوَ يَنْشَا جَيْنِيْناً فِي بَطْنِهَا وَيَنْتَرَ عَرَعَ فِي حَجْرِهَا . يُقَابِلُ الْوُجُودُ الْدِينِيُّونَ بِسَلْبِيَّةٍ مُطْلَقَةٍ لَا يَعْيَى مَعْهَا نَفْعٌ وَلَا يَأْبَهُ لِضَرِّهِ ، مَعَ مَا رَكِبَ فِيهِ مِنْ بَصَرٍ وَفُؤُادٍ وَسَمْعٍ . وَلَوْلَا رِعَايَةُ الْأُمِّ وَشَفَقَتْهَا عَلَيْهِ الْأَمْتَانِيَّةُ وَالْتَّيْمُ لَا تَقْلِيلُ عَنِ الْعَامِيْنِ لِمَا اسْتَقَامَ لِلطَّفْلِ أَمْ ، وَلَمَّا أَمْكَنَهُ اِكتِسَابُ الْإِدْرَاكِ وَالْقُوَّةِ الْدِلِيْلِيِّ يَسْتَغْنِي بِهِمَا عَمَّا تَقْوِيمُ بِهِ أَمِّهُ أَوْ حَاضِنَتْهُ عَادَةُ أَيَّامِ طَفُولَتِهِ . وَوَضَحتْ آيَاتُ هَذَا الْمَوْضِعِ مَقْدَارُ تَعْلُقِ الْأُمِّ بِوَلَدِهَا فَلَا تَقْرِبُ لَهَا عَيْنٌ إِلَّا إِذَا أَشْرَفتَ عَلَى شَؤُونَ حَيَاةِ بَنِفْسِهَا ، فَهِيَ تَرْغِبُ فِي السَّهْرِ عَلَى رَاحَتِهِ وَلَا يَتَصَوَّرُ بِحَالِ غَفْلَةٍ مِنْ أَمِّ عَلَى وَلَيْدَهَا إِلَّا لَشَيْءٍ مَهْوِيٍّ ، مِثْلُ أَهْوَالِ قِيَامِ السَّاعَةِ الَّتِي تَذَهَّلُ الْمَرْضِعَةُ عَمَّا تُرْضِعُ ، وَتَسْقَطُ وَضْعُ الْحَامِلِ ، وَتَجْعَلُ الْمَرْءَ يَفْرُّ مِنْ أَمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبِهِ وَبَنِيهِ . وَنَظَارَا لِتَعْدِدِ مَصَاعِبِ الْأُمُومَةِ وَكُثْرَةِ مشاكلها

أوجب الله على كل إنسان برّ أمه وطاعتها، وعدم إذانتها . وأوصى بالإحسان للوالدين ، وقرن طاعته بطاعتهما ، وأمر بعدم عصيانهما ، مهما كانت دوافع العصيان إلا أن يأمره بالإشراك بالله فلا يطعهما ويصاحبهما في الدنيا معروفا . والترهيب والشرح والتفصيل الوارد في هذا المحور يجعل الإنسان يسرح بتصورات بعيدة يجمع بها خياله فيعجز عن تعداد مشاق الأمة ولا يستطيع الإحاطة بظروف نشأة الولد.

المحور التاسع : المرأة أخت :

آيتان كريمتان تبرز عاطفة الأخت التي نلاحظ شبهاها بعاطفة الأم ولكنها لم تصل إلى درجتها . فهي وإن كانت عاطفة مجردة عن التفعية الشخصية فهي لا تبلغ درجة تضحيات الأم ، فأخت موسى عندما رامت تطبق أمر أمها وتابعت أخبار أخيها واستقصتها شاقة طريقا ملؤه المخاوف ، غير مكثرة بما يحيط بذلك القصر من حرس وعيون ، بل تجرأت على الدخول وتظاهرت بالتصح ، تدل الحاضرات على من يكفل أخيها موسى عند جفوته للمرضعات ، كل هذه المصاعب التي اقتحمتها تلك الأخت ، تدل على عطف صادق ، وجب عميق ، ليس هو حب الأم لابنها ولا يشبه حب الزوجة لزوجها .

المحور العاشر : قصص وحكم وإعجاز :

إن الآيات الواردة في هذا السياق هي عبارة عن قصص قرآنی ساقه جلت قدرته للعبرة والموعظة ، فكان متضمنا حكماً ومبينا عجز الإنسان على فهم جل الأشياء فضلاً عن قدرته على الخلق والإنشاء . وعددها عشرة تبرز مواقف المرأة إيماناً وكفراً . خيراً وشراً ، فقصصه الخطيئة التي هي محتوى الموضوع

الأول ، تشير إلى أخص أسرار هذا الكون في احتياجه الدائم إلى الجنسين الذكر والأنثى ، وأن هذين النوعين معرضان دائمًا وأبداً لنوازع الخير والشر ، ومهددان دوماً بوسوسة الشيطان المستمرة .

القصة الثانية هي قصة بلقيس ملكة سبا ، المرأة المحافظة على سلطانها ، والتي اتسع ملوكها ، وأطاعها قومها طاعة كاملة ، لكنها حكيمة مدبرة ، تستشيرهم فيما تأخذ وتدع من أعمال الدولة ، وتُسلِّم بالمعجزة وتتبع الحق وتُسلِّم مع سليمان لله رب العالمين .

ويقابل موقف هذه المرأة موقف امرأة لوط التي ساندت كفر أهلها ولم تستجب لدعوة الحق ، فجهلوا جميعاً وحددوا عن الحق ، وارتکبوا جرم اللواط ، الذي كان من أشنع المحرمات لما فيه من إفساد للمجتمعات ، وتعطيل لسر الوجود ، وتخراج بالانسان عن دائرة العقل السليم والذوق الطبيعي ، فهم لم يرتدعوا عندما أنذرهم ربهم على لسان نبيه ولم يستجيبوا لدعائه ، فأمطروا مطرسوء وساءت عاقبتهم .

القصة الرابعة هي قصة يوسف عليه السلام وامرأة عزيز مصر التي يستخلص منها شدة العاطفة الجنسية عند المرأة ، ونلاحظ كيف أن ذلك كثيراً ما يؤذى بالمرأة للكيد لأنوثتها ، فتستتر بأشكال مختلفة لإخفاء ما بنفسها من حب . وهنا تتخذ طرقاً ملتوية لكي تحصل على مرغوبها ، وقد كانت نهاية القصة اعتراف زليخة بما جاش بصدرها فانتصر الحق على الباطل .

القصة الخامسة تتحدث عن النبي موسى والوحى إلى أمه وما قامت به أخته كعي يرجع الرضيع إلى أمه ، ويترعرع في حجرها ، وتقرّ عينها ، وتنعم به . ثم مكوثه بأهل مدين ، وإعانته للبنين ، ووصف خطوبته ، وعرض ملاطفاته لزوجه ، ومعاملاته لها في سفره ، ووصف تلقيه الوحي من السماء .

القصة السادسة فهي تصف معاملة فرعون لنساء بنى اسرائيل وقهرهن باستضعفاف الرجال وتقتيل الابناء وجعل أهل مصر شيئاً، حيث كان من أكابر المفسدين.

القصة السابعة هي وصف صلاح زوجي زكرياء وإبراهيم ، وإكرامهما بالبنين بعد أن كانتا عاقرتين، وما في ذلك من معجزة عظمى تبرز قدرة الله الواسعة على إنشاء ما يتصور وما لا يتصور، إذ هو الواهب العالم القدير. القصة الثامنة تبرز معجزة الرسول عيسى عليه السلام، وحمل مريم، ومقاومة مجتمعها لها، ورميها بالفاحشة ، وكيف أنها انتصرت عليهم بصبرها ، ثم إيمانهم بالرسالة وانصرافهم عن الحق عندما ألهوا عيسى وأمه، ومقاومة عيسى للكفر، والالتجوء إلى الله متبرئاً من مقالتهم هذه، معلناً أن علم الله أوسط ، فهو لا تخفا خافية يعلم ما بالنفس وهم لا يعلمون .

العرض التاسع يشمل أمثلة لنساء مؤمنات ، منها مريم ، كانت قائنة ساجدة . راكعة ، أحصنت فرجها ، وصدقت بكلمات ربها وكعبه ، والثانية امرأة فرعون التي تضرعت إلى الله قائلة « رب ابن لي عندك بيتاً في الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالمين » (١).

العرض العاشر يبرز أمثلة لنساء كافرات ساء سلوكيهن ، منها امرأة نوح : كذبت دعوة زوجها النبي وخانته ، وامرأة لوط التي أعانت الظالمين على ظلمهم وكفرت بنبي زوجها وخانته ، فتوعدهما ربهمما ولم يسلما من سوء العاقبة ، مع كونهما زوجين لنبيين من أنبياء الله الصالحين .

والخلاصة من كل هذه العروض هو أن الله يجازي كل إنسان ذكراً كان أو أنثى على عمله الصالح خيراً ، وعلى عمله السيء شراً ، ولا غنى لأحد من البشر عن غيره من الجنس المقابل .

(١) التحرير : 11

المحور الحادي عشر : معاملة المؤمنات ، مواقفهن ، أوصافهن :

تتضمن هذه الآيات عنصرتين هامين ، أولاً : وصف أعمال المؤمنات وذكر مواقفهن ، ثانياً : معاملاتهن داخل الأسرة وخارجها سياسياً واجتماعياً . وهذا الجانب من البحث هو محتوى الحقوق التي فرضها الله على المؤمنين ، والواجبات التي حملها المؤمنات إزاء الدعوة الإسلامية من جهة ، وإزاء أزواجهن وأبائهم وأبنائهم من جهة ثانية .

و ضمن ذلك نجد وجوب حماية المرأة المؤمنة من الكفار إن فرت محتملة بالنبي صلى الله عليه وسلم مناصرة للدعوة الإسلامية لا غير . ليست شاردة على زوج أو فارة لأمر شخصي ، ويكون ذلك بامة مهان الرسول لهن بأن تلتزم كل واحدة منها : أن تؤمن بالله ورسوله ، ولا تسرق ، ولا تنزع ولا تقتل أبناءها ، ولا تأت بيدهن تفتريه بين يديها ورجلها ، عندها تكون حمايتها واجبة كحماية المؤمن تماماً .

ويترتب على ذلك وضع ثان هو زواجهن وإدماجهن في صلب الدولة الإسلامية ، فتتخذ إزاءهن قرار معاملتهن بالمعاملات الاجتماعية المقررة لغيرهن من المؤمنات من عدم حلية تزويجهن بالكافر ، وإيتائهن بهن مهورهن وأجورهن عند إرادة التزوج بهن حتى لا يعاملن معاملة الأسرى ، أو الغنائم ، بل تكون حمايتهن واجبة على أزواجهن ولا يجوز التفريط في شيء من حقوقهن ، وإذا فات من زوج شيء في زوجته إلى الكفار يعاقب ، لأن العهد معقود بين الطرفين على الحماية والنصرة والالتزام بما أمرهن الرسول .
صلى الله عليه وسلم

وتتأمر هذه الآيات الرسول الكريم بالاستغفار لهن وإدماجهن في صلب المجتمع الإسلامي الجديد . أما التوجيهات الأخرى التي تعم النساء المؤمنات فهي تحضن سياسة الزوجات لأسرهن وأزواجهن ، فالرثابة الشرفية تكون

للرجال خاصة ، فهم القوامون ، والمنفقون ، والذين يتحملون الحماية الخارجية ، ورد الأعداء ، وحفظ الأسر والدولة . وإزاء هذه الواجبات الملقة على عاتق الأزواج إزاء زوجاتهم يكون على الزوجات الصالحات القنوت والطاعة وحفظ الزوج ورعاية الأسرة داخلها بما في ذلك تربية الأبناء والقيام بالشؤون الزوجية على الوجه الإسلامي المحدد ، فإن أخلمن بواجبات وقع التعاقد عليها من الطرفين ، الزوج والزوجة ، يمكن للزوج اتخاذ طرق للوعظ والإرشاد ، فإن نشرت ولم تمثل وأعرضت أمكنته ضربها ضربا غير مبرح مقيداً أشد التقييد ، والغاية تربوية لا غير حيث يكون القصد منها حصر الخلافات بين الزوجين وعدم إفساد سرهما ، فإن لم يستطع الزوج حسم خلافاته ولم تمهي سياسة الأسرة استعان بوسائل حكم من أهله وحكم من أهليها حتى لا يقدم على هدم خلية زوجية ويتجنح لأبغض الحال إلى الله .

وهذه الأحكام السياسية والاجتماعية مرتبطة بأصل الدعوة الإسلامية حيث هي إيمان وعمل بتکاليف شرعية تُصلح حياة المسلمين العامة منها والخاصة . ويتربى عن تلك الأفعال رجاء التواب من الله عز وجل من طرف كافة المؤمنين ذكورا وإناثاً . والخوف من العقاب وسوء المصير .

المحور الثاني عشر : جزاء ودعاء :

هذه الآيات تفصل القول في أن كل مؤمن ومؤمنة يطمئن في الجنة التي وعد الله بها ، ومن صلح من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم . ويستجيب لهم ربهم أنه لا يضيع عمل عامل منهم من ذكر أو أنثى ، بعضهم من بعض فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيل الله وقاتلوا وقتلوا يُكفر الله عنهم سبئاتهم ويُدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهر ثواباً من عنده وحسن مآب .

إن المسلمين والمسلمات ، والمؤمنين والمؤمنات ، والقاتلين والقاتلات ،

والصادقين والصادقات ، والصابرين والصابرات ، والخاشعين والخاشعات ،
والتصدقين والتصدقات ، والصائمين والصائمات ، والحافظين فروجهم
والحافظات ، والذاكرين الله كثيراً والذاكريات ، أعد الله لهم مغفرة وأجرا
عظيماً .

وإذا عرضت هذه الآيات جزءاً من اتبع سبيل الدين في سره وعلانيته،
فإن الظالمين وأزواجهم الظالمات يحشرون إلى النار جزاء كُفرهم وعصيانهم،
ويُحملُون الشاق من الأعمال ولا يجدون نصيراً.

ومن لطف الله بمخذوقاته أن أمر رسوله صلى الله عليه وسلم بأن يدعوا للمؤمنين والمؤمنات ، والمؤمن هو الذي يطلب المغفرة من الله له ولو لديه ولزوجه وذرته ومن دخل بيته مؤمناً .

والمؤمنون والمؤمنات تتضادف أعمالهم فيكون بعضهم أولياء بعض
يأمرؤن بالمعروف وينهون عن المنكر ويُساندون الأعمال الصالحة
ويقُولُون ما فسد منها .

المحور الثالث عشر: تنظيم وتشريع:

هذه الآيات هي تفصيل جزئي وعرض تطبيقي لما وقع من النبي،
صلى الله عليه وسلم في معاملته لزوجاته، ومعاملة المؤمنين والمؤمنات لهن،
وببيان لما يحلُّ من النساء للمؤمنين والطبيبات وضبط للمعاملات بين
الزوجين، للامور المادية. وتبرز معاملة النبي، صلى الله عليه وسلم لازواجه
فيما أحدث بينه صلى الله عليه وسلم وبينهن رضوان الله عليهم عامة، من مشاكل تدل
على حرصهن على محنته، مما أضرم الغيرة في نفوسهن فرُّمِنَ التواطؤ على قول
ما لا يجوزُ قوله وإفشاء سر النبي، صلى الله عليه وسلم وقد حفظه الله
جل جلاله من كل سوء حتى لا تقع الواقعة بينه وبين بقية أزواجها.
وتنص الآيات الكريمة على من يحل له من الزوجات وتحدد عددهن

وتُأمره عليه السلام بعدم إبدالهن وإن أُعجبه حسن غيرهن، وتُبَرِّز مكانة زوجاته رضي الله عنهن لدى المؤمنين، وتدعوهن للاقبال على محبة الله ورسوله، وتنصحهن بالزهد في متاع الدنيا، إذ ما عند الله خيرٌ وأبقى. ثم إن من تأتى منهن بفاحشة مبينة يضاعف الله لها العذاب ضعفين، فهُنَّ لَسْنٌ كإحدى النساء تتضاعف لهن الحسناً ولهم حقوق وعليهن واجبات. وتفرض آداب خاصة واجب على المؤمنين اتباعها نحوهن فهن أمهاتهم يجب عليهم الاقتداء بهن.

كما تُبيّن آيات هذا الموضوع من تحلّ من النساء للمؤمنين، والطبيبات وتُعلَّم عن إبدال العادة المُجاهلية التي تجعل الزواج من زوجة المتبنى بعد طلاقها مُحظوراً، فتصرح بِحِلِّيتها، وتُبَرِّز ما تصح به عقود الزواج من فرض المهر. والتفریج على المسلمين والرفق بهم حتى لا يختانون أنفسهم، فأُحل لهم الرفت إلى نسائهم ليلة الصيام. وتذكر آيات أخرى حدود الزواج إذ لا يحل للمؤمنات الزواج بالكافر ويجوز للمؤمنين زواج الكتابيات دون المشركيات. وتنص سورة النساء على من يحرم النزوح بين، وتفصل موضوع تعدد الزوجات، وتبيّن معنى العدل بينهن. وتوضح مسؤولية الأزواج نحو زوجاتهم، حتى لا يفوتهم منها شيء إلى الكفار، وتفصل القول في كيفية التعامل الاجتماعي بين الذكور والإذاث من حجاب وغيره. وتُفصّح القول فتعدد ذاكرة المحرمات في الزواج. وتذكر من يحل النزوح بهن.

وتشتال هذه الآيات بحث المعاملات العامة، وضبط ما يحدث بين الزوجين من خوف النشوز والإعراض من البعل، ومحاولة الإصلاح وكيفيته وبيان الصالحات والناشرات من الزوجات، وعرض كيفية حل عقد الزواج إن تعذر الإصلاح. وإمكانية إبقاء على الخلية الزوجية مع ما يحدث أحياناً من مشاكل بين الزوجين

الأبواب وقالت هيـت لـك قال معاذ الله إـنـه ربـي أـحـسـنـ مـثـلـي إـنـه لا يـفـلـعـ
 الظـالـمـونـ ، ولـقـدـ هـمـتـ بـهـ وـهـمـ بـهاـ لـوـلاـ أـنـ رـأـيـ بـرـهـانـ رـبـهـ كـذـلـكـ لـنـصـرـفـ
 عـنـهـ السـوءـ وـالـفـحـشـاءـ إـنـهـ مـنـ عـبـادـنـ الـمـخـلـصـينـ وـاسـتـبـقاـ الـبـابـ وـقـدـتـ قـمـيـصـهـ
 مـنـ دـبـرـ وـأـلـفـيـاـ سـيـدـهـاـ لـدـىـ الـبـابـ قـالـتـ مـاـ جـزـاءـ مـنـ أـرـادـ بـأـهـلـكـ سـوـءـاـ إـلـاـ
 أـنـ يـسـجـنـ أـوـ عـذـابـ أـلـيـمـ . قـالـ : هـيـ رـأـوـدـتـنـيـ عـنـ نـفـسـيـ وـشـهـدـ شـاهـدـ مـنـ أـهـلـهـاـ
 إـنـ كـانـ قـمـيـصـهـ قـدـ مـنـ قـبـلـ فـصـدـقـتـ وـهـوـ مـنـ الـكـاذـبـينـ وـإـنـ كـانـ قـمـيـصـهـ
 قـدـ مـنـ دـبـرـ فـكـذـبـتـ وـهـوـ مـنـ الصـادـقـينـ فـلـمـاـ رـأـيـ قـمـيـصـهـ قـدـ مـنـ دـبـرـ قـالـ إـنـهـ مـنـ
 كـيـدـكـنـ كـيـدـكـنـ عـظـيمـ؛ يـوـسـفـ أـعـرـضـ عـنـ هـذـاـ وـاسـتـغـرـيـ لـذـنـبـكـ إـنـكـ كـنـتـ
 مـنـ الـخـاطـئـينـ ، وـقـالـ نـسـوـةـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ اـمـرـأـ الـعـزـيزـ تـرـاـوـدـ فـتـاهـاـ عـنـ نـفـسـهـ قـدـ
 شـغـفـهـاـ حـبـاـ إـنـاـ لـرـاهـاـ فـيـ ضـلـالـ مـبـيـنـ فـلـمـاـ سـمـعـتـ بـمـكـرـهـنـ أـرـسـلـتـ إـلـيـهـنـ
 وـاعـتـدـتـ لـهـنـ مـتـكـنـاـ وـآـتـتـ كـلـ وـاحـدـةـ مـنـهـنـ سـكـيـنـاـ ، وـقـالـتـ : اـخـرـجـ عـلـيـهـنـ
 فـلـمـاـ رـأـيـنـهـ أـكـبـرـهـ ، وـقـطـعـنـ أـيـدـيـهـنـ وـقـلـنـ : حـاشـاـ اللـهـ مـاـ هـذـاـ بـشـراـ ، إـنـ هـذـاـ
 إـلـاـ مـلـكـ كـرـيمـ، قـالـتـ فـذـلـكـنـ الـذـيـ لـمـتـنـيـ فـيـهـ، وـلـقـدـ رـأـوـدـتـهـ عـنـ نـفـسـهـ فـاسـتـعـصـمـ
 وـلـئـنـ لـمـ يـفـعـلـ مـاـ آـمـرـهـ لـيـسـجـنـنـ وـلـيـكـوـنـاـ مـنـ الصـاغـرـينـ ، قـالـ رـبـ السـجـنـ
 أـحـبـ إـلـيـ مـاـ يـدـعـونـنـيـ إـلـيـهـ وـإـلـاـ تـصـرـفـ عـنـيـ كـيـدـهـنـ أـصـبـ إـلـيـهـنـ وـأـكـنـ
 مـنـ الـجـاهـلـينـ ، فـاسـتـجـابـ لـهـ رـبـهـ فـصـرـفـ عـنـهـ كـيـدـهـنـ إـنـهـ هـوـ السـمـعـ الـعـلـيمـ ثـمـ
 بـدـاـ لـهـمـ مـنـ بـعـدـ مـاـ رـأـواـ الـآـيـاتـ لـيـسـجـنـهـ حـتـىـ حـيـنـ»ـ (1)ـ .

مـنـ هـذـهـ القـصـةـ الـقـرـآنـيـةـ يـتـجـلـيـ لـنـاـ فـيـ وـضـوحـ كـامـلـ أـنـ غـرـيـزـةـ الـجـنـسـ
 الـتـيـ تـلـهـبـهاـ الـعـاطـفـةـ الـقـوـيـةـ وـيـشـحـذـهاـ فـرـطـ الـحـسـاسـيـةـ تـقـودـ حـتـمـاـ إـلـىـ الشـرـ
 إـذـاـ هـيـ لـمـ تـؤـخـذـ بـسـيـاسـةـ مـنـ الـدـيـنـ . وـهـذـهـ الـعـاطـفـةـ تـدـفعـ الـمـرـأـةـ إـلـىـ مـهـاوـيـ
 الرـذـيلـةـ إـذـاـ مـاـ فـقـدـتـ الـواـزـعـ الـرـادـعـ وـالـخـلـقـ الـعـاصـمـ فـتـحـمـلـهـاـ عـلـىـ طـلـابـ
 حاجـتهاـ مـهـماـ بـعـدـ وـمـهـماـ سـاعـتـ نـتـائـجـهـاـ، فـانـ فـاتـتـهاـ اـنـتـقـمـتـ لـنـفـسـهاـ وـاسـتـعـملـتـ

(1) يـوـسـفـ: 23ـ ـ 35ـ . الـقـرـطـيـ : أـحـكـامـ الـقـرـآنـ 9 : 163ـ ـ 187ـ .

في سبيل ذلك أفتوك أسلحة الكيد والمؤامرات . وقد برأ الله يوسف عليه السلام من نتائج كيد امرأة العزيز فعصمها من البغي وعلمه من تأويل الأحاديث وجعله نبيا ، « وقال الملك اثونني به فلما جاءه الرسول قال : ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن إن ربى بكبدهن علیم قال :

ما خطبكين إذ راودتن يوسف عن نفسه؟ قلن : حاشا الله ما علمنا عليه من سوء . قالت امرأة العزيز الآن ح شخص الحق ، أنا راودته عن نفسه وإنه لمن الصادقين ذلك لعلم أنني لم أخنه بالغيب وأن الله لا يهدى كيد الخائن»(1).

3) السخرية : إن شدة الحساسية عند المرأة إذا لم يسعفها توجيه حكيم نجدتها تدفع بها نحو المغالطات والتحليل ، قصد تحقيق التفوق على غيرها من بنات جنسها لذلك تعمد إلى استنقاص غيرها وتحقيره بالسخرية والتهكم والاستهزاء ، ولكن كانت صفة السخرية لا تختص بها المرأة فإنها عندها أظهر مما هي عند الرجل ، وقد حذرت الآداب الإسلامية من الوقوع فيها من أجل ما تلحقه بالناس من أذى وظلم للغير لذلك قال الله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخِرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نَسَاءٌ مِّنْ نَسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنْ خَيْرًا مِّنْهُنَّ»(2).

4) قوة الاندفاع : اعتبارا لما في التشريع من توفيق بين الروح والمادة وتعديل لسلوك الشخص حتى يتبعه لتعهد غرائزه النفسية ويسعى لتهذيبها ولا يترکها تستبد به زكي في الإنسان النفس اللوامة وحكم عقله في عاطفته . ونظرا لما جبت عليه الأنثى من شدة الحساسية وقوة الاندفاع جاء العرض التاريخي القصصي في القرآن يقدم لنا صورا مختلفة لنماذج من قوة

(1) يوسف: 50 - 52 .

(2) الحجرات : 12 وقد نزلت هذه الآية في بعض أهل بيت الرسول من النساء عندما سخرت بمحاجة من الأخرى . انظر البيضاوي : أنوار التنزيل وأسرار التأويل 2 : 517 ، 518 .

اندفاع نسوة ذكرهن، فكان منهن من غلبن الهوى فكن مثاليات زكا عندهن العقل واندفعن وراء الحق ، وكان منهن من غلبهن الهوى فاتبعن طريق الطغيان واندفعن في هاوية الضلال يسحبن معهن من تردى في شراك حبائلهن. ومن أمثلة النساء المتبعرات اللاتي طلبن الحق وأذعن له ملكة سبا (1).

فهي الحكمة التي تبدو حكمتها في مواقف عدة :

أولها : الاستفباء الذي قامت به في قومها عندما دعاها سليمان عليه السلام للإيمان بوحدانية الله وهي التي ترأس شعباً يعبد الشمس . ثانياً : وضعها الخطة الحكيمية لتنظر حقيقة تلك الدعوة وتتبين مدى صدقها .

ثالثها : استسلامها عندما دعيت للدخول القصر المارد الذي بناه لها سليمان قبل قدومها ، وقد وضع على طريقها زجاجاً أبيض وأجرى من تحته الماء وألقى فيه من دواب البحر كالسمك وغيره ، وانتصب المجلس لاستقبالها كل ذلك ل تستعظم أمره وتحتفق صدقه .

ولما شاهدت الحقيقة استجابت للإيمان واستغفرت لذنبها .

قال تعالى : « قالت يا أيها الملائكة أنتونى في أمرى ما كنت قاطعة أمراً حتى تشهدون ، قالوا نحن أولوا قوّة وأولوا بأى شديد والأمر إليك فانظر ماذا تأمرین ، قالت إنَّ الْمُلُوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزَّةَ أهلها أذلةً وكذلِك يفعلون ، وإنَّ مُرْسَلَةَ إِلَيْهِمْ بِهِدْيَةٍ فناظرُهُم بِمَا يرْجِعُ الْمُرْسَلُون (2) ». وقال تعالى « قيل لها ادخلِي الصرح فلما رأته حسبته لجةً وكشفت عن ساقِيها قال إنَّه صرخ ممردٌ من قوارير ، قالت ربُّ إِنِّي ظلمتُ نفسي وأَسْلَمْتُ مع سليمان لله رب العالمين » (3).

(1) عنبي عبد الله : المرأة العربية في جاهليتها واسلامها 33 - 35 .

(2) النمل : 32 - 35 . القرطبي : أحكام القرآن 13 : 194 - 200 .

(3) النمل : 44 ، 45 . القرطبي : أحكام القرآن 13 : 208 - 213 .

ويقابل تعقل هذه المرأة وحكمتها واستسلامها للحق واندفاعها في طريق الإيمان طغيان امرأة أبي لهب وصدود امرأة نوح وظلم زوجة لوط، وعلى الرغم من أن هاتين الأخيرتين كانتا تحت عبدين من عباد الله الصالحين، فلم يغنيا عنهما من الله شيئاً، ولم يؤثر فيهما صلاح زوجيهما، لذلك ضرب الله بهما المثل في الكفر والطغيان فقال : «ضرب الله مثلاً للذين كفروا امرأة نوح وأمرأة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيئاً، وقيل ادخلوا النار مع الداخلين» (1).

أما امرأة أبي لهب فإنها كافرة وزوجة لكافر اندفعت نحو الشر في مقاومة الدين محاولة إطفاء نور الله ، فصورها القرآن بما استحقه وعاقبها الله بما قدمت يداها «وامرأة حمالة المحطب في جيدها حبل من مسد» (2).

1) التحرير: 10 . القرطبي : أحكام القرآن 18 : 201 - 202 .

2) المسد : 4 القرطبي : أحكام القرآن 20 : 239 ، - 243 .

الفصل الثالث

المرأة كائنٌ محقٌ كُرْتَمٌ في التَّشْرِيعِ بِكَا لِيفٍ كَارِهٌ

عندت لعقد هذا الفصل لأثبت فيه ملامح ربما تكون غامضة، وأبين فيه المساواة بين الرجل والمرأة لتزداد الثقة فيما قدمنا من أن للمرأة قيمة إنسانية كاملة، غير منقوصة، إذ تكون قضايا هذا الفصل بمثابة مستندات إحصائية يستحيل على الماكابر نكرانها، أو الطعن فيها، فمن يتبع الآيات القرآنية في توجيهها للأحكام التكليفية، دينية كانت أو دنيوية، أخلاقية أو تعبدية، يجد لها موجهة لعموم الناس، وإن ورد الخطاب في الكثير منها بلفظ المذكر (1)، فقد انعقد إجماع علماء الإسلام في خصوص من يراد بخطاب المذكر، فاتفقوا على أن النساء يشاركن الرجال في تكاليف تلك الأوامر، ولنست خاصة بالرجال، ولا يكون ذلك الخصوص إلا بقرينة خارجية، مثل قوله تعالى :

«وَجَاهَدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ» فإنَّ الجهاد بالحرب خاص بالرجال (2)، كما اتفقا على أن جميع الأحكام الواردة في الآيات المبدوعة بلفظ «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» وما شاكلها هي خطاب موجه لجميع المؤمنين والمؤمنات : ثم إلى جانب هذا الاتفاق نلاحظ أن هناك اثنين وخمسين آية (3) يقع الخطاب بها بصرىع اللفظ تذكيراً وتأنيناً مما جعل التساوى بين الذكر والأنثى أمراً مسلماً به لا مراء فيه. ويمكن أن يُتَّخَذُ ذلك دليلاً على عدم تفضيل أحد الجنسين على الآخر، من حيث القيمة الإنسانية.

1) الملاحظ أن هذه النظرة اللغوية ليست خاصة باللغة العربية وإنما نلاحظ وجودها في أكثر اللغات.

2) ابن عاشور محمد الطاهر: حول النظام الاجتماعي 66

3) انظر القسم الثاني ، الفصل الثالث ، المحاور : 2 ، 12 ، 13 .

إذ لا مجال للمفاضلة في ميدان التكليف، وفي ميدانى الحقوق والجزاء (١). أما ما يدعوه المغرضون من أن الإسلام يعتمد تفضيل الذكر على الأنثى مُحتجين بقضايا وردت في القرآن الكريم في أحكام منها : الميراث ، والطلاق ، والشهادة ، والقضاء ، فإن ما يبدو فيها من خصوصيات تظهر للناظر أول وهلة في صورة محاباة ، وكأنها تقر عدم المساواة بين الذكر والأنثى . لها في حقيقة الأمر مسوغات ودافع ترجع أساساً إلى ما يُوافق طبيعة كل ويتحقق للجميع القيام بالوظائف المختلفة على الوجه الأكمل ، وهو ما نتعرض له بغاية التفصيل في الفصول التي نعتقدها لذلك . ودفعاً لما يحوم حول هذه القضية الهامة من خطأ ربما يكون منشؤه روابط العادات وباقي التقاليد والتأثر للغوغائية والدعایات المغرضة المجنونة التي تضع المرأة المسلمة في حيرة بين نظام تعيش فيه ، أو ت يريد أن تعيش فيه كالغربيات ، وبين تشريع سماوي يكفل لها كل المنفعة ويضمن لها جميع المصالح ، ويمكّنها من الاستطلاع بوظيفتها في الحياة على الوجه المطلوب ، وبالصورة الناجحة .

ودفعاً لكل هذا قمت بجمع هذه القضايا وإضافة هذه الأحكام بعضها إلى بعض على أعرض المشكّل متكملاً الجوائب إذ هو يجمع مختلف الشؤون الحياتية الخلقيّة منها والخلقيّة ، والتعاملية ، وقد لاحظنا تصريحًا كاملاً بالتسوية إذ الغرض الأصلي من الأحكام الشرعية لا محاباة جنس دون آخر وإنما الهدف منها بعث طيب الحياة المنعشة في ربّي المجتمع البشري فهي تجند كل القوى البشرية ليقع التعاون والتكافل بين الجنسين (٢) . وفي ذلك رد على من يرمي الإسلام بالجمود والتحجر في

١) ابن عاشور محمد الطاهر : أصول النظام الاجتماعي 98.

٢) ابن عاشور محمد الطاهر : أصول النظام الاجتماعي 98.

إقصائه المرأة عن بعض ميادين الحياة⁽¹⁾. وقوله بقصرها على تسميم حاجيات الرجل⁽²⁾. قال تعالى : «**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَءِ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْلَئِكَ سَيِّدُهُمْ مُّهُومُهُ اللَّهُ، إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**⁽³⁾».

غير أن هذا العدد الكبير الذي تجاوز الخمسين آية لا يمكن بحال تشبع جزيئاته بل يمكن أن يخصص له تأليف مثلاً خصص بعض الكتاب والمؤلفين كتب الأحكام القرآن أو كتاباً لقصصه وقد تناولت التسوية كل الأمور التي تكتنف حياة الذكر والأنثى نشأةً ومعاداً في مجالات متعددة منها :

- أصل الخلقة والتکوین ،
- مجالات التکاليف ،
- مجالات الجزاء ،

أصل الخلقة والتکوین :

إن اعتبار الشارع التساوي بين الذكر والأنثى في أصل الخلقة والتکوین موضوع درسه البساحشون القدامي⁽⁴⁾ والمحدثون⁽⁵⁾ وانحصرت هذه التسمية في أن كليهما يتجدد وجوده من أب وأم من نطفة إذا تمنى في أصلاب مشابهة وعلى طريقة روتينية تتكرر بتجدد الوجود البشري ورغبتة في إبقاء نسله، لذلك فلا وجه للتفاضل

1) جعدي أنيور : أدب المرأة العربية ، القصة العربية المعاصرة ، تطور المرأة مجلة المرأة المصرية 1952 .

2) نعهد عباس محمود : المرأة في القرآن 9 - 10 .

3) القرآن 71 : التسوية .

4) أمثال الفخر الرازي والزمخري والبيضاوي - المفسرون المعتمدون في البحث .

5) أمثال سيد قطب والشيخ محمد الطاهر ابن عاشور والبهي الخوري: الإسلام والمرأة المعاصرة ، 14 - 16 .

والمتفاخر في النشأة، ولا شرف لأنحدهما على الآخر في الجنس. وقد فصلت القول في هذا الموضوع خمس آيات بينات أقرت في الذهان عدم التفاضل في الخلق وهدت الناس إلى أنه أسرار الوجود وأيرزت أن الاختلاف في الشكل والخصائص لا يدعو للتفاضل، وإنما هي من عوامل إمكان التزاوج والتكمال، قال تعالى: «يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أئقاكم» (١).

« وأنه خلق الزوجين الذكر والأنثى من نطفة إذا تمنى» (٢).

«فجعل من الزوجين الذكر والأنثى» (٣).

«خلقناكم أزواجاً» (٤).

«وما خلق الذكر والأنثى إلا سعيكم لشقّي» (٥).

وهذا الرسول - صلى الله عليه وسلم - يشير إلى انكار عدم المساواة في أصل الخلقة بين الرجل والمرأة فجعل ذلك من صفات الجاهلية ونكرها من نكرانها. فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه طاف يوم فتح مكة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: الحمد لله الذي أذهب عنكم عية الجاهلية. أيها الناس إنما الناس رجال مؤمن تقيٌ كريم على الله، وفاجر شقي هين على الله، ثم تلا قوله تعالى «يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى» الآية (٦).

مجالات التكاليف :

لما أقر القرآن الكريم في أذهان المسلمين عدم محاباة جنس على جنس في أصل الخلقة والتقويم جعل ميزة الفضل منحصرة فيمن يتقي

(١) الحجرات : ١٣.

(٢) النجم : ٤٥ - ٤٦.

(٣) القيامة : ٣٩.

(٤) النبأ : ٨.

(٥) البيل : ٣.

(٦) اليساوي : أنوار التزليل وأسرار التأويل ٥١٨.

النواهي ويرأسها بالأوامر، وشرط المشرع التكليف بالعقل فكانت الأحكام المترادفة بين الأمر والنهي والتذنب والكرامة والإباحة منحصرة في توجيهات شخصية تربط بين الإنسان وربه وأخرى تعاشرية تربط صلات الإنسان بالانسان وهذا ما يعبر عنه الفقهاء بفقه العبادات وفقه المعاملات.

قال تعالى : «هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ» (1).

لما كانت الغريرة الجنسية رغبة مشتركة بين الذكر والأنثى جعل الله الجنسين مكونين من خصائص متقابلة تمكنتها من التزاوج والتلابس والتعايش غير أنه لا يتم الظفر بهذا الاتمام ، إلا بعد توفر أسباب النجاح بربط علاقة الزواج وما يسبقه من مراعاة للكفاءة بين الزوجين في مجالات مختلفة .

أولها الناحية العقائدية قال تعالى : «وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنْ وَلَا مُؤْمِنَةً خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَا يُعْجِبُكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَا يُعْجِبُكُمْ» (2).

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه بعث مرثد بن أبي مرثد الغنوبي إلى مكة ليخرج منها أناساً ، وكان يهوى امرأة في الجاهلية اسمها عناق فأتته وقالت : ألا نخلو ؟ فقال : ويحلك إن الاسلام قد حال بيننا فقالت : هل لك أن تتزوج بي ؟ قال : نعم ولكن ارجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأمره فنزلت هذه الآية : «وَلَا مُؤْمِنَةً خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ ... وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ » لأن الناس كلهم عبيد الله وإيماؤه ، ولأن المشركيات والمشركيين يدعون إلى الكفر فحقهم أن لا يوالوا ولا يصاهروا (3).

(1) البقرة : 137.

(2) البقرة : 221.

(3) اليفصاوي : أنوار التنزيل وأسرار التأویل : 46.

المقصود هنا ينحصر في تحريم الزواج على المسلم من مشركة أو أن تتزوج مسلمة بكافر .

ثانيها: الناحية الأخلاقية : قال تعالى : « الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانة لا ينكحها إلا زان أو مشرك » (1) .

وقال تعالى : « الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات » (2) .

أكدت الآيات الكريمة اعتبر الناحية الأخلاقية حتى يتم بين الزوجين التكافؤ الأخلاقي ويقع الانسجام والتزاوج .

ثالثها: توزيع المسؤوليات : قال تعالى : « لاتضار والدة بولدها ولا مولود له بولده » (3) .

كانت مسؤوليات الأب الإنفاق بجميع صنوفه ومشقة الحمل والرعاية على الأم . وقد نبه القرآن الكريم إلى مراعاة الإحسان بين الزوج والزوجة حتى لا تطلب الزوجة ما ليس بعدل من الرزق والكسوة يتضرر بذلك الوالد . ولا يضر بها الزوج فيمنعها شيئاً مما يجب عليه نحوها أو ما يحتاج إليه ابنها .

رابعها: الاستحقاق المالي : قال تعالى : « للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون » (4) .

« للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن » (5) .

قبل في سبب نزول الآية الأولى :

ترك أوس بن شابت الأنصاري امرأته أم كحة وثلاث بنات فزوئي ابنا عممه ميراثه عنهن . وكان أهل الجاهلية لا يورثون النساء والاطفال ويقولون :

(1) السور : 3 .

(2) التور : 26 .

(3) البقرة : 233 .

(4) النساء : 7 .

(5) النساء : 32 .

لا يبرت إلا من طاعن بالرماح وذاد على الحوزة وحاز الغنيمة فجاءت أم كحة إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد الفضيحة فشكك إلهه فقال : ارجعني حتى أنظر ما يحدث الله ، فنزلت هذه الآية الكريمة فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي عم أوس : لا تفرقوا من مال أوس شيئاً فإن الله قد جعل لهن نصيباً ولم يبين فنزلت الآية : « يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين » (1) فأعطيت عليه الصلاة والسلام أم كحة الشمن والبنات الثلاثين والباقي لأبني العم (2).

والعبرة هنا بتسوية المرأة بالرجل في إثبات الحق لها لا بتسويتها به في المقدار والتنصيب نظراً لما على الرجل من واجبات الإنفاق زوجاً كان أو أبياً .

خامسها : التوجيه الأخلاقي العام : في هذا المجال كانت الدعوة الإلهية للجنسين واحدة قال تعالى :

« قل للمؤمنين يغضضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم وقل للمؤمنات بغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن » (3) .

« والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فainهم غير ملومين » (4) .

فالأمر بحفظ النفس والتعفف وحفظ النسب مما دعا إليه القرآن الكريم ، ووجه الخطاب فيه للذكر والأنثى سواء بسواء .

وفي آيات أخرى نجد التأكيد على الجنسين حتى تعم الدعوة وتبرز أهداف الدين وتشمل تكاليفه عامة الناس قال تعالى : « وما كان المؤمن

(1) النساء : 11.

(2) البيوطي : لباب النقول . . . بهامش تفسير الجلالين 152 - 154 .

(3) التور : 30.

(4) المعارض : 29 - 30 .

وَلَا مُؤْمِنٌ إِذَا قُضِيَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ⁽¹⁾
وَقَالَ تَعَالَى : «فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا
نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنَسَاءَنَا وَنَسَاءَكُمْ وَأَنفُسُنَا وَأَنفُسُكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ
فَنَجْعَلُ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ»⁽²⁾.

مجالات الجزاء:

هدفت الشريعة الإسلامية إلى دعوة الذكر والأنثى حتى تتجتمع القوى ويشتَّد صرح الأمة الإسلامية إذ كلهم يؤمنون بالله ورسوله وببيتهم لون لخالقهم يأتُرون بأوامر الدين ويتَّهون بنواهيه في حربهم وسلّمهم في أنهم وفرعهم، في قوتهم وضعفهم. منطلقهم جميعاً الحق والإيمان آملين في جنة عرضها السماوات والأرض فعندهما يقول الله تعالى: «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ
الْمُنْكَرِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَؤْتُونَ الزَّكَاةَ»⁽³⁾ فت تكون مجالات التكاليف الواحدة مرتبطة وثيق الارتباط بمجالات الجزاء سلباً وإيجاباً قال تعالى: «وَالْمُسْتَضْعَفُونَ
مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَادَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبِّنَا أَخْرَجَنَا مِنْ هَذِهِ
الْقَرِيَّةِ الظَّالِمُونَ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدْنِكَ نَصِيرًا»⁽⁴⁾ وقال أيضاً :

«مِنْ عَمَلِ صَالِحٍ مَنْ ذَكَرَ أَوْ أَنْشَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنْ يُحِبِّنَهُ حَيَاةً طَبِيعِيَّةً»⁽⁵⁾
لقد حوى القرآن أسلوب متعدد في الترغيب والترهيب من ذلك الأمر والنهي والحكاية والعرض التاريخي الهداف. ومن هذا النوع الأخير ورد في قصة آدم قوله تعالى : «وَبِإِيمَانِ آدَمَ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ
فَكُلَا مِنْ حِثْ شَتَّى مَا لَا تَقْرِبَا هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَنَكْرُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ فَوْسُوسَ

(1) الأحزاب : 36.

(2)آل عمران : 61.

(3) التوبه: 71.

(4) النساء: 75.

(5) النحل : 97.

لهم الشيطان ليبدى لهم ما وُرِي عنهم من سوءاتهم وقال ما نهاكم ربكم عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين وفاسدهم إني لكم من الناصحين فدلاهم بغيره فلما ذاقوا الشجرة بدت لهم سوءاتهم وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وناداهما ربهم ألم أنهما عن تلذّع الشجرة وأقل لكمَا إن الشيطان لكمَا عدو مُبَيِّن⁽¹⁾ . كما أن وسسة الشيطان سرت لكلا الجنسين آدم وحواء وقد أكلَا معاً من الشجرة وعوقيبا معاً من طرف الله سبحانه وتعالى، بنوع واحد من العقاب وهو الهبوط إلى هذه الأرض.

ومن أنواع الجزاء السليبي القصاص قال تعالى : «يا أيها الذين آمنوا كُبِّلْتُمُ القصاص في القتلِ الْحُرُّ بالْحُرُّ والْعَبْدُ بالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخْيَهُ شَيْءٌ فَاتِّبَاعُ الْمُعْرُوفِ وَأَدَاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَحْفِيظٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ»⁽²⁾ . ويروى في سبب نزول هذه الآية الكريمة : أنه كان بين حبين من أحياء العرب دماء في الجاهلية وكان لأحدهما طول على الآخر فأقسموا لنقتلن الحُرَّ منكم بالعبد منا والذكر بالأنثى والأنثيين بالواحد فتحاكموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما ثبتت نبوته وآمن برسالته الكثiron، فأمرهم عليه الصلاة والسلام أن يتباروا وأنزل سبحانه وتعالى هذه الآية الكريمة . وعن عمر بن عبد العزيز والحسن البصري وعطاء وعكرمة وهو مذهب مالك والشافعي⁽³⁾ رضي الله عنهم أن الحُرَّ لا يُقتل بالعبد والذكر لا يقتل بالأنثى إذ يعتمدون على صريح هذه الآية ويقولون إنما هي تفسير لما أبهم من قوله تعالى : (النفس بالنفس) وتحصيص لها، ولأن هذه

(1) الأعراف : 19 - 23.

(2) البقرة: 173.

(3) البغدادي : الإشراف على مسائل الخلاف 2 : 180 - 181 .

الآية واردة لحكاية ما كتب في التوراة على أهلها ولما خاطبت المسلمين
كتب عليهم ما فيها.

أما مذهب أبي حنيفة فإن القصاص ثابت بين العبد والحر والذكر
والأنثى وأن هذه الآية منسوخة بالأية «النفس بالنفس». ويؤيد رأي أبي حنيفة قوله صل الله عليه وسلم «المسلمون تتکافأ
دماؤهم» ثم إن المعروف أن لا تفاضل بين الأنفس. ودليل ذلك أنه لو
قتل جماعة شخصاً واحداً لقتلوا به جميعاً⁽¹⁾.

لقد وضحت لنا المجالات الثلاثة المتقدمة مقصد الشريعة الإسلامية
في إقرارها منهج التسوية بين الجنسين في أحکامها التكليفية من أمر
ونهي وترغيب وترهيب حيث هدفت إلى جعل الإنسان يتحمل مسؤولية
عمله قال تعالى: «وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَزْمَنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنْقِهِ»⁽²⁾.
وقال تعالى: «إِنِّي لَا أُصِحُّ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى»⁽³⁾.
«وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالَحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ»⁽⁴⁾.
«وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارًا جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ
حَسِبِهِمْ وَلَعْنُهُمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ»⁽⁵⁾.

«حَتَّى إِذَا جَاءَ أَمْرَنَا وَفَارَ النُّورُ قُلْنَا احْمَلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زُوْجٍ
اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مِنْ سَبْقِ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ آمَنَ مَعْهُ إِلَّا قَلِيلٌ»⁽⁶⁾.
«وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ» الآية⁽⁷⁾.

(1) الرمخشري : الكشاف 1 : 252.

(2) الإسراء : 13.

(3) آل عمران : 195.

(4) التور : 61.

(5) التوبه : 71.

(6) التحل : 7 - 9.

(7) التور : 11 - 12.

«منْ عَمَلَ صَالِحًا مِنْ ذَكْرِ أَنْشَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنْتُخْبِيَنَّ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنْجُزِيزَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ» الآية (1).

«مِنْ عَمَلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزِي إِلَّا مِثْلُهَا وَمِنْ عَمَلَ صَالِحًا مِنْ ذَكْرِ أَنْشَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ» (2).

فالعمل الصالح والإيمان والنفاق والكفر يحاسب عليه كل من الذكر والأنشى . والجنة والخلود فيها والرسوان من الله والظل الظليل الدائم والرزق الواقر المتجاوز العد والإحساء والجنتات التي تجري من تحتها الأنهار كل هذه من نصيب من عمل صالحًا وآمن بالله ورسوله والقدر خيره وشره وسلكه في الدنيا سلوكاً طيباً خالصاً لله سبحانه وتعالى .

وهذه آيات أخرى تؤكد على الإنسان ذكر الدار الآخرة حتى يعمل جاهداً لتوفير أسباب خلوده في الجنة قال تعالى «جَنَّاتُ عِدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمِنْ صَلْحِ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ» (3).

«إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجُهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعْدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا» (4).

«وَمِنْ صَلْحِ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذَرِيَّاتِهِمْ» (5).

(1) النحل : 97

(2) الأحزاب : 58

(3) الرعد : 23.

(4) الأحزاب : 34.

(5) غافر : 8.

«اَدْخُلُوا الْجَنَّةَ اُنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبِرُونَ» (١).
 «لَا يُدْخِلُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْاَنْهَارُ» (٢).
 «وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ» (٣).
 «يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتَ يَسْعَى نُورُهُنَّ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ» (٤).
 «إِنَّ الْمُصْدِقِينَ وَالْمُصْدِقَاتِ وَأَفْرُضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفُ لَهُمْ
 وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ» (٥).

التكليف ومغفرة الله ورحمته شملت المغلوبين على أمرهم من النساء والرجال فرفع عليهم حرج التكليف امتناناً منه ، قال تعالى :
 «إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلْدَانِ لَا يُسْتَطِعُونَ حِيلَةً
 وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا» (٦).

«وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطْلُوْهُمْ فَتُصْبِيْكُمْ
 مِنْهُمْ مَعْرَةً بِغَيْرِ عِلْمٍ» (٧).

«لِيُنْسِى عَلَى الْأَعْمَى حَرَاجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَاجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ
 حَرَاجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بَيْوَتِكُمْ أَوْ بَيْوَتِ آبائِكُمْ أَوْ بَيْوَتِ
 أَمْهَاتِكُمْ أَوْ بَيْوَتِ إِخْرَانِكُمْ أَوْ بَيْوَتِ أَخْوَاتِكُمْ أَوْ بَيْوَتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ
 بَيْوَتِ عَمَاتِكُمْ أَوْ بَيْوَتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بَيْوَتِ خَالاتِكُمْ» الآية (٨).

أما العذاب المقيم والظلمة الدائمة والفتنة وسوء العاقبة وجهنم فهذه كلها جزاء من نافي في الدنيا وكفر بالله وكذب بالرسل وأساء للغير

(١) الرخرف : ٧٠.

(٢) الفتح : ٥.

(٣) محمد : ١٩.

(٤) الحديد : ١٢.

(٥) الحديـد : ١٨.

(٦) النساء : ٩٨.

(٧) الفتح : ٢٦.

(٨) النور : ٦١.

وضلل الطرق ولم يؤمن بالأيام الآخر ولا القدر خيره وشره سواء كان ذكرًا أو لتشي.

«وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسِبُهُمْ وَلَعَنُهُمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ» (1).

«لِيُعَذَّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ» (2).

«يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْظَرُوكُمْ نَقْبَسْ مِنْ نُورِكُمْ قَلِيلٌ ارْجِعُوا» الآية (3).

«يَوْمَ يَغْرِيُ الْمَرْءَ مِنْ أَخِيهِ وَأَمْهَ وَأَبِيهِ وَصَاحِبِهِ وَبَشِّيهِ» (4).

«إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَحْرَقِيَّ» (5).

وهذا جمع من المنافقين والمنافقات يندسون في المجتمع الإسلامي السليم فيحاولون أن يُحيطوا الأفعال ويؤذون المسلمين بنشر الإثم والبهتان فيهم فيتوعدهم الله تعالى جزاء ما اكتسبوا من الإثم مسويا في ذلك بين ذكر انهم وإناثهم بسبب ما اقترفوا نتيجة للولاية الشريرة التي تجمعهم في صعيد واحد من الشر والفتنة قال تعالى:

«الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَاونَ عَنِ الْمَعْرُوفِ» (6) «وَالَّذِينَ يُؤذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَلَمُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا» (7).

(1) التوبة : 68.

(2) الأحزاب: 73.

(3) الحديده : 13.

(4) عبس: 34 – 36.

(5) البروج: 10.

(6) التوبة: 67.

(7) الأحزاب : 58.

في ظل الأريحية القرآنية الكريمة الدافئة وفي آيات المساواة ووسط الاختصاص الذي حدد الله به ميزات المرأة وبين وظائفها ظفرت الأنثى في الدستور الإسلامي بالاعتراف الكامل ب الإنسانيتها ، والتقييم الصحيح لإمكانياتها ، والإنصاف لها من قسوة التقاليد ، وظلم القوانين الوضعية ، إذ رفع عنها كابوس العضل وقهر الوأد وحيف القسامه . فما هي المكانة الاجتماعية التي تفرضها تلك النظرة الجديدة ؟

العنوان الأول المرأة داخل الأسرة

بعد الشوط الذي قطعناه في خُبر مدى التوجيه الإلهي، وبحث مجالات النظر القرآني، في تقييم إنسانية المرأة نبحث الآن عن مكانتها عند أخيها في الإنسانية الرجل .

من النواميس الطبيعية أن كان الإنسان مدنياً بطبعه يتعامل مع غيره وتضطره الحاجة إلى المعايشة والمعاشرة . ولا سبيل لتصور فرحة الحياة لأحد مع الانفرادية والعزلة التامين (١) . وبكفى دليلاً على ذلك أن كان النفي والإبعاد من أشد أنواع التعذيب وأفظع ألوان العقاب . كما كان من الضروريات المسلم بها حتمية تعامل الجنسين إذ لا يستقيم تصور للحياة بدون اختلاطهما من أجل ذلك تعدد تشخيص مكانة المرأة ، دون أن ننظر إلى أحاسيس الرجل نحوها ومكانتها عنده فهو يحتاج لها كأم ويعاملها كاخت ويعاشرها كزوجة ويرعاها كبنت ، وهي في كل ذلك تأنس به وتنفتقر لعطافه وتحن لمحبته وتأمل تقديره وترحب بحنوه وموته .

(١) فارن . طنطاوي جوهري : الجواهر 230:23

وهذه آيات عدة تحت الرجل على التنبه إلى ضعف المرأة فيجعل منه مدعاة للوصل والتراحم، لا وسيلة إلى الانتقاص والتحقيق. ومن هنا يمكن أن يؤتى على منابع الاختلاف بينهما الناتجة عن نظرة تغلب القوى على بعضها وتقضى على قانون الغاب من أصله ويتميز العالم الانساني عندها بعقله وإدراكه عن غيره من عوالم البهائم العجم. وقد فصلت الإحدى والثلاثين آية (١) المنعددة لهذا الفصل وضعيات مختلفة يتعامل فيها الرجل مع المرأة بوجهات متباينة. فقد دعت آيات منها الرجل إلى مراجعة الماضي البعيد، حتى يربطه بحاضره، ويستفيد منه، ولفت نظره بعض الآيات الأخرى إلى المواقف التي يجب عليه أن يقفها مع المرأة. وبذلك المقارنة وذلك التنبه، يصوب القرآن الكريم نظر الرجل ويقوم خطأه ليعتبر بما حدث فيراقب ما يصدر عنه من معاملات. فمكانة المرأة عنده مكينة وحاجته إليها أكيدة وهو داخل نفسه محظوظ أيسلم للأنوثة وينحل وهي هوایته المفضلة، ونجيئته المحببة؟ أم يقوس عليها ويتجبر وهي ضعيفة البنية أمامه؟ أو يتخلى عنها وينأى بجانبه فيقصبها عن ميادين الحياة حتى ينجو من الميوعة، ويبتعد عن الغطسة. وهذه المواقف الثلاثة رعناء جهلاً لا تؤدي إلى تعاون مشر ولا تخدم مصلحة الرجل ولا للمرأة، ولا تستقيم معها الحياة الاجتماعية بحال (٢). من أجل ذلك تناول التوجيه القرآني التواحي الثالث، ودعت الآيات الرجل لعدم التخلّي عن المرأة ولفت نظره إليها كما بينت له مواقف الإعراض ومواطن الإقبال ووضحت له مزايا التراحم وقيمة التكافل.

١) انظر الفصل الثالث من القسم الثاني من هذا البحث.

٢) انظر تفصيل ذلك، رضا محمد رشيد: نداء للجنس الطيف .٤

قال تعالى :

هُنَّا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَمُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تُرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حَلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُنَّ يَحْلُونَ لَهُنَّ وَآتُوهُنَّ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تُنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُهِنِّكُوا بِعِصْمِ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوهُمْ مَا أَنْفَقُوكُمْ وَلَيُسَأَلُوا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حِكْمَةٌ⁽¹⁾ يَدْفَعُ اللَّهُ نَظَرَ الْمُؤْمِنَاتِ لِيَتَبَاهُوَا لِلنَّاسِ الْمَهَاجِرَاتِ الَّتِي تَرَكْنَ بِعِولَتِهِنَّ وَعِشَائِرِهِنَّ، وَالشَّهْقَنْ بِالرَّسُولِ الْأَعْظَمِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَطْلُبُنَّ الْانْضِمامَ إِلَى صَفَ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنَاتِ فَيُولُوهُنَّ كَبِيرَ الْاِهْتِمَامِ وَيَبْخُبُرُوا أَمْرَهُنَّ وَيَكْشُفُوَا عَنْ حَقِيقَةِ أَنْفُسِهِنَّ فَيَمْتَحِنُوهُنَّ وَإِذَا نَبَيَنَ لَهُمْ صَدْقَهُنَّ حَرَمٌ عَلَيْهِمْ رَدْهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ فَلَا هُنَّ يَحْلُونَ لَهُنَّ وَلَا هُنَّ يَحْلُونَ لَهُمْ وَذَلِكَ لِأَمْرِهِنَّ⁽²⁾.

- الالتفات لمكانة المرأة ،

- وجوب حمايتها من العدو المشترك إن هي أخلصت الهجرة لوجه الله . وقد ورد في سبب نزول هذه الآية الكريمة أنه بعد صلح الحديبية المنعقد بين الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وقريش فكان من شروطه لا يأتِيَنَّكَ مَنْ أَحَدٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا .

فلما كان الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - والمسلمون معه بأسفل الحديبية جاءته نساء مؤمنات يطلبن الهجرة والانضمام إلى جماعة المسلمين وجاءت قريش تطلب ردهن تنفيذاً للمعاهدة . ويظهر أن نصها لم يكن قاطعاً في موضوع النساء ، فنزلت هاتان الآياتان تمنعان رد

1) المتنحوة : 10.

2) رضا محمد رشيد : نداء للجنس اللطيف 11.

المهاجرات المؤمنات إلى الكفار حتى لا يُفْتَنُ في دينهن⁽¹⁾.

قال ابن عباس : كان الرسول صلى الله عليه وسلم يمتحنون فيصرحون له ويقسمون بقولهن : «بِاللهِ مَا خرجم من بغض زوج ، وبِاللهِ مَا خرجم رغبة عن أرض إلى أرض ، وبِاللهِ مَا خرجم التماس دنيا ، وبِاللهِ مَا خرجم إلا حباً لله ورسوله»⁽²⁾.

فقد تضمن هذا الحديث أمورا منها :

- وجوب حماية المرأة المسلمة وتمكينها من حقوقها السياسي .
- منعها من العدو الذي يمكنه أن ينتقم من الاسلام في شخصها، لضعف جسمها .

- فرض الله على المؤمنين تعويضهن بالمال للكفار .
- تمكينهن من زواج جديد شرعاً مستوف للشروط الإسلامية .

فك كل هذه القضايا المتكاملة مجتمعة تثبت للمرأة مكانة اجتماعية غير المكانة التي كانت عليها . ثم إننا نرى أن النساء الكريمات الصادقات اللاتي يمثلن المهاجرات تجب المحافظة عليهن والتزود عن حياضهن ونصرتهن . فقد بين التاريخ مقدار ما ساهمن به في سبيل إسعاد المجتمع الاسلامي وكيف بذلن جهدهن وطاقتنهن من أجل نشر الأخلاق الإسلامية . وتوطيد أركان الاعتقاد بتربيةهن قواعده ومبادئه فتراهن يشاركن في حلقات العلم ويناقشن طرق المعرفة ، ويساهمن مع الرجل في كل ميادين الحياة ، وأنشأن بيونات كريمة طالما اعتبر المسلمون بعترتها ونبيل أثرها . ومن أجل ذلك كان الحديث على عدم التخلص عن العنصر النسائي والحرص على تكوينهن تكويناً صالحًا مستقيماً . فكان ضمن ما احتوى الدستور القرآني من

1) اليضاوي : أنوار التنزيل وأسرار التأويل 551.

2) نطب البد : في ظلال القرآن 8 : 67.

مناهج محكمة سليمة حتى يسلك الرجل مع المرأة المسلمة سلوكاً يتماشى
ومبادئ الدعوة في المجال الأخلاقي .

وقال تعالى : « ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم زهرة
الحياة الدنيا لفتنهم فيه ورُزقُ ربِّكَ خيرٌ وأبقى » (1) .

وقال تعالى : « قل إن كان آباءكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم
وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كсадها ومساكن ترضونها أحب
إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربيصوا حتى يأتي الله بأمره والله
لا يهدى القوم الفاسقين » (2) .

فالمرأة من أقرب شهوات النفس عند الرجل وهي من بين ما يفتنه
ويغويه ولكن داعي العقيدة والجهاد في سبيل الله يجب أن يكون أقرب
من قلبه وأرضي لنفسه من كل أنواع رغائبه .

والمرأة تحتل الصدارة من بين أحب شهوات الرجل . قال تعالى :
« زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقطنطير المُقْنَطَرَةُ من
الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة
الدنيا والله عنده حسن المآب » (3) .

يقول الإمام البيضاوي : زين للناس حب الشهوات من النساء ابتلاء
أو لأنهن يكن وسيلة إلى السعادة الآخرية فإذا كان على وجه يرتضيه
الله تعالى ، أو لأنه من أسباب التعيش وبقاء النوع ، وقيل الشيطان هو
الذى زين لأن الآية في معرض الذم وفي هذه القضية فرق الإمام الجبائى
بين الحكمين الشرعيين المباح والمحرم (4) .

فشهوة الرجال للنساء وميلهم لهن أمر لم تعطله الشريعة الإسلامية

(1) ط : 181.

(2) التربية : 24.

(3) آل عمران : 14.

(4) البيضاوى : أنوار التزيل وأسرار التأويل 52.

وإنما سعت لإيجاد التنظيم المحكم لهذه الغريزة (1) وغيرها من الغرائز التي عدتها الآية الكريمة والتي نلاحظ تسابق الناس نحوها وحبهم لها جـًا لا حد له . فكانت لذلك الدعوة لتعديل السلوك والاقتصاد في الميل حتى لا يصل الأمر إلى درجة المبالغة والإغراء كما كان يقابل هذه الدعوة للتعديل منع الإسلام للرهبانية وتعطيله الغريزة فيها فكان التشجيع على الزواج كما كان الحث على الكد من أجل كسب المال الحلال . وفي مجال العبرة تعرض الآيات جانبـاً من القصص القرآني ليقتبس منه المؤمن موعظة وذكري . ففي قصة موسى - عليه السلام - تكشف عن سلوكه مع البنين اللتين سقى لهما عند ذودهما عن مكان السقي (2) . وهذا موقف عام يمكن أن يتجدد بوجود المرأة والرجل فهو شكل من أشكال الحياة العامة يعرض لكل فرد من أفراد الإنسانية في مختلف المجتمعات ، ولكن ما أظهره موسى عليه السلام من نبل أخلاق عندما سقى للبنين وأعانهما لضعف جسديهما ولأنهما لا تقدران على المراحمة لاكتضاض المكان ، ولكونهما ليسا من يقوم ب شأنهما حيث كان أبوهما شيئاً كبيراً . فلم يكن شأنه معهما شأن كل الرجال الذين تعرض لهم مثل هذه القضايا الاجتماعية . وإنما هناك من ينتبه لثل هذه الأمور ويعتبر عدم قدرة المرأة على ما خشن من الأعمال نقصاً فيها يستوجب إما احتقارها أو إساءة الظن بها .

ثم نلاحظ موقف الكليم موسى عليه السلام - مع زوجه خاصة ومعاملته لها في قوله تعالى : «ولما قضى موسى الأجل وسار بأهله آنس من جانب الطور نارا قال : لأهلـه امكثوا إـنـي آـنـتـ نـارـاـ لـعـلـيـ آـتـيـكـمـ منها بـخـبـرـ أو جـنـوـةـ منـ النـارـ لـعـلـكـمـ تـصـطـلـونـ» (3) وقال تعالى :

(1) الخضري : تاريخ التشريع الإسلامي ٧ ، ٨.

(2) انظر الآيتين 23 - 24 من سورة القصص .

(3) القصص : 29.

٤- إذ قال موسى لأهله إنني آنست نارا سأتيكم منها بخبر أو آتيكم بشهاب قبس لعلكم تنصطلون (١) وقال أيضاً «إذ رأى نارا فقال لأهله امكروا إنني آنست نارا لعلي آتيكم منها بقبس أو أجده على النار هندي» (٢).

ومن بيت النبي موسى - عليه السلام - وما خيم فيه من مظاهر التراحم والتوادد إلى بيت النبي إبراهيم - عليه السلام - قال تعالى .

«هل أتاك حديث ابراهيم المكرمين إذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال سلام قوم منكرون ، فراغ الى اهله فجاء بمعجل سمين فقربه اليهم قال : إلا تأكلون فأوجس منهم خفية قالوا لا تحف وبشروه بغلام حليم »(4) ذلك البيت النبوى الكريم الذى انبثق منه الایمان الصادق و كان منبعا للسلامة المحدية الشريفة الزكية حيث كانت سارة زوجته محل ثقته و مستودع أسراره فجزاها الله على صدق ايمانهما بأن بشرهما بغلام حليم . والذى هو طبيعة متأصلة في العلاقة الزوجية وهو من نعم الله وإفضاله على الانسان ما عبر عنه في هذه الآيات الكريمة .

«وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنْ فِي ذَلِكَ لَا يَعْلَمُهُ لِقَوْمٌ يَتَفَكَّرُونَ» (4).

وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَدَّةٌ وَزَكَّمُكُمْ مِّنَ الطَّسَاتِ أَفَلَا يَطَّاولُونَ وَنَعْمَةُ اللَّهِ هُمْ بِكُفْرِهِنَّ (٥) .

وَاللَّهُ أَخْرِجَكُمْ مِنْ بَيْتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْتَدَةَ لِعِلْمِكُمْ تَشَكَّرُونَ» (٦).

١) النمل : ٧

.10 : ط (2)

³) الذاريات : 25 – 31. انظر تأليف جماعة : قصص القرآن 57.

.30 : المروج

٧٢) التحليل:

.78 : النحل

ويحث الله سبحانه وتعالى في الآيات الثلاث بأن جعل المرأة للرجل نعمة حيث كانت له زوجة يسكن إليها ويطمئن للحياة معها وكانت له والدة لأبنائه ويسببها وهب الله البنين والحفدة الذين هم زينة الحياة الدنيا عنده ثم قبل هذا وذاك كانت له الأنثى أما فقد خرج من بطنه لا يعلم شيئا ولا يقدر على شيء فلولاها لما كان ، ولما ترعرع .

فبالأنثى تكتمل سعادة الرجل وتتم راحته وهي تجد عنده ما تحتاج إليه من الرعاية والعطف . من أجل ذلك كانت أواخر الآيات الثلاث داعية للإنسان للتفكير والتدبر وعدم الكفر بل تريده أن يذكر فيشكر .

ومن التوجيه ولفت النظر عرض القرآن الكريم للابتهالات التي تصعد في سماء بيوتات المسلمين الآمنين الذاكرين الشاكرين .
قال تعالى « وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبُّنَا هُنَّ مِنْ أَرْوَاحِنَا وَذَرِّيَّاتِنَا قَرْأَءَنِ وَجَعَلْنَا لِلْمُتَقِينَ إِمَامًا » (١) .

« فاستجبنا له ووهبنا له يحيى وأصلحنا له زوجه إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين » (٢) .
هذه رغبات من آمن بالله ورسوله وأراد أن يكون إمام التقوى والخير والسلام، فهو يبتهل إلى الله ليهبه استقرارا داخليا وذلك بإصلاح الزوجة والولد ليتوحد هدف الجميع فيسارعون للخيرات داعين الله رغبا ورهبا ، شاعرين بنعم الله وأفضاله عليهم . وقد تكون رغبة الإنسان في الولد وأنسه بالزوجة والأهل والعشيرة تمالك عليه جوابه ميله وتطغى على جانب الإيمان عنده فتستبدل بعقيدته وتنسيه ربها وتتعدد به عن دينه وتشغله عن العبادة فكان التحذير بقوله تعالى :

١) الفرقان : ٧٤ .

٢) الأنبياء : ٩٥ .

«قل إن كان آباكم وأبناؤكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كсадها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربيصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدى القوم الفاسقين»⁽¹⁾ ظهر مما تقدم حاجة الرجل للمرأة في نطاق فردي ونطاق جماعي.

وبسط القرآن الكريم عرضا تاريخيا بين نصفه الأول أمثلة من بيوتات متعددة أماء نصفه الثاني الذي سترعى له فقد ذكر فيه جوادث وقعت بمصر أيام ميلاد موسى عليه السلام وزمن بعثته، وكان بطل هذا العرض فرعون الطاغية الجبار الذي أراد أن يكيد لبني إسرائيل ويسموهم سوء العذاب ذبح أبناءهم واستحينا نساءهم إذ لا أوقع عند الرجل من ذبح ابنه واستبقاء زوجته وبناه ليكن عند غيره حظايا أو إماء. وهو بلاء وصفه الله بالعظيم والقهر لما قدره في نفس الرجل من دواعي الحب للمرأة والكلف بها واعتبارها عنده ذات موقع مكين.

فتشعر تعالى بعمل فرعون في آيات ست يذكر فيها استحياء النساء ويشير إلى أنه من أعظم البلايا التي أصابت ذلك المجتمع وانتهكت حرمة.

قال تعالى «إِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِّنْ آلِ فَرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُذْبِحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحِيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ»⁽²⁾ «وَقَالَ الْمَلِأُ مِنْ قَوْمٍ فَرْعَوْنَ أَتَنْزُلُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَدْرِكُوا أَلَيْهِنَّكَ قَالَ سَنَقْتُلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحِيِّ نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقُهُمْ فَاهْرُونَ»⁽³⁾.

«وَإِذْ أَنْجَيْنَاكُمْ مِّنْ آلِ فَرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يَقْتَلُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحِيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ»⁽⁴⁾.

(1) التوبة : 24.

(2) البقرة : 49.

(3) الأعراف : 127.

(4) الأعراف : 141.

«وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اذْكُرُوا نَعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أَنْجَاكُمْ مِّنْ آلِ فَرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سَوْءَ الْعَذَابِ وَيَذْبَحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيِيْنَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ» (١).

«إِنَّ فَرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شَيْئاً يَسْتَهْلِكُ طَائِفَةً مِّنْهُمْ يَذْبَحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِيْنَ نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ» (٢).

«فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا اقْتُلُو أَبْنَاءَ الَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ وَاسْتَحْيِيْنَ نِسَاءَهُمْ وَمَا كَيْدُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ» (٣).

هذا بالإضافة إلى الآيات العديدة التي أمر الله فيها الرجال أن يبرروا بأمهاتهم (٤) من ذلك ماورد في شأن عيسى عليه السلام في الآيتين الكريمتين «وَبِرَّا بَوْلَدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَاراً شَقِيقاً» (٥) «إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرِيمٍ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالدَّتِكِ . . . أَلْآيَةٌ (٨)

وهكذا فإن الله تعالى بين في آياته مكانة المرأة عند الرجل سواء كانت أمّا له أو زوجة أو بنتا أو من ذوي قرابته أو متعايشه معه في مجتمع واحد وعلمه الطريقة المثلثي في معاملتها والرفق بها والاحسان إليها . وهو توجيه حكيم يضمن للإنسانية مدنية وسموا، ويحقق للعائلة سعادة واطمئناناً.

(١) إِبْرَاهِيمٌ : ٦

(٢) التَّصْصُنُ : ٤

(٣) الرَّخْرُوفُ : ١٧

(٤) انظر تفصيل ذلك ، الرازي : التفسير الكبير 28:12. انظر أعلاه الأمومة وعاطفتها .

(٥) مَرِيمٌ: 32 .

(٦) الْمَسَانِدَةُ: 110 .

الزواج

قد يبدو الزواج وكأنه من أعوص مشاكل الحياة ضرورة أنه الأساس الذي تنبني عليه المجتمعات ومن ثمرته تتكون الأسر، وعلى دعائمه تنشأ الأجيال، وتتكون الخلايا الاجتماعية . ومن أجل ذلك اهتم الشارع به، وركز له أصولاً وقوانين لا بدّ من مراعاتها ، حتى يتم منه الغرض الشرعي . فالكفاءة فيه بين الزوجين ينظر فيها من وجوهه : أولها العقيدة إذ اعتبرها الشارع شرطاً أساسياً فيما عدّها قد يكون شروط استحسان وكمال . والعقد له شروطه وموانعه .

والزواج بعد توفر الكفاءة وانبرام العقد هو رباط معنويٌ مقدس فيه الأخذ والعطاء والتّعامل بالحسنى بيهجهة التكافل ، ويُسعده التكامل ، ولا يتم للزوجين هناء أو يتحقق لهم ما معنى السُّكُون إلا بتفهمهما لواجباتهما حق التفهُم . ومن هذا التَّحدِيدُ الأوَّلُ للزَّوْاج تظهر لنا ازدواجية الموضوع واشتباك فروعه ببعضها فهو في واقعه مزج بين روحين وتلازم بين شخصيتين إذ فيه استجابة للغريزة الطبيعية من ناحية وحمل لأعباء ما ينجر عن ذلك التلازم وتلك المعاشرة من تكاليف تقتضيها تلك العلاقة المتنية في جانبيها المادى والأدبى .

فالجانب الروحي للزواج مقصد أصلي للشريعة ، وهدف أساسى لها تبعاً لطبيعة الإنسان إذ فيه استجابة للفطرة الكامنة في ميل كُل ذكر لأنثى ، وكل أنثى لذكر حيث قال تعالى «سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مَا تُبْنِيُ الْأَرْضُ وَمَنْ أَنْفَسُهُمْ وَمَمَا لَا يَعْلَمُون» (١) . وأبرز مظاهر

(١) بس ، 37

ذلك الجانب المودة والرحمة التي جعلهما الله بين الزوج والزوجة ليتوفى السُّكُن والأنس اللذين يجدهما كُلُّ طرف في صاحبه، ولكن هذه الفطرة وهذا الميل يجب أن يُنْظَم وأن لا يكتب ويُدفن في مظهر التدين والتقرّب إلى الله كما هو شائع في المتسبّين للكنيسة المسيحية حيث يعطّلون الشهوة والغريزة ويعمّون على النّفس رغبتها. ويُشتدُّون على الفطرة معتبرين ذلك تقرّباً منهم الله جلّ وعلا.

أما وجهة النّظر الإسلاميّة فهي تختلف هذا تماماً حيث إنّها تعتبر الاستجابة للفطرة في الزواج الشّرعي المنظم، من أنواع التّقرّب إلى الله⁽¹⁾ حتى أن بعض الحنفية يرون الاشتغال بالواجبات الزوجية أولى من التخلّي عنها للنّوافل⁽²⁾. أما الجانب المادي للزواج فهو تنظيم سلوكي وتنقين للحقوق والواجبات ويبّرّز ذلك في آيات عديدة :

- منها ما يتناول الفترة السابقة للعقد والمهمة للارتباط ، كالكفاءة التي تضمن بمحاجتها التّؤثّيق في الحياة الزوجية وتحذر كلاً من الطرفين الاختيار الغير المتّبّص المنظور فيه للشهوة والجنس فقط والرازح لسيطرة الهوى . ومنها ما يتمّ به الزواج وهو الإيجاب والقبول والإشهاد والمهر وما لا يصح العقد إلّا به .

(1) روى الإمام سلم ما يلي : حدثنا عبد الله بن أسماء الصّبّي ، حدثنا مهدي بن ميمون ، حدثنا واصل مولى أبي عينة عن يحيى بن مقبل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدّؤلي عن أبي ذر : أنّ أنساً من أصحاب النبي - صلّى الله عليه وسلم قالوا له : يا رسول الله ذهب أهل الدّثور بالأجور ، يصلون كما نصلّي وبصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم . قال : أو ليس قد جعل الله لكم ما تتصدقون به إن بكم تسبيحة صدقة وكل تسبيحة صدقة وكل تحميد صدقة وكل تهليلة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بعض أحدكم صدقة . قالوا : يا رسول الله ، أيّامي أحذنا شهونه ويكون له فيها أجر ؟ قال : أرأيتم لو وضعها في حرام ، اكان عليه فيها وزر ؟ فكلّاك إذا وضعتها في الحال (كان له أجر) صحيح مسلم .

4. عن المعجم المفهوس : ١: ١٨٧ عدد : ٥٣ .

(2) الزيلعي : شرح الكتر ٩٤:٢ .

ومنها ما يدعو لحسن المعاشرة ويحدد سلوك الطرفين حتى يحتفظ الزوجان بهذه الرابطة وينعم كل منهما بالسُّكُون والرَّاحَة ويستمتع بذلك في الموْدَّة والرَّحْمَة.

- الكفاعة:

قد نظر القرآن الكريم إليها من جوانب ثلاثة: الكفاعة في العقبة باتخادها سلباً وإيجاباً عند الطرفين، والكفاعة في الخلق، والكفاعة في المال والجمال (1).

الإنجاء العقائدي

وقد أولى القرآن الكريم كبير الاهتمام بالناحية العقائدية فذكر أن تباين الاتجاهين واختلافهما سلباً وإيجاباً يؤدي إلى اختلاف الطرق المتداولة منها إذ المؤمن يدعو إلى الجنة والمغفرة والكافرة تدعوا إلى النار أو العكس قال تعالى: **(وَلَا تُنَكِّحُوا الْمُشْرِكَاتْ حَتَّىٰ يُؤْمِنْنَ وَلَا مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَغْجَبْتُكُمْ وَلَا تُنَكِّحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَنِّدَ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَغْجَبْتُكُمْ أَوْلَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُ إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَبِيَبْيَانِ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ) (2).**

قد أشارت هذه الآية الكريمة إلى أصل هام من أصول ضمان نجاح العلاقة الزوجية وهي الكفاعة في المعتقد حيث نهت عن تزويع المسلم من كافر، وذلك باتفاق كل العلماء المعتمد على دلالة النصوص ونهت أيضاً عن زواج المسلم بكافرة على أصح الأقوال (3). ولعل اختلاف الفقهاء يرجع إلى اعتبار أن في إمكان المسلم أن يرجع الكافرة إلى الإسلام وعلى

(1) فروخ عمر : الأسرة في الشرع الإسلامي .82

(2) البقرة: 221.

(3) السيوطي : لباب التزول في أسباب التزول .94

أنَّ الْأَبْنَاءِ سِيَكُونُونَ مُسْلِمِينَ بِلَوْنِ مَنَازِعٍ بِخَلْفِ الْمَرْأَةِ فَهُنَّ إِنْ تَزَوَّجُوهُنَّ
بِكَافِرٍ سِيَكُونُ أَبْنَاؤُهُنَّ كُفَّارًا تَبِعًا لِأَبْيَهُمْ.

وروي عن ابن عباس أنَّ الآية الكريمة نزلت في عبد الله بن رواحة وكانت له أمة سوداء غصب عليها فلطمها ثم فزع وأتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فأخبره «لَا عَنْتَقْنَاهَا وَلَا تَزَوَّجْنَاهَا» ففعل. فطعن الناس عليه، وقالوا: ينكحُ أُمَّةً» فكان التنزيلُ موجهاً ومبييناً أن الاعتبار الأول في الزواج هو الإيمان والفضل دون غيرهما (1).

وروي عن مقاتل أنَّها نزلت في ابن أبي مرشد الغنوبي الذي استأذن النبي - صلى الله عليه وسلم في أن يتزوج امرأة مشركة اسمها عناق وكانت ذات حظ من جمال فكانت هذه الآية الكريمة تحذره من أن يغتر بجمال المرأة المشركة وينصاع لها دون أن يفكر فيما بينهما من اختلاف في الوجهة العقائدية وما ينجر عن ذلك من تصدع للعلاقة فيما بعد إذ يدعوه إيمانه للعمل للجنة ويدعوها كفرها للعمل لنار جهنم (2).

وإذا كانت تلك الآية تحرم على المسلم الزواج من المشرفات على أصح الأقوال فإن الآية المowالية تسمح بالزواج بنساء من أهل الكتاب بعد أن تستوفى فيهن شروط الحصانة وبعد أن يتتوفر في العقد الصبغة المانعة للمسافة (3) والمخادنة (4).

قال تعالى: «الْيَوْمَ أَحْلَلْنَا لَكُمُ الطَّيَّابَاتِ وَطَعَامَ الَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ حَلْ لَكُمْ
وَطَعَامَكُمْ حَلْ لَهُمْ وَالْمَحْسَنَاتِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمَحْسَنَاتِ مِنَ الَّذِينَ أَوْتَوْا

(1) المرجع السابق.

(2) البيوطى : لباب النقول : 94.

(3) المفاج : أن تستجيب المرأة لكل طالب قدم لها مالا .

(4) المخادنة : أن تستجيب المرأة لرجل واحد دون عقد شرعى .

الكتاب من قبلكم إذا آتیتهم أجورهن محسنين غير مسافحين ولا متخذلي
أخдан ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين⁽¹⁾

هذه أحكام شرعية تبرز لنا من ناحية أولى السماحة الإسلامية في التعامل
مع غير المسلمين من يعيشون في المجتمع الإسلامي ، أو تربطهم به روابط
الذمة والعهد من أهل الكتاب فقد قرن سبحانه وتعالى ذكر المحسنات
الغافقات من أهل الكتاب بالغافقات من المسلمين وكان شرط التزوج
منهن جميعاً واحداً وذلك أن تؤدي المهر لهن بقصد الزواج الشرعي الذي
يتحقق به الرجل امرأته ويصونها ، لأن يكون هذا المال طريقاً للسفاح
أو المخادنة اللذين كانوا معروفيين في الجاهلية القديمة ومتفشي في المجتمع
قبل أن يظهره الإسلام ويزكيه⁽²⁾ .

ومن ناحية ثانية فإن هذه الأحكام تدعو إلى اعتبار الاتجاه العقائدي
عند شخصين يريدان زواجهما ويرومان تكوين أسرة وربط علاقة زوجية لا
يخصيها الفشل لتناقض أصول الاعتقاد عندهما فيسمح بالزواج من الكتابية
التي تشارك المسلم في إيمانها بوحدانية الله لأن الإيمان بالله وحده واعتقاد
عدم وجود الشريك له منشأ الخير والتفاهم⁽³⁾ بخلاف الكفر والشرك فهما
إحباط للعمل وخسارة العواقب وإفلاس ديني ودنيوي وهكذا يتضمن للناظر
من خلال هاتين الآيتين أن الأساس الأول من أساس الكفاءة بين الزوجين
هو أن يكونا متناسفين ديناً واعتقاداً .

النحوية الأخلاقية :

أما الأساس الثاني فهو **الخلق والسلوك** فقد برزت ملامحه في آيتين :

(1) المائدة: ٥.

(2) قطب سيد : في ظلال القرآن ٢ : ٦٦٠.

(3) على اعتبار أصح أنوار الفقهاء.

أولاً هما قوله تعالى: الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين» (١).

نزلت هذه الآية في بعض ضعف المهاجرين الذين هموا أن يتزوجوا بقريباً على عادة الجاهلية (٢) وبذلك حرم الله على المؤمنين أن يتزوجوا من يتعاطين الفاحشة إذ يعتبر من أكبر الكبائر في الإسلام.

أما ثانيتها فهي واضحة الدلالة على هذا المعنى وذلك في قوله تعالى: «الخبيثات للخبيثين والخبيثون للمخبيثات والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات أولئك مبرأون مما يقولون لهم مغفرة ورزق كريم» (٣).

المرتبة الاجتماعية :

أما الجانب الثالث للكفاءة فهو النظر إلى عنصر المال والثروة وتفاوت الغنى والفقر والاختلاف الطبقي بين الزوجين فقد وضحته القرآن في ثلاث آيات هي التالية .

«وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإيمانكم إن يكنوا فقراء يغفهم الله من فضلهم والله واسع عليهم» (٤)

«وليس عفف الدين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضلهم والذين يتغرون الكتاب بما ملكت أيمانكم فاكتبواهم إن علمتم فيهم خيرا وآتواهم من مال الله الذي آتاكتم ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا لتبغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم» (٥).

(١) السور: ٣.

(٢) ورد في سبب نزولها أيضاً: أن رجلاً من أصحاب الرسول أراد أن يتزوج امرأة كانت تسامح اسمها أم مهزول : انظر السيوطي : لباب التغول ٦٤٢.

(٣) التور: ٢٦ . قيل إنها نزلت في حديث الإنك . السيوطي : لباب التغول ٤٦٩ . البخاري ٣ : ١٥٤ .

(٤) السور: ٣٢ .

(٥) التور: ٣٣ .

«ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت
أيمانكم من فتياتكم المؤمنات والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض
فإنكحوهن بإذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف محصنات غير مساقحات
ولا متخذات أخذان» (١).

من خلال هذه الآيات نتبين أن عنصر الثروة معتمد على العنصرين
السابقين اللذين هما الدين والأخلاق عمدة الصلاح في الطرفين . فإذا ما
توفر الصلاح ضمن جانب الاتحاد أو التقارب في العقيدة وانضافت إلى
ذلك سلامة الأخلاق ونظافة السلوك ، كانت الفوارق الطبقية الناتجة عن الغنى
والفقر ضئيلة الأثر والخطر . حيث إن الصلاح وحده إذا توفر كان كافيا
لضمان الحياة الزوجية السعيدة لأن الطرف الغني الموسر إذا أقدم على ربط
العلاقة الزوجية جاءها دون مركبات استعلاء وبغير شعور بالتعاظم والخيانة لأن
نفسه تطهرت منها بالإيمان وسمت بالأخلاق . أما الطرف الفقير المعسر
فإنه إذا أقبل على هذا الارتباط جاءه بدون مركبات ذل وشعور بالنقص
لأن إيمانه وأخلاقه رفعاً من درجته ورفعاً من مكانته . لذلك تكون معاملة الزوجة
الأمة المستضعفة أو الفقيرة المعسرة كمعاملة الحرمة المكرمة والغنية
المتفضلة . فإن الأمة في ظل هذا النظام العادل أصبحت تخطب من أهلها
، ويفرض لها صداق بالمعروف وتعامل معاملة المحصنات وتنتزه عن معرة
المساقحة وظلم المخادنة .

أما الزواج الذي يختلف فيه الطرفان في مقدار الثروة وهو بالإضافة
إلى ذلك لا تتوفر فيه الكفاءة في الدين والأخلاق فإنه يبقى معرضًا لعواصف
الغرور ومخاطر المهانة ويتهي حتى إلى الإخفاق والانحلال . ومن أجل
ذلك تناول الفقهاء موضوع الكفاءة بصفة كاملة وأحكموه وشأنه بعادات القوم

(١) النساء : ٢٥.

وتقاليدهم داخل المجتمعات الإسلامية المختلفة .

هذا وإن من أخطر نتائج الاسراف في اعتبار الكفاعة في المال أن يقف الأب أو الولي عرضة في وجه زواج البنت ، ومن يتقدم إلى خطبتها من هو دونها مالا ، متخذنا الكفاعة تعلة للممانعة في هذا والحال أن الثروات معرضة للتلف ومن يكون غنيا اليوم قد يصبح فقيرا غدا ، وعمل من هذا القبيل اعتبره الله تعالى إكراها للبنت من أبيها على البغاء ، ودفعها لها إلى التردي في مهابي الفجور . فقال تعالى « ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء » (1) فربما لا يدوم فقر الفقراء « إن يكنوا فقراء يغනهم الله » (2) وهذه توجيهات لا بد من اعتبارها من طرف الولي حيال مكتفولته .

أما مجالات الكفاعة الثلاثة في ثرتيبها التنازلي فهي الدعوة للدرس والتبصر لمن رام الزواج حتى يتقي سبل العثار ولا يندفع وراء آمال براقة بل بإيمانه النظر فيها يكون في استطاعته الوثوق من بناء عش زوجي سليم الهيكل مدعم الركائز .

- العقد :

وهو العقد ^{التي} يثبت فيها الطرفان موافقتهم وتراضيهم . وبانعقاده يسمح للمرأة والرجل الاختلاء شرعا . وله شروط ثلاثة :

أولها: فرض الصداق ، وهو مقدار مالي ، أو ما يقوم مقامه ، يقدمه الرجل للمرأة على نية ربط العلاقة الزوجية بها . ومن هنا تحصن المرأة وتكون له دون غيره . قال تعالى : « وآتوا النساء صدقاتهن نحيلة » (3) . ومعنى

(1) التور : 32

(2) التبور : 32

(3) النساء : 4

نحلة : هبة خالصة . ولم تحدد الشريعة الإسلامية مقداره أو كيفيته ، ونوعيته . وإنما الاعتبار الذي حرصت عليه وأكدها الآيات الثلاث الآتي ذكرهن هو فرض هذا الصداق وجعله أصلاً وشرط لإقامة العلاقة الجنسية بين الطَّرْفَيْنِ والتنبئ إلى أنَّ هذَا الْمُبَدَّأُ هو إثباتٌ للحقّ في شرعية هذه العلاقة إذ قال تعالى « لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ » (1) . ثم إنَّ هذَا المَال يجُبُّ أَنْ يَكُونَ بِقَصْدِ إِبْرَامِ الزُّوْاجِ ، لَا استسما حامِنَ الرَّجُلَ لِلمرْأَةِ لِقَضَاءِ مُتَعَةٍ وَقِتَيَّةٍ وَغَيْرِ شَرْعَةٍ . وَبِبَرْزِ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى « وَالْمُخْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكْتُ أَيْمَانَكُمْ » كِتَابُ الله عَلَيْكُمْ وَأَحَلُّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُخْصَنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَإِنَّهُنْ أَجُورُهُنَّ فِي رِيْضَةٍ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْهِ حَكِيمًا » (2) .

وفرضية الصداق يمكن أن تستخلص منها أهداف سامية كثيرة نذكر منها أولاً رفع ظلم اجتماعي كان متعارفاً في العصر الجاهلي ، من ذلك إبطال أنواع كثيرة من الزيجات مثل : زواج الشُّغَارِ (3) ثانياًها تمكين المرأة من الملكية وحق التَّصْرِف دون قيد أو شرط وبذلك يبطل العضل (4) وقال - جل قضاوه - في بيان حكم العضل وزواج الشُّغَارِ : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَّبُوا بِعِصْمَنِهِنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشُرُوهُنَّ

(1) النساء: 24.

(2) نفس الآية

(3) هو زواج تبادل فيه الزوجيان امرأتين تحت ولائهما واحدة واحدة يواحدة لاحظ فيه للمرأتين من مال أو غيره . انظر : عبد الرحمن البرقوقي ، دولة النساء ، أنواع الزواج في الجاهلية 534.

(4) هو التضييق على المرأة المتوفى عنها زوجها للاستيلاء على ما قدم إليها كصداق لها باعتبار أنه ملك الراحل .

بالمُعْرُوف فَإِنْ كَرْهُوْهُنَّ فَسَيَ أَنْ تَكْرُهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيرًا⁽¹⁾.

ويؤكِدُ معنى ملكية المرأة لصداقها قوله تعالى «وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتَبْدَالَ زَوْجَ مَكَانٍ زَوْجٌ وَآتَيْتُمْ إِخْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوهُ مِنْهُ شَيْئاً، أَنَا أَخْدُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا»⁽²⁾.

أما ثانية شروط العقد فهو الإيجاب والقبول :

إن هذا الركن يثبت للمرأة شخصية أدبية وحسية ، فهي طرف إيجابي ولا يصح العقد إلا بموافقتها ورضتها وقد قال بعض الفقهاء بوجوب تصريح المرأة بالموافقة . وتتجدر الملاحظة هنا أن ما تسرب إلينا في عصور الانحطاط من تزويج البنت دون استشارتها أو الاكتفاء باتخاذ بعض شكليات للمغالطة قد أظهر القرآن بطلانه وأعلنت السيرة النبوية مخالفتها له غير أنه يمكن إرجاع ذلك إلى عدم فهم مقصود بعض الفقهاء الآخرين عندما أفرروا في الأذهان شرح قول بعضهم : السُّكُوتُ علامة الرضى بالنسبة للبنت البكر مغالطة . إذ بعدها أصبح الإكراه جائزاً ومعمولًا به .

كما يمكن أن يستدل على إيجابية المرأة في العقد بأمور : أولها كونها طرقاً له التزاماته . ثانية : نفس عملية الإشهاد ، وإن فقدَ معناه والفرض من اشتراطه .

وفي عرض القرآن الكريم لقصة زواج الكليم موسى عليه السلام بيَّنت شعيب إثبات لنجاعة إبداء البنت رأيها في الزوج حتى يمكنها أن تكون موافقتها على العقد لها معناها الصحيح قال تعالى «فِجَاءَهُهُمْ إِخْدَاهُمَا

(1) النساء: 19.

(2) النساء: 20.

تمشي على استحياءه قالَ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصْصَ قَالَ لَا تَخْفَ نِجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ قَالَتْ إِنْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتُ الْقَوْيِ الْأَمِينُ، قَالَ إِنَّمَا أَرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحدَى ابْنَتِي هَاتِينِ عَلَى أَنْ تَأْجُرْنِي ثَمَانِي حِجَّاجَ فَإِنْ أَتَمَّتَ عَشْرًا فِيمَ عِنْدَكَ وَمَا أَرِيدُ أَنْ أَشْتَ عَلَيْكَ سِنْجِدْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ (١).

ففي قول إحدى البنات «يا أبتي استأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين» لدليل واضح على معنى إبداء الرأي من المعنية بالأمر في الزواج. وقد اتفق كل الفقهاء على إثبات هذا الحق للمرأة على أن يكون ذلك منها تصريحاً أو تلميحاً. ولا مجال في ذلك للمغالطة والادعاء.

ثم يمكن أن نذهب إلى أبعد من ذلك فنستخلص من هذا العرض القصصي القرآني أن زواج الكليم موسى - عليه السلام - من بنت شعيب كان زواجاً موافقاً إلى أبعد حد حيث توفر فيه السكن والراحة لكليهما.

هذا وإن الاتفاق العاصل بين الطرفين في الزواج يجب أن يكون خاصعاً لقيم أخلاقية حتى تخرج الحالات الغير المرضية التي نلاحظها اليوم. وقد ذكر القرآن الكريم حالة المرأة الحديثة المهد بفقد زوجها وقد اختارها رجل آخر لتكون زوجة له ووُجِدَتْ في نفسها الاستجابة إلى ذلك فإنَّ الحُلُقَ الإِسْلَامِيَّ يَأْبَى أَنْ يَحْصُلَ بَيْنَهُمَا اتِّفَاقٌ وَتَوَاعُدٌ عَلَى الزَّوَاجِ مَا دَامَتِ الْمَرْأَةُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ عَدَدِ الزَّوْجِ الْمَيِّتِ. أَمَّا إِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَعْرُضَ بِالْأَمْرِ وَيَلْمِعَ لَهُ تَلْمِيحاً رَقِيقاً فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ.

(١) القصص: 25 - .27

« وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ يَهُ مِنْ خَطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَخْفَثْتُمْ فِي
أَنْفُسِكُمْ عِلْمًا إِنَّكُمْ سَذَّجُونَ هُنَّ لَا تَوَاعِدُوهُنَّ مِنْ إِلَّا أَنْ تَقُولُوا
قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَغْزِمُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَئُلُّمَ الْكِتَابَ أَجْلَهُ وَأَغْلَمُوا
أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَأَغْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ » (1).

فالاختيار في الإسلام له شروطه وأساليبه التي تبعده عن المواقف الغير المشرفة إذ يحرم على المرأة المسلمة الاختلاء بمرجل أجنبي عنها غير محروم من محارمها . ومن هنا نرى أن القرآن الكريم ذكر المحارم اللائي لا يجوز للرجل التزوج بهن ، وذلك إما للعلاقة الدموية القريبة مثل النسب أو الرضاع الذي يقوم مقامه وقد شرحها الأطباء الاخصاصيون وتعرضت التشريعات الطبية المختلفة وأيد الواقع الملموس الآخر السيء الذي يصيب النساء إذا كانت بين الزوجين علاقة دموية قريبة أو اعتمادا على أصول أخلاقية مثل التحرير بالصاهرة فهناك قواعد أساسية تشريعية خضعت لها أكثر الأمم المتحضرة ولهذه الأمور وغيرها وضع الشرع النساء اللائي لا يتم للرجل العقد عليهن ولا يمكنه الزواج بهن لأسباب مختلفة . وجاءت الآيات القرآنية الشرعية مبينة طبقات المحرمات وأنواعهن (2) قال تعالى : « وَلَا تُنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحشَةً وَمَقْتَنَّا وَسَاءَ سَبِيلًا حَرَمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ
وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأَمَّهَاتُكُمُ الْلَّاتِي
أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأَمَهَاتِ نِسَائِكُمْ وَرَبَّاتِكُمُ الْأَجْنِيَ فِي
حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الْلَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنَّ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ

(1) البقرة: 235.

(2) قطب سيد : في ظلال القرآن 2: 289 . وافي علي عبد الواحد: الأمرة والمجتمع 31 - 56.

فلا جُناحٌ عَلَيْكُمْ وَحَلَالٌ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمِعُوا
بَيْنَ الْأَخْتِينَ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا» (١).

فمن المحارم ما حرم بسبب النسب أو الرضاع أو المصاهرة. ومن التحرير ما كان مؤيداً ومنه ما كان مؤقتاً.

ومما تجدر ملاحظته أن الإسلام قد ألغى كل أنواع القيود الأخرى التي ترجع إلى اختلاف الأجناس والألوان والطبقات ومقاماتها الاجتماعية في الجنس الواحد والوطن الواحد. واعتبر القرابة التي قد تؤثر في النسل تأثيراً سيئاً تظهر آثاره بمرور الزمن بما يتسبب في عاهات جسدية أو بسيكولوجية. وقد ثبت العلم الحديث ذلك كما أثبتته التجربة في كثير من المشاهد التي نلاحظها في حياتنا الاجتماعية اليومية.

فالمحرمات بالقرابة أربع طبقات :

- ١) الأصول مهما علووا «حرمت عليكم أمهاتكم».
- ٢) الفروع مهما نزلوا «وبناتكم»
- ٣) فروع الأمهات مهما نزلوا « وأنهاتكم».
- ٤) الفروع المباشرة للأجداد « وعماتكم وحالاتكم»

والمحرمات بالمصاهرة خمس :

- ١) أصول الزوجة مهما علووا « وأمهات نسائكم»
- ٢) فروع الزوجة مهما نزلوا « وريائكم اللاتي في حجوركم»
- ٣) زوجات الآب والأجداد من الجهتين مهما علووا « ولا تنكحوا ما نكح آباءكم»
- ٤) زوجات الأبناء مهما نزلوا « وحلالن أبنائكم»
- ٥) أخت الزوجة . تحريرها مؤقت « وأن تجمعوا بين الأخرين إلا مَا قد سلف»

(١) النساء: ٢٢ ، ٢٣

والمحرمات من الرّضاع وهن تسع قد أخلن ترتيب المحرمات من النسب والمصاهرة.

- ١) الأم « وَأَمَهاتُكُمُ الْأُتْرِي أَرْضَعْنَكُمْ » .
 - ٢) البنت من الرّضاع وبناتها منها نزلن.
 - ٣) الأخت من الرّضاع وبناتها « وَأَخْوَاتُكُمْ » من الرّضاعة .
 - ٤) العمّة والخالة من الرّضاع.
 - ٥) أم الزوجة من الرّضاع وأصولها مهما علوّن.
 - ٦) بنت الزوجة من الرّضاع.
 - ٧) زوجة الأب أو الجد من الرّضاع مهما علوّعلا .
 - ٨) زوجة الابن من الرّضاع مهما نزل .
 - ٩) الجمع بين المرأة وأختها من الرّضاع .
- وهكذا نلاحظ أن النوع الأول والثاني ورد تحريمها بنص قرآنٍ أما باقي المحرمات الأخرى فبنص نبوي « يَحْرُمُ مِنِ الرّضاع مَا يَحْرُمُ مِنِ النِّسَب » أخرجه الشّيخان (١).

وثالث شروط اتبرام العقد في الزّواج : الإشهاد :

إذ بدنو يعتبر اختلاء المرأة بالرجل واتصالهما جنسياً غير شرعٍ فهو من تمام صحة العقد ويكون ذلك من طرف شاهدين عدلين من عدول المسلمين .

ويتوفر الشروط الثلاثة تسمية المهر ، والإيجاب والقبول ، والإشهاد تبديء الحياة الزوجية بين الزوجين . وتشتبك مكانة المرأة داخل الأسرة إذ من الزّواج تنطلق الحياة وتنشأ الأجيال .

(١) قطب السيد : في ظلال القرآن ، ٢ : ٢٩١ - ٢٩٢ .

من القواعد الأساسية في علم الاجتماع والتي توضح معنى الديموقراطية وما تهدف إليه من إيجاد تعابيش سلميّ توفر فيه العدالة الاجتماعية أن يقيّد الفرد بواجبات مقابل ما يُطالب به من حقوق. فلا يمكن بحال الوقوف عند المطالبة بالحقوق دون الالتفات إلى الواجبات والقيام بها. ومن هنا ندرك سلامـة التوجيه الإسلامي عند دعوته للفرد بأن يجـب لأخيه ما يحبه لنفسه، وأن يعامل الناس بما يجـب أن يعاملوه به. فهـذان التوجـيهان المأخوذان من الآثرين الكـريمـين يدلـان دلـلة واضـحة على أن ممارسة الحقوق مرتبطة ارتباطاً وثيقـاً بما يـطالب به الشخص من واجـبات.

ومن الطبيعي أن تكون الآيات القرآنية الكـريمة تـقرـ للمرأة حقوقاً تـقدـرـ بحسبـ ما تـقومـ بهـ منـ واجـباتـ . فـماـ هيـ هـذـهـ الحـقـوقـ؟ـ وـماـ هيـ تـلكـ الـواـجـبـاتـ؟ـ

إن أهمـ الحقوقـ والـواـجـبـاتـ فيـ إطارـ الحياةـ الزـوـجيـةـ هوـ ماـ أـكـدـ عـلـيـهـ القرآنـ فيـ إـيـصـاءـ الزـوـجـينـ بـالـتـعـامـلـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـإـحـسـانـ فـيـ كـلـ ماـ يـقـومـانـ بـهـ،ـ وـعـدـمـ قـصـدـ الإـخـرـارـ مـنـ أحـدـهـماـ لـصـاحـبـهـ مـهـماـ كـانـتـ الدـوـاعـيـ وـمـهـماـ اـتـبـاسـتـ الـظـرـوفـ .ـ

فـهـذـهـ الـعـلـاقـةـ تـخـصـ بـالـسـكـونـ وـتـمـتـازـ بـالـاطـمـئـنـانـ وـتـهـدـفـ إـلـىـ دـفـهـ المـعـاـشـ وـحـسـنـ الـمـعـاـمـلـةـ .ـ فـإـنـ اللهـ تـعـالـىـ أـمـرـ الرـجـلـ أـنـ يـعـاـشـ زـوـجـهـ بـالـمـعـرـوفـ «ـوـعـاـشـرـهـ بـالـمـعـرـوفـ»ـ (1)ـ وـأـنـ لـاـ يـضـارـهـاـ «ـوـلـاـ تـضـارـوـهـنـ لـتـضـيـقـوـاـ عـلـيـهـنـ»ـ (2)ـ فـإـنـ «ـلـهـنـ مـثـلـ الـذـيـ عـلـيـهـنـ بـالـمـعـرـوفـ»ـ (3)ـ إـذـاـ ظـهـرـتـ بـوـادرـ الاـخـلـافـ بـيـنـ الزـوـجـينـ فـالـوـاجـبـ أـنـ يـنـظـرـ أـهـلـ الـطـرـفـيـنـ وـيـقـلـبـوـاـ الـأـمـرـ

(1) النساء : 19.

(2) الطلاق: 6:

(3) البقرة: 228.

على وجوهه «واتَّمُرُوا بِيَنْكُمْ بِمَعْرُوفٍ» (١) أَمَا إن استفحَلَ الاختلافُ وأشكَلَ الأمرُ فليس للزوج وهو الذي بيده الظلاقُ أن يسلُك سُبُلَ الانتقامِ والتشفيِّ، فقد نهَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عن ذلك في آياتٍ ثلَاثٍ وحرَّمَهُ عليه بقوله: «فَامْسَاكُكُمُونَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تُشْرِيحُ بِإِحْسَانٍ» (٢) «فَامْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ» (٣) «فَامْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارَقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ» (٤).

وهذه صورة من الصور التي عرضها القرآن الكريم تُوضّح موقفه من قضية معاملة المرأة خاصة إن كانت ضعيفة يتيمة في كفالة رجلٍ أراد أن يتزوجها قاصداً أن يكون صداقها تحت تصرفه وزرقةها في يده ولا يخفى ما في هذا من احتكار للمرأة فقال تعالى «وَانْخَفِتُمْ أَلَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَإِنَّكُمْ حَوْلَ مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُثْنَى وَثَلَاثَةَ وَرِبَاعَ فَإِنْ خَفِتُمْ أَلَا تَعْلُوَا» (٥)

أخرج البخاري عن عروة بن الزبير - رضي الله عنه - أنه سأله عائشة عن قوله تعالى «وَانْخَفِتُمْ أَلَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى» فقالت : يا أبايني هذه اليتيمة تكون في حجر ولديها تشركه في مالها ويعجبه مالها وجمالها فيريد أن يتزوجها بغير أن يقسّط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسّطوا إليهن وبلغوا بهن أعلى سنتهن في الصداق وأمرموا أن ينكحوهن من النساء سواهن (٦) قال عروة : قالت عائشة : وإن الناس استفتوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد هذه الآية فأنزل الله

(١) النساء : ٦.

(٢) البقرة : ٢٩٩.

(٣) الطلاق : ٢

(٤) البقرة : ٢٣١.

(٥) النساء : ٣ . البيضاوي ١ : ٨ .

(٦) السيد قطب : في ظلال القرآن ٢ : 241 . ابن عاشور محمد الطاهر الحرير والتوزير ٤ : 222 .

تعالى « ويستغرنك في النساء قل اللّه يفتلكم فيهن وما يتلي عليكم في الكتاب في ينامي النساء الّا التي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكروهن » (١). ف الحديث عائشة - رضي اللّه عنها - يصور لنا جانبًا من الصورات والتقاليد التي كانت تسود الحياة الجاهلية وهذه توجيهات قيمة حيث تكلّي الأمر إلى الفسائد وتجعل السلوك يخضع لعوامل التقوى وخوف اللّه لا غير . ويزيد ذلك إطلاق الآية وعدم تحديد مواضع العدل فالمطلوب العدل في جميع صوره وبكل معانيه في هذه الحالة سواء فيما يخص بالصادق أو فيما يتعلق باعتبارات أخرى كأن يغريه مالها فيتزوجها من أجل الحصول عليه ، لا رغبة فيها وبدلًا لها ، أو أن يتزوجها والحال أن الفارق بينهما في السن كبير لا تستقيم معه الحياة العائلية أو أن لا يعتبر رغبتها ورضاهما عند إبرام عقد الزواج . هذه الرغبة التي قد لا تفصح عنها البنتية جاءه منها أو خوفا من ضياع مالها ، إن هي خالفت رضاه ولبها ، فإن كان الأولياء غير واثقين من قدرتهم على القسط مع القيمات الّا التي في حجورهم فهناك نساء غيرهن ، وفي المجال متسع للبعد عن شبهة الإضرار باليتيمات الّا التي تحت العجر والرعاية .

التمدد: من المشاكل التي تثار عند بحث الأنظمة الاجتماعية وتتبع مدى عدالة القوانين الوضعية أو الشرائع السماوية ، هي مشكلة تعدد الزوجات وقد أرجع المؤرخون وجود هذه الظاهرة لما كانت عليه المرأة من وضع اجتماعي مهمين .

أما وقد قاوم النظام الإسلامي ظاهر الظلم والقهر ودافع عن الحقوق الشخصية وأقر عدالة تامة ومساواة كاملة فما باله يبيح للرجل المسلم أن يبلو في صورة المستبد الظالم الأناني الجشع ، الذي يتزوج من النسوة أربعاً؟

(١) النساء : ١٢٧ . ابن حاشور ٥ : ٢١٢ .

هنا لا يسع المفكر التزير المخلص إلا أن يرد على ذلك بما اشترطه الاسلام لصحة عقود الزواج . وهل من آية تجد القهر وتنتصر له ؟ قال تعالى : « وَانْ خَفْتُمُ الْأَنْقَسْطُوا فِي الْبَيْانِ فَانكحُوهَا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُثْنَى وَثُلَاثَ وَرِبَاعَ فَإِنْ خَفْتُمُ الْأَنْقَسْطُوا فَعَدِلُوهُوَنَوْا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكْتُمْ كُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ لَا تَعولُوا » (١) .

وقال تعالى : « وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمْلِيُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُّوْهَا كَمَا لَعِلَّتُمْ وَإِنْ تَصْلِحُوهَا وَتَتَهَوَّ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا » (٢) . فهذا الزواج منشوء رغبة وموافقة من الطرفين وقد ضبطت رغبة الزوج بالخوف من عدم العدل لكن هذا الانضباط يجب أن ينظر فيه إلى الواقع الذي كان يعيشه أفراد المجتمع في ذلك العصر حيث كان التعدد شائعاً غير مضبوط بحدود ، ولا مقيد بشروط فكانت الآية تضبط عدد الزوجات وتقييد الزوج بشروط عديدة على النفس المؤمنة وكانت الآية الثانية تنتفي باستطاعة العدل بين الزوجات ولو حرص المؤمن على ذلك .

وهكذا كانت الآياتان محل عناية وبحث من كل من أراد أن يبحث مشكل الاسلام والمرأة سواء كان في النطاق التشريعي المادي أو الأدبي الاجتماعي غير أنه يجب أن نعتبر الظرف الزمني ، ونقدره حتى قدره فننظر هل ان الإسلام أنشأ هذا التعدد ورغبه فيه ؟ أم قيد وشرط وحدد ما كان مطلقاً ؟ وعدل السلوك وأوكل أمره إلى الضمان ونبه فيه على مراعاة القسط والعدل والتقوى شأنه في ذلك كشأنه في مشكلة الرقيق ؟ وما وضع له من تحفظ للقضاء عليه .

فهذه رخصة في التعدد مع هذا التحفظ عند خوف العجز ، عن العدل والاكتفاء بواحدة في هذه الحالة أو بما ملكت اليدين .

١) النساء : ٣ . ابن عاشور محمد الطاهر: التحرير والتنوير ٤ : ٢٢٤ .

٢) النساء : ١٢٩ . ابن عاشور محمد الطاهر: التحرير والتنوير ٥ : ٢١٨ .

روى البخاري بإسناده أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحت عثر نسوة فقال النبي صلى الله عليه وسلم «اختر منهن أربعًا». وروى أبو داود بإسناده أن عميرة الأسدية قال: أسلمت وعندي ثمانية نسوة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال «اختر منهن أربعًا» (1)

ويبرز هدف الشرع الإسلامي في الدعوة للتمسك بالواحدة والواحدة فقط لعدم إمكان توفر العدل وعسر الوصول إلى القسط بين العديد من الزوجات . روی عن النبي صلی الله علیه وسلم أنه قال « اللهم هذا قسمٌ فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك » (2) وهو النبي المعصوم الكامل خلقاً وخلقاً وقد كان آخر الآية الكريمة مشمراً بذلك قال تعالى : « ذلك أدنى أن لا تعلووا » (3)

وهكذا كانت الدعوة إلى الاكتفاء بالواحدة لعدم إمكانية عدل الرجل بين النساء بمحاجب الميل والغريرة فيلحق الضرر بالمرغوب عنها عند الزوج وتبقي كالمعلقة . كما أنها نلاحظ تحليلاً نفسياً يصور لنا حالة المتزوج بأكثر من واحدة حيث تتساوله أزمات نفسية كلما ازداد حرصه على تقوى الله في شخص كل واحد من زوجاته . وعدم قدرته على استيفاء حقوقهن جمِيعاً فقال تعالى: «ولن تستطعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم» (4) فكان التوجيه لمراقبة السلوك حتى يصلح الزوج شأنه ويتقوى الله فيمسك زوجاته بحسن أو يفارق بعضهن بإحسان ولا يدع من رغب عنها منها كالمعلقة اعتداء منه عليها باستفاضة لحقها قال تعالى «ولن خفتكم لا تعدلوا فواحدة» (5) ونجد هذه الآية مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بموضوع كفالة يتامى النساء والدعوة للحرص على حقوقهن الأدبية والمادية وهي بدورها تتعلق بموضوع الزواج

(1) السيد قطب : في ظلال القرآن 2 : 243 . ابن عاشور . محمد الطاهر التحرير والتلير 4 : 225 .

(2) السيد قطب : في ظلال القرآن 2 : 249 .

(3) النساء 3 .

(4) النساء 129 .

(5) النساء : 3 .

فأول الآية «فإن خفتم لا تقطعوا في البیتامی» الآية والمعنى والله أعلم : إذا أردتم التزوج بهن فایتعلوا عن هذا الزواج لما فيه من شبهة الطمع والإضرار وتزوجوا ما طلب لكم من غيرهن (متشي وثلاث ورباع) «ذلك أدنى لا تعلووا» ومعنى تعلوا : تعدلوا وتقطعوا، ولا يخلو حال هذا القسط من أمرین :

أولهما: أن يكون الولي في نفس الوقت زوجاً ليكون عدم عدله من كثرة ما يتباينه من واجبات، إذ هو مطالب إزاء هذه البیتامی التي تزوج بها بالاتفاق عليها بموجب الزوجية والمحافظة على مالها بموجب الوصاية . ومن كل هذه المعطيات تتشابك الأمور عنده ويمكن أن يكون منه الإضرار بها وعدم القسط في معاملتها .

ونجد المغرضين للدين الإسلامي من أصحاب التزوات والذنوبات الإلحادية التشكيكية يضللون المسلمين بطرق منها إثارة مشكلة تعدد الزوجات في الإسلام حيث يبنون أحکامهم على مراعاة معنى طاب واعتبار مقاد كلمة متى وثلاث ورباع ، مع أن الآية تبحث جوانب متعددة وحالات كثيرة تحفظ حق هذه وتنص على واجب الآخر، فهي تتجاوز العدد عند خسان العدل والقسط وتنمّع خشية الظلم والاعتداء بما في هذه البلاغة القرآنية من أبعاد، واستجابة لمصلحة الفرد والجماعة تحت ظل الإيمان والقيام بالواجب.

كما أنها نلاحظ في عموم آيات الطلاق تحريراً على اعتناد العقل وتغلبيه على العاطفة ومراعاة المصلحة . يبرز لنا ذلك في الأنسجام الموجود بين الآية الأولى «يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تسامرون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً وآتوا البیتامی أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حرياً كبيراً وإن خفتم لا

نقضوا في الباقي ما طلب من النساء مثل وثلاث ورباع فإن خضم
الآ تعدلوا واحدة أو ما ملكت أيديكم ذلك أدنى لا تعلوا⁽¹⁾

فالدعاية إلى اعتبار أصل الخلقة بين الزوجين وضمان الحقوق المادية
والأدبية بينهما تؤيدها إشارة الآية الكريمة إلى عدم استطاعة العدل بين
النساء ولو حرص الزوج المتقدى على ذلك : فيكون عندها الترهيب من
تحمل مثل هذه المسؤولية واضح، فالله يحذر من تهور في إرضاء عاطفته
ووفر للنفس جشعها الذي ينسى صاحبه مراعاة الطرف المقابل، فيميل ذلك
الزوج المتعدد الزوجات كل العيل إلى بعضهن وينز الأغرياف كالمعوقات.

ونستنتج من هذا البحث أن موضوع تعدد الزوجات الذي يمدو في
ظاهره إضراراً بالمرأة واعتداء عليها حسب ما يدعوه الكثيرون ، والواقع
أنه زواج كثيرة من الزوجات خاضع إلى رضى، وكفاءة ، وصدق ، وعقد
واختيار حر من الزوجين، والمرأة فيه على قدم المساواة فهي طرف في اختيارها
فما عليها إلا أن تحمل مسؤولياتها إن اختارت زوجاً مشتركاً .. فإن أحسنت
الاختيار فلن نفسها وإن أساءت فعلها وبذلك تنتفي استقامة معنى هضم حقوقها
إن اختارت زواجاً من هذا النوع مع أنها قد تجد حالات إنسانية و حاجيات
اجتماعية ، ترحب بمثل هذه الشخص الربانية إذ تحفظ للمرأة حق كرامة
العيش في ظل زواج ، وتنعم فيه ببعض عنابة الرجل ومحبته .

ومن هنا ينتفي الظلم والهضم عن المرأة حيث ركزت أسس الكراهة
البشرية بالنسبة للطرفين والجنسين، وقد فضل الله بنى آدم على غيرهم من
سائر المخلوقات فخصهم بالعقل والتفكير ومكنهم من الاختيار في نطاق
الشرع السماوي السمح⁽²⁾

(1) النساء: 3.

(2) فروخ صدر : الأسرة في الشرع الإسلامي : 88.

الطلاق

قال تعالى : «فَإِنْسَكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تُسرِّعُ بِإِحْسَانٍ» (1).

«فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ» (2).

«فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سُرْجُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ»، «لَا تُضَارِّ وَالَّذِي بُولَدَهَا» (3).

«وَاتَّسِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ» (4).

«وَلِلْمُطْلَقَاتِ مَنَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَقِينَ» (5).

لما خبرنا أمر الأنثى وحلتنا علاقاتها بالرجل في أطوار مختلفة وباعتبارات متباعدة إذ نظرنا إلى حالها أما للرجل وأختنا له وزوجة وبنتنا ، فاتضح أن أخصب علاقة تنشب فيها الخلافات وتنشر عدواها لبقية العلاقات الأخرى هي العلاقة الزوجية . ولهذا أسباب عدة ، منها ما يعود إلى الطبائع والغراائز ومنها ما يعود إلى الأخلاق والطبع .

والطلاق هو أبغض الحلال عند الله . وهو فصم لعلاقة إنسانية قد خصها الله بالعناية والتوجيه حتى يحميها من مغبة التصدع وذل الانكسار فكان

(١) هنا الموضوع المنسع الاطراف لا يمكن أن أتناوله في هذا البحث نظراً لاشتماله على أحكام تخص الرجل والمرأة وتعني بشؤونهما بما والحال أنها في هذا المجال تخص المرأة فقط بالدرس، لذلك جمعت آيات الطلاق وجعلتها في ملحق خاص آخر هذا الكتاب وستخصصه ببحث منفرد تفصيلي يقوم على مراعاة أحكام الشريعة وبيان الفقه المقارن.

(٢) البقرة: 229.

(٣) العلاق: 2.

(٤) البقرة: 233، 23.

(٥) العلاق: 6.

(٦) البقرة: 241.

الأمر بالتبصر في الخطبة واشترط شروط عدة لصحة العقد ثم الترغيب في حسن المعاشرة والترهيب من الظلم وسوء المعاملة وختاماً كان التحير بين التعايش بالمعروف أو التسريح بالإحسان.

وكثيراً ما يكون الطلاق رحمة للمطلقة ونصرة للملائنة وحظاً لمن ظاهرها زوجها، ففي إثبات حق المرأة في الطلاق انتهى الظلم والقهر وركزت أنس الكسرامة البشرية.

وقد تخفى الحقائق على الكثير من المدعين أنَّ الطلاق هدم وتشريد مع أنهُ في الواقع دواءً ناجع متأكد في بعض الحالات. وهو على الطريقة الإسلامية القرآنية ضمان للحقوق وتقييد للواجبات وتنصيص على مبدأ احترام الحرِّيات الفردية داخل النَّظام الاجتماعي الإسلامي العام. إذ لم يُرِد الإسلام أن يجعل رابطة الزواج قيداً وسجناً لا سبيل إلى الفكاك منها مهما اختنقت فيه الأنفاس ونبت فيه الشوك وغشاء الظلام. لقد أرادها مثابة وسِكناً، فإذا لم تتحقق هذه الغاية - بسبب ما هو واقع من أمر الفطر والطبع - فأولى بهما أن يفترقا بعد استنفاد جميع الوسائل لإنقاذ هذه المؤسسة الكريمة مع إيجاد الضمانات التشريعية والشعوبية كي لا يضار زوج ولا زوجة ولا رضيع ولا جنين⁽¹⁾.

فالطلاق الشرعي هو عزم على الانفصال بعد عزم سابق على الاقتران فما هي دواعي الانفصال والتبعاد؟ هل يمكن حصرها حتى يسهل علاجها؟ فالمبررات عديدة قد تبدو للذوي النَّظر وقد تخفى عنهم، وقد يتتفق الجانبان الزوج والزوجة على الطلاق، وقد يختلفان فيه. كل هذا الخضم من الأشباح والمرئيات هي عالم إنسانية أحستها الإنسان وعاشها الأزواج في كل المجتمعات، فائيُّ قانون يمكن أن يشتمل على هذه الظواهر ويبت

(1) قطب سيد : في ظلال القرآن 2 : 345.

في أمرها إن لم نغترف من القانون السماوي الإلهي المرسل من طرف المطلع على خفايا الصدور، المقدر لتعاطف المتعاطفين، الوازن لأحساسهم والمحتبب لإحسانهم وإساعتهم؟

ثم إن المجتمع الذي تمكن مداواته في مرحلة ما بالطلاق، هو ذلك المجتمع الذي ربّي على الفضيلة فهذب قلبه الإيمان، ومرن نفسه على خوف الله وخشيته، حتى يرقى في الإيمان عند تعمّه بالسكنون والرّاحة، والتّسرير عند فقدانهما.

وأمام تعدد الأسباب الموجبة للنّفقة والاختلاف حرصت النّظرة القرآنية على وضع معيار ضابط لحالتي الإمساك والتّسرير فيكون الإمساك عند توفر الرّحمة والسكنون ويكون التّسرير عند فقدانهما من الحياة الزوجية. وذلك يكون بعد تهذيب السلوك بالإيمان ومراقبة الله وخشيته في كل ما يصدر عن الإنسان في معاملاته الزوجية.

وإذا كان العرب يرغبون في تزويج بناتهم من أبناء العُمّ والأقرباء حتى يأمنوا أكثر على مصيرهن إذ يتوفّر في هذا الزّواج عنصر القرابة الذي يدعم المصلحة القبلية السائدة في ذلك العصر الجاهلي. فإن التوجيهات القرآنية قد حرصت على تغيير هذه المفاهيم ودعت إلى تكون لحمة بين أفراد الأُمّة الإسلامية وجعلت العلاقة الزوجية تفوق كل العلاقات الأخرى وتتعدّاها إلى حدود أوسع وآفاق أبعد من قربة وغيرها. وقد كانت آيات الزّواج تنبه لهذه المعانٰي وتؤكّد على هذه الاعتبارات خاصة في قوله تعالى «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نُفُسِي وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زُوْجَهَا» (١).

أما أواخر آيات الطلاق فهي تذكّر الزوجين بأملهما الذي عاشاه حين الخطبة وفي عزمهما على العقد والتعاقد، وتطلب منهما مراعاة ذلك ومواصلة

(١) النساء: ١. ابن عاشور محمد الطاهر: التحرير والتنوير ٤ : 214.

رعاية الأمل بتبصر وحكمة، فإن ضفت الرغبة ووهن سلطان العاطفة في أحدهما أو عندهما مما فعليهما أن لا ينسيا الفضل بينهما والمعاني الإنسانية السامية التي وجهها القرآن الكريم إليها. قال تعالى : «وَإِنْ تَعْقُرَا
أَفْرَبْ لِلتَّغْوِيَةِ وَلَا تَنْسَوْا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» (١).
وقال (وللمطلقات مثاب بالمعروف حفنا على المتقيين) (٢) «وَإِنَّ نَصْلِحُوا
وَتَنْقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا» (٣) «ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَلَلَّهِ يَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ
خَيْرٌ» (٤).

فالعنف والصفح والتثبت والإصلاح كل هذه المعاني تعبر عن حقوق وواجبات للطرفين ومن الطرفين ، يعظ الله بها المؤمنين وهو البصير بتقوامهم ، الخبرير بتواباتهم ، الغفور الرحيم يعن برعاي الفضل منهم ويسمو عن خضيض الاعتداء والإضرار بصاحبه .

وفي استعراض آيات الطلاق (٥) وسرد صوره تكشف لنا نماذج لأهم الحقوق والواجبات التي يجب أن يرعاها كل من الزوجين حتى يستقيم التعايش ويمكن بناء الخلايا السليمة والأسر المثالية . وهذه الآيات الكريمة تشير إلى تشريع عام وأحكام تعتبر أساسا للعلاقة الزوجية حيث توزع المسؤوليات حسب الاختصاص الشرعي . وتحذر من التطاون وترغب عن طغيان العاطفة وشيوخ الأنانية واستبدادها على مبدأ التّعقل والحكمة وتوضح ما ينشأ عن ذلك من انتشار اللأملاة والإهمال حيث تهدى المسؤوليات جريا وراء المتعة الرخيصة التي لا تكلف صاحبها مشقة الإخلاص وحمل أعباء التفاني والتضحية ووزر حفظ النسب والعرض .

(١) البقرة : 227.

(٢) البقرة : 241.

(٣) النساء : 129.

(٤) المجادلة : 3.

(٥) انظر آخر الكتاب : ملحق الطلاق والقسم الثاني الفصل الثالث المحاور : 13 ، 10 ، 7 ، 6 ، 5 .

وقد احتوى القرآن الكريم على سورة خصّصت جل آياتها بالطلاق وَعَنِتْ به وهناك آيات أخرى متفرقة في سور متعددة كان كل ذلك يمثل دُسُنوراً كاملاً ونظاماً شاملاً لأمر فرض العلاقة الزوجية، وتنظيم لما يتربّب على كل طلاقٍ من حقٍ وواجبٍ بالنسبة لكل فرد من أفراد الأسرة المتصدعة من كفالة وحفظ، لأنّ أسباب العزم على الطلاق مختلفة ودعائمه متباعدة ومختلفاته كثيرة بالنسبة للجانبين. وقد وقعت دراسة الآيات منفردة كل في بابها وحسب الأمر الذي أنت من أجله تطلق أو تعتم، تامر أو تبيح⁽¹⁾.

في بذلك الدستور العائلي الذي يمثل الحقوق والواجبات ويضمّن كرامة الأبناء في ظل أبييهما أو في كفالة أحدهما حتى لا تضار والده بولدها ولا مولود له بولده يمكننا استيفاء صور أحكام الطلاق⁽²⁾؛ لأن هذه الأحداث وتلك الصور تشمل المجتمعات المختلفة وتعبر عنّما يخالج الأنفس البشرية فيها. فمنذ عهد نزول القرآن وأحداث هذه الآيات تتكرر وتبرز في حياة الشرق والغرب في المجتمعات المتقدمة منها والنامية فإنّ أسباب الخلاف بين الأزواج ود الواقع ارتكاب الرذيلة تعاد على مسرح الحياة وتتجدد كلما ستحت فرصة عدم مراعاة القانون وتسلّط الزواجر. وقد قال عمر في رسالته المشهورة في القضاء : فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له⁽³⁾. وهكذا لا ينفع قانون الزواج أو الطلاق ما لم تتماسك الأحكام الشرعية تماماً متييناً ويبلغ المجتمع مرتبة معرفة الحق والواجب على التحري الإسلامي الذي يخاطب الروح والعقل ، والوجدان والحواس.

وقد ورد في أسباب نزول بعض هذه الآيات الكريمة ما يوضع لنا هدف التشريع ونجاعة الملاج المخطط فيها.

1) انظر الملحق الجامع لآيات الطلاق آخر الكتاب.

2) انظر الهاشم الأول ص 213

3) انظر رسالة عمر بن الخطاب لأبي موسى الأشعري عندما ولّي قضاء الكوفة، ابن خلدون : المقلمة 121

أخرج الترمذى والحاكم وغيرهما عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان الرجل يطلق امرأته ما شاء أن يطلقها وهي امرأته إذا ارتجعها وهي في العدة وإن طلقها مائة مرة وأكثر حتى قال رجل لامرأته : والله لا أطلقك فتَبَيَّنَ لِيْهِ مُنْهِيْ وَلَا آوِيْكَ أَبْدًا قالت : وكيف ذلك ؟ قال أَطْلَقْتَ فَكُلَّمَا هَمَتْ عَدْنَتِكَ أَنْ تَنْقُضِيْ رَاجِعَتِكَ فَذَهَبَتِ الْمَرْأَةُ وَأَخْبَرَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَكَتَ حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ « الطلاق مَرْتَانٌ » (1) فكان الحكم أن في الطلاقة الثالثة لا تحل له إلا بعد أن تتزوج (2).

وورد في سبب نزول الآية الكريمة « وَلَا تُمْسِكُوهُنْ خَسَارًا لِتَعْتَدُوا » (3) بالإجاء للأفتداء والتَّطْلِيق وتطويل الحبس، عن ابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس قال : كان الرجل يطلق امرأته ثم يراجعها قبل انقضائه عدتها ثم يطلقها يضارها ويغضلاها فنزلت الآية (4) تنهى عن إمساك الزوجةقصد الإضرار والاعتداء.

وهكذا يتبيّن أن كل الآيات المعروضة تحرّض الزوجين على تحمل مسؤولية المعاشرة والإمساك ومشقة التسریح والتحرر وتدعى إلى مراعاة القواعد الإسلامية الإيمانية المستسلمة للقضاء والقدر خيره وشره وتطالب بتنزكية النفس وترويضها على الفضل والكرامة والعفو وسماحة الطبع « وَلَنْ تَغْفِلُوا أَقْرَبَ لِلنَّقْوَى وَلَا تَنْسَوْا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ » (5) .

وإذا وقع الطلاق وتم الانفصال بينهما فإن الله قد رغب الرجل في التضحية وربه من الظلم والاعتداء، لذلك وضع أحكام النفقة والحضانة

(1) البقرة : 229.

(2) البيوطى : باب النقول في أسباب التزول : 110.

(3) البقرة : 231.

(4) البيوطى : باب النقول في أسباب التزول : 111.

(5) البقرة : 137.

والرّضاع والخطبة والتّمثيغ والرجعة والظّهار واللعان والإيلاء إلى غير ذلك من الأحكام الشرعية التي تضمن حقوق الزوجين بصفة عامة والمرأة بصفة أخص، وتساهم في رفع مستوى البشر وتخدم مصالحهم في حالتهم الزواج والمعاشة والطلاق والافتراق. ثم إن الله تعالى أحاط هذه الخلية الزوجية بكل عنابة وحملها من كل اندفاع وانشقاق وصانها من عبث العابثين أرادها أن تكون محترمة مقدسة، فبغض هدمها وجعل الطلاق أبغض الحلال إليه تتصدّع له أبواب السماوات، وجعل مسؤولية حفظها قد ترجع إلى نطاق الزوجين قال تعالى : **وَإِنْ خَفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعُثُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهِمَا إِنْ بُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوقَنَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَبِيرًا** (١).

وهذه الطريقة الإصلاحية تدلّ قطعاً على وجوب المحافظة على ما تم إنشاؤه من الأسر. وقد تظافرت الجهود من قبل استيفاء لليجنة في تكوينها (٢) وانعقادها (٣) وتسخيرها (٤) وإصلاح ما اندفع منها ومحاولة رتق ما انحرق فيها (٥). ثم إنه إذا اتسع الخرق على الرّاقع وضاقت الأنفاس واستنفذت كل الوسائل والطرق، فإنه يُنتج إلى التفرقة والطلاق. وهو على مراحل رجمي يمكن من فرصة أخيرة لإحياء ما انذر من عاطفة. ثم هو باتن فيه وشرعي ملحوظ في كل نصوص الآيات ومقالات الرسول الأعظم ومنقولات صحابته رضي الله عنهم والأئمة، ولكنه دواء فيه من المرأة ما يضمن الحياة ويقي المجتمع عثار تصادم وغلبة قد يؤديان

(١) النساء : 35.

(٢) انظر أعلى الكتابة: 194.

(٣) انظر : العقد : 199.

(٤) انظر : العلاقة بين الزوجين : 206.

(٥) انظر : القسم الثاني الفصل الثالث ، المحرر : 7.

إلى انحراف في الأمزجة والعقول، فكان الطلاق على الطريقة الإسلامية استمراً في القيام بالواجبات (1) مقابل تمنع بحقوق شرعية شخصية. فالطلاق بإحسان ضمان من خطر الإضرار المادي والجنسى.

اللهيار: وآيات الظهار وحوادث اللعن والإبلاء تشهد بحق شرعاً للمرأة اعتدال القوم دوسة وعدم اعتباره فكان ينجر عنده هضم له انعكاساته السيئة على المجتمع.

قال تعالى: «ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه وما جعل أزواجاكم اللائي تظاهرون منهُنْ أمهاتكم» (2) «اللَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِّنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أَمْهَاتُهُمْ إِنَّ أَمْهَاتَهُمْ إِلَّا الْلَّاتِي وَلَدَنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكِرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا» (3).

فتحجيم عملية الظهار تبرز في ادعاء الزوج أن زوجته في مقام أمه، وهذا خلط وزور إذ ما جعل الله للرجل من قلبين في جوفه، وعطفته نحو زوجته ليست عين عاطفته نحو أمه. ثم إن الطرف المقابل - وهو الزوجة - شأنها منه ليس شأن أمٍ من ابنتها، فالشعور ليس متحدداً وال الحاجة غير الحاجة «ما هن أمهاتهم إِنَّ أَمْهَاتَهُمْ إِلَّا الْلَّاتِي وَلَدَنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكِرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا» (4).

وتترتب الآية الثالثة الواردة في هذا الموضوع كفارة هذا الادعاء حتى يتأنب مرتكبوه عن البهتان وتسويفهم لأنفسهم الاعتداء على المرأة وبذلك أبطلت العادة الجاهلية وثبتت حق المجادلة.

(1) انظر : أعلى الطلاق . 213

(2) الأحزاب: 4 .

(3) المجادلة . 3 .

(4) نفس الآية دروزة : المرأة في القرآن والسنة 15 : 38 .

الإبلاء : قال تعالى «الَّذِينَ يُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تِرْبِصُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَازُوا فَلَمْ يَنْهَا اللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ وَإِنْ عَزَّمُوا الطَّلاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ» (١). تبسط الآيات الكريمة من مشكلة الإبلاء المتمثلة في حلف الزوج وزوجه على عدم الانصال بزوجته جنسياً. وللحظة تسوية المشكلة في تحديد مدة تربص الزوجة، وهي أربعة أشهر، وضرب أمد للزوج، فإذاً أن يفيء ويضطلع بمسؤوليته كاملة وإن أبي وواصل المضايقة، فإنها تطلق عليه ويعرف لها بحقها الشخصي إذا رغبت هي في ذلك.

وكثيراً ما تشار الشكوك في طهارة المرأة حيث تنتهي بالزنا (٢) فإذا الآيات تقف من هذا المشكل موقفاً حازماً فتمنع رمي المحسنات وقدفهن.

قال تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُخْسَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ» (٣) وتعرض عذاب القاذف «فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَنْقِبُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبْدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» (٤).

وأما إذا كانت هذه الشكوك صادرة من الزوج نفسه أو اتخذت تulle لظلم المرأة أو التخلص منها، مثلما كان يقع في الجاهلية حيث تبقى المرأة المتهمة بالزنا محبوسة في دار الزوج وليس لها حق الدفاع الشرعي عن نفسها. أما في الشرع الإسلامي فإن مثل هذه القضية تسوى في نطاق القضاء العام حتى يضمن فيها حق الجانبيين.

اللعنان : قال تعالى : «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ يَا اللَّهُ إِنَّهُ لِمَنِ الصَّادِقِينَ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَيَدْرُأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدْ أَرْبَعَ

(١) البقرة : 226 - 227 .

(٢) ابن القيم الجوزية : أشهر أخبار النساء في التاريخ العربي ٥ . بنت الشاطيء : سيدات بيت النبيرة 274 - 281 .

(٣) التور : ٢ .

(٤) التور : ٥ .

ثانياً. وقد حرصت الآيات على إقامة هذه الحدود دون أن تأخذنا شفقة أو رحمة بمن يأتى هذه الفاحشة ويتغطى هذا المنكر: فكان العبس والإمساك في البيوت للمرأة المحسنة المرتكبة لهذا الذنب العظيم، وكانت لهذه القضية أبعادها في عصر الوحي، وقد تقدم لنا بحثها في القوانين القديمة. أما الحل الإسلامي المتكامل من حيث ترتيب العقاب بقطع النظر عن اختلاف أقوال الفقهاء والمشرعين في اعتباراتهم المتعددة في مراعاة النسخ وأسباب التزول، فالملهم عندنا أن كانت عقوبة الزاني والزانية مائة جلدة إن كانا غير محسنين، ورجم المحسنين حتى الموت وإشهاد طافحة من المؤمنين عذابهما حتى يرتدع كل من تحدثه نفسه بارتكاب هذا الجرم. ثم أكدت الآيات على عدم اعتبار العاطفة نحو هذين الجانبيين فلا تأخذنا بهما رأفة لأن هذه الجريمة تتعدى حدودها مصلحة الشخصين، وعقابهما يعتبر دفاعاً عن حق المجتمع الإسلامي بأكمله وذوداً عن حياض دين الله الحق. ثم إن هذه الآيات بينت ما يكتنف عملية الإثبات من تحرّر حتى يمكن للحاكم تسلیط العقاب. وقد كان التحرّي والثبّت واضحاً مؤكداً وصريحاً، وكان من شأنه أن يضع الراهن والقاذف في موقف حرج ديناً ودنياً (١).

الشنود الجنسي :

ولشن كان الزنا فاحشة معتبرة من أكبر الكبائر التي تستوجب لمرتكبها العقاب الصارم فهي على ما هي عليه من شناعة تسایر رغبة عادية فطرية في حد ذاتها. وإنما كان المتقدد فيها أولاً كونها اعتداء شخص على شخص بعدم مراعاة القوانين، والحدود. ثانياً التغليظ في العقاب كان من أجل سد التربية ووضع لثلاً تسرّب العدوى فيصيب المجتمع مرض الاستهانة بالقيم وعدم تقدير المسؤوليات والعواقب من حيث تهنيب الرغبة وواجب حفظ النسب.

(١) السيوطي : لباب التزول في أسباب التزول : 466 - 468 .

أما النوع الثاني من الفاحشة وهو الشذوذ الجنسي فإنه يتعدى كل هذه المعطيات ويفقد فيه الشخص أدنى مظاهر الإنسانية، إذ هو أبغض ظاهرة فاسدة لا تحل بقوم إلا أورثهم الله الخراب والدمار فكانت هذه الآيات تبرز عرضاً تاريخياً يشن بأبغض مظاهر التخلف العقلي حتى جهلوها إدراكحقيقة التجمع الانساني وداسوا الكرامة البشرية وعاثوا في الأرض فساداً. قال تعالى : «أَتَأْتُونَ الذِّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ وَتَذَرُّونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ» (١).

وقال «أَتَنْكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ» (٢). وقال : «إِنْكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مَسْرُوفُونَ» (٣). إن في ارتکاب فاحشة إيتان الذكور دون النساء تعطيلاً لسنة الكون، وفيه عدم إدراك للندوق السليم الطبيعي الذي فطر الله الناس عليه وهو في الآن نفسه يغسل سبل التعامل بين الجنسين (٤) فكان معنى الاعتداء الفاحش الذي استوعب أفراد مجموعة إنسانية كاملة . وتذيلات الآيات الثلاثة تدل على هذا المعنى «بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ، بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ، بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مَسْرُوفُونَ». فالجهل بالنذوق الطبيعي والحكمة الربانية اعتداء وإسراف فيه . وهكذا اكتسي ما أصاب تلك المجتمعات من أمراض نفسانية كانت عاقبتها توريث أهلها الدمار والخرمان (٥).

وفي آخر هذا الفصل نلاحظ الجمع بين الحق والواجب والدعوة للمحافظة على مصالح المرأة الجسمية وحق الرجل فيها وتهذيب سلوكه

(١) الشراء : ١٦٥ – ١٦٦ .

(٢) التسل : ٥٥ .

(٣) الأعراف : ٨١ .

(٤) ويقاس على هذا الشذوذ الجنسي بين النساء.

(٥) انظر : الشذوذ الجنسي أعلاه .

معها . فقال تعالى ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيطِ قُلْ هُوَ أَذْى فَاعْتَرُلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيطِ وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرُنَّ فَإِذَا تَطْهُرُنَّ فَأُتُوهُنَّ مِنْ حِثٍ أَمْرُكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يَحْبُبُ التَّوَابِينَ وَيَحْبُبُ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ (١) .

وهكذا يتبيّن من مجموع الآيات المعروضة والقضايا التي عالجتها على اختلاف أنواعها حرصن الله جل جلاله على تمكين الإنسان من حقه الشخصي المادي والأدبي ذكرها كان أو أنثى، وفرض واجبات عليه نحو غيره من يعيش معه حتى تجمع القوى ويتوفر معنى التعايش السلمي والعدالة الاجتماعية المرجوة . فيبتعد المسلم عن الأوضاع المشينة السائدة في المجتمعات القديمة والعصر الجاهلي التي كان منشأ الظلم فيها عدم إدراك الإنسان حقه وواجبه .

فالمسلم تحرسه النفس اللوامة، وتزكيه تقوى الله، ويخفيه عقابه، ويرهبه عذابه .

(١) البقرة : ٢٢٢ .

الفصل الثاني

المرأة خارج الأسرة

لا شك أن تقييم الفرد - في مجتمع ما - يستخرج من خلال فضول قوانينه التي تحديد حقوقه وواجباته . ولذلك تعتبر الآيات القرآنية المحددة لحقوق المرأة واجباتها هي التي تكشف لنا عن القيمة الحقيقية للمرأة في الشريعة الإسلامية .

والناظر في آيات الأحكام وغيرها في القرآن يجد لها تكلف المرأة بما تكلف به الرجل وتتضمن حقوق الجنسين ضماناً متكافئاً لا تفضيل فيه لأحدهما على الآخر ، وإنما يقع التباين أحياناً في بعض الأحكام نتيجة لما للتوعين من تباين طبيعي في الخلقة حفاظاً على خصائص الأنوثة ، أو حفاظاً على شرفها ، أو منعاً لما عسى أن يقع من ظلم لجنس الرجل نظراً لما يتحمله من عباء المسؤولية العائلية المادية أو لغير ذلك من مقاصد الشريعة العادلة .

حقوقها في المجتمع

وإذا كان الأصل في أحكام التشريع وحدة حقوق الجنسين في غالب الأحيان فإن بعض الاختلاف قد يظهر في بعض الأحكام نظراً إلى اختلاف طبيعة خلقة النوعين ، فكان من هذه الأنواع التي خصت المرأة ببعض الحقوق ما يتعلق بجوانب أربعة :

- الحق الأدبي كالحجاب ،
- الحق السياسي كالمبايعة ،
- الحق القضائي كالشهادة ،
- الحق المادي كالميراث ،

ففي القرآن الكريم آيات متعددة تبين مواقف الإسلام من المشاكل الناجمة عن اختلاف طبائع النوعين البشريين متعلقة بما يميز حقوق المرأة في المجالات الأربع السابقة .

الحق الأدبي : قد يثار تساؤل ويقوم استغراب عندما نعتبر الحجاب حقاً من الحقوق الأدبية للمرأة . وما ذلك إلا نتيجة لتغيرات عصر خضعت فيه كثيرون من البلاد الإسلامية إلى مفاهيم غربية مستوردة ونظرت إلى المشكل من وجهته الشكلية البسيطة مهملاً للذب ومعرضة عن النظر إلى حقائق الأشياء .

فالحجاب فرض شرعي على كل امرأة مسلمة بلغت سن الرشد ومستوى تحمل المسؤولية . فما هو الحجاب؟ وما هي كيفية؟ وهل هو وسيلة أم غاية؟ أيراد منه التضييق على المرأة وإقصاؤها عن الميدان الاجتماعي؟ أم هو تحديد للاختلاط ورسم لقواعد؟ (١) . تبيّن لنا أن اختلاط المرأة بالرجل في المجتمع العام قد يسبّب مشاكل يعسر حلّها كما أن المنع منه قد يحطم نفسياً المرأة ويعطل حركة المجتمع .

ولإيجابية النظام الإسلامي نجد الموقف الوسط الدفع الضررين فكان الاختلاط مسموحاً به ومشروطاً بقيود أدبية ومادية .

فأما القيود النفسية الأدبية فهي موجهة للجنسين ، وأما القيود المادية من فرض احتشام واحتياط فإنها خاصة بالمرأة حتى تكون الوقاية من جانبها خيراً من العلاج . قال تعالى : «وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليس بمن

(١) سابق السيد : إسلامنا 219 - ابن عاشور محمد الطاهر : أصول النظام الاجتماعي في الإسلام 97 - 100 . شلتوت محمود : الإسلام عقيدة وشريعة 249 - 251 . العقاد عباس محمود : المرأة في القرآن 90 . دروزة محمد : المرأة في القرآن والسنّة 255 - 262 .

يَخْرِهُنَّ عَلَى جِبِيلِهِنَّ وَلَا يَبْدِئُنَ زِينَتِهِنَّ إِلَّا لِبَعْلُوتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ
آبَاءَ بَعْلُوتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بَعْلُوتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ
أَوْ بَنِي أَخْوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانِهِنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرَ أُولَئِنَّ
الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْطَّفَلِ الدِّينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَزَّاتِ النَّسَاءِ وَلَا
يَقْصِرُنَ بِأَزْجَلِهِنَّ لِيَعْلَمَ مَا يَخْفِيَنَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ
الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفَلِّحُونَ «(١)».

في هذه الآية الكريمة استيعاب للموضوع فهي تذكر الأسباب وتُكتَنِّي عن الغرض والهدف وتبنيه لطرق الوقاية والسلوك القيم الذي يسمُّ بالمجتمع عن الحضيض . فمَدَ البصر كثيراً ما يؤدِّي بصاحبِه إلى الفتنة والوقوع في الخطيئة، ولربما يدفع به إلى عدم الاقتراث بما ينجرُ عن عدم حفظ النسب من مضار تعتبر من أكبر الكبائر وأخطر الفواحش الضارة بالمجتمع . وهذا الأمر - حفظ النسب وغض البصر - اشتراك فيهما الجنسان

بصريح اللُّفْظِ القرآني في هذه الآية والآية التي قبلها من نفس السورة .
أما ما تختص به المرأة فهو حفظ الزينة وعدم التبرج حتى تنس بالغة والظهور . والمعروف أن نقطة الضعف عند المرأة هي تعلقها بوسائل التجميل وبِهَا المفترط للزينة، فهي تحرص على أن تكون جميلة وأجمل مما هي عليه في الواقع ، ومن هنا كان الحجاب ضرورة مادية تدفعها مقابل هوايتها . وإذا سمع لها الشرع بإثبات هذه الرغبة فإنَّ حدَّها بالمحيط النقى النظيف أخلاقياً فكان أمرها بمحبِّ مفاتنها عمن لا يحل لها شرعاً من المحارم حتى لا تكون سبباً في الفتنة فيغدر بها وتقع هي والرجل في المحظور الذي هو في الحقيقة قدر مشترك بين المفتنتين . لكنَّ الواقع الظاهري جعل المرأة تحمل في الدرجة الأولى تبعية ذلك

المحظور الذي وقعا فيه بسبب فتنته لها مع أنها تتحمّل وزر ما تعلقا به مما إذ يمكن لمن شاركها الإنكار، وقد لا تتمكن هي منه بطبيعة جسمها وتركيبها الاعضوي.

فكان مما اختصت به المرأة من توجيهه في هذا الميدان هو حملها على العفة ببعادها عن تعاطي الأسباب التي يمكن أن تؤدي بها بتغافلها عنها وعدم الانتباه لها إلى تحميلاها وزراً ثقيلاً يذهب بكبريائها فتشقى أحياناً وتُحرِّم من جراء ذلك من حياة الهدوء والاستقرار. ومن هنا يتضح لنا أنَّ الحجاب هو ستر للمفاتن والزينة وضرب بالخمر على الجيوب. ولقد أخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل قال: بلغنا عن جابر بن عبد الله، حدث أنَّ أسماء بنت مرشد كانت في نخلٍ لها فجعل النساء يدخلن عليها غير متازرات فيبدو ما في أرجلهن تعني خلاخلهن وتبدو ضدورهن وذوائبهن فقالت: ما أقبح هذا. فنزلت الآية «قل للْمُؤْمِنَاتِ»⁽¹⁾.

وأخرج ابن جرير عن الحضرمي: أنَّ امرأة اتَّخذت صرتين من فضة واتَّخذت جزعاً فمررت على قوم فضررت برجلها فوق الخلخال على الجزع فصوتَت فنزل في شأنها «وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ»⁽²⁾.

قال تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُذْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفُنَّ فَلَا يُؤْذِنُنَّ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيمًا»⁽³⁾.

تُوجَّه هذه الآية الكريمة الخطاب لزوجات النبيٍّ وبنته ونساء المؤمنين، وتأمر بستر مفاتنهن وإدناءِ جلابيبهن عليهن فيما هي هذه الجلابيب التي تستر المرأة؟ وكيف كانت تخرج المرأة المسلحة قبل

(1) السيوطي: ثواب التقول في أسباب التزول. 477.

(2) نفس المرجع.

(3) الأحزاب: 59.

نزول هذه الآية؟ وما هو التغيير الذي طرأ على حياة المرأة المسلمة بعد أتباعها لهذا الأمر الجديد؟
باستقصاء كل هذه المعطيات يمكن تحديد الرأي الصواب في
كيفية الاحتياج مادياً.

نلاحظ أولاً أن الآية القرآنية لم تفرض نوعاً جديداً من اللباس حيث إنها أمرت النساء أن «يُذْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ» فالجلابيب كانت معروفة ومستعملة عند نساء العرب الجاهليين وهي ما ثبته كتب اللغة وتستدلُّ عليه بكثير من أشعار الجاهلية⁽¹⁾. والجلباب هو الملامة التي تشتمل بها المرأة لتغطي جسدها. وبينما على ذلك فإن للمرأة المسلمة في مختلف العصور أن تلبس ما شاءت من أنواع الثياب المتماشية مع الذوق الملائم لخصائصها والسائل في بيئتها شريطة أن يكون بروزها خارج بيتها يخضع للحكم الشرعي القائل بستر كامل جسدها ما عدى ما أباحه الشرع.
فإذا ما عدنا إلى عصر الرسول - صلى الله عليه وسلم - واستعرضنا أسباب نزول الآية وجدنا في ذلك ما يكشف لنا مواقفه وتوجيهاته.

أخرج البخاري عن عائشة قالت : خرجت سودة بعد ما ضرب الحجاب حاجتها وكانت امرأة جسمية لا تخفي على من يعرفها فرآها عمر فقال ياسودة ألم والله ما تخفين علينا؟ فانظري كيف تخرجين قالت : فانكفت راجعة ورسول الله في بيتي وإنه ليتعشى وفي يده عرق فدخلت فقال يا رسول الله إني خرجت لبعض حاجتي فقال لي عمر كذا وذكرت ما قال . فأوحى الله إليه ثم رفع عنه وإن العرق في يده ما وضعه . فقال : إنه قد أذن لكن أن تخرجن لاحتاجتكن⁽²⁾ . وكان السبب الصريح في أمرهن من

1) ابن منظور : لسان العرب : مادة (جلب) 265:1 - 266.

2) السيوطي : ثواب النقول 570.

إدناء الحجاب منهن جميـعاً لـثلا يـعرفن فيـؤذـين ويـقع التـنكـل بهـن والتـشـفيـ من الرسـول الأـعـظـم والـمـؤـمـنـين فيـ نـسـائـهـمـ من طـرفـ الـكـفـارـ والـمـنـافـقـينـ . وـمـنـ شـيـمـ الـعـرـبـيـ أـنـهـ غـيـورـ يـأـبـيـ الصـيـمـ وـيـحـمـيـ حـوـزـةـ شـرـفـهـ وـقـدـ أـمـرـ الإـسـلامـ بـهـنـهـ الـخـصـالـ وـشـجـعـ عـلـىـ الـاـتـصـافـ بـهـاـ .

آخر ابن سعد في الطبقات عن ابن مالك قال : كان نساء النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن بالليل ل حاجتهن وكان ناس من المنافقين يتعرضون لهن فيؤذنُونَ فشكُونَ ذلك ، فقيل للمنافقين : فقالوا إنما فعله بالإماء ، فكان ذلك سببا في نزول تلك الآية (1) . وعن ابن زيد : كل ما في القرآن من حفظ الفرج فهو عن الزنا إلا الآية 31 من سورة النور فإنه الاستئثار . وحديث ابن أم مكتوم عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : « كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وعنده ميمونة فأقبل ابن أم مكتوم فقال : احتججا ، فقلنا : يا رسول الله أليس أعمى لا يبصرنا ؟ قال (أفعْمِيْتُوْنَ) أنتما أنتما تبصرانه » (2) .

وهكذا يتبيـنـ أنـ الحـجـابـ هوـ فـرـضـ هـيـثـةـ مـحـشـمةـ تـكـسـبـ المـرـأـةـ هـيـبةـ وـتـدـرـأـ عـنـهـ نـوـاياـ مـنـ يـرـوـمـ خـدـشـ كـرـامـتـهاـ إـلـاـحـاقـ الأـذـىـ بـهـاـ . وـهـوـ فـيـ القرآنـ الـكـرـيمـ بـصـفـةـ عـامـةـ إـطـارـ تـوجـيهـيـ لـلـمـرـأـةـ يـكـسـبـهاـ تـبـصـرـةـ وـجـمـالـاـ أـخـلـاقـيـاـ وـسـلـوكـاـ مـسـتـقـيـمـاـ مـتـيقـظـاـ يـمـكـنـهـاـ - بـمحـسـنـ استـغـالـلـهـ لـهـ - أـنـ تـمـارـسـ حـقـوقـهـ الشـخـصـيـةـ كـامـلـةـ فـيـ جـمـيعـ الـمـيـادـيـنـ الـاجـتمـاعـيـةـ فـيـ ظـلـ الـعـدـافـ وـالـخـفـرـ وـالـكـرـامـةـ .

الحق السياسي : المرأة في المجتمع الإسلامي طرف إيجابي متفاعل له دوره في الحياة السياسية للأمة ؛ لذا ووجه القرآن الكريم النظر إلى

(1) نفس المرجع والصفحة.

(2) الزمخشري : الكثاف 2 : 383 .

اعتبار مكانتها واحترام مواقفها المشرفة على الصعيد السياسي. من ذلك اعتبار المبادئ من طرقهن وهجرتهن واختيارهن للموقف السياسي الذي تكون له أبعاده ونتائجها قال تعالى : «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتِ يُبَارِيْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكُنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَرْتَبِطْنَ وَلَا يَعْصِيْنَكَ أَوْلَادُهُنَّ وَلَا يَأْتِنَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَ وَأَرْجُلِهِنَ وَلَا يَعْصِيْنَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَيْغُهُنَ وَاسْتَغْفِرُ لَهُنَ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ » (1).

فلقد لفت التوجيه القرآني الكريم نظر المؤمنين إلى أمور أهمها اعتبار حق المرأة المهاجرة في لجوء سياسي يضمن لها الحياة الكريمة. فأمرت تلك الآية رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقبل مبادئ المؤمنات المهاجرات الصداقات ويستغفر لهن الله ويضمهن إلى صفت المجتمع الإسلامي : قال تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ مَهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تُرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حَلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُنَّ بِهِنَّ حَلٌّ وَآتُوهُنَّ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تُنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوْنَ بِعِصْمِ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوهُنَّ مَا أَنْفَقُوكُمْ وَلَيَسْأَلُوكُمْ مَا أَنْفَقُوكُمْ ذَلِكُمُ حُكْمُ اللَّهِ يَعْلَمُ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ وَاللَّهُ عَلَيْكُمْ حَكِيمٌ » (2). من خلال هذه الآية نلاحظ أمر الله للMuslimين بنصرة النساء المهاجرات المخلصات في هجرتهن وأمرهم بالوقوف بجانبهن ، واعتبر هذا العمل منهن نصرة الدين الله الحق . ومن أجل ذلك كان الأمر يوجب على المؤمنين الوقوف بجانبهن وبحرم التخلّي عنهن ويعذر من تسليمهن إلى الكفار . لقد أضافت هذه الآية الكريمة بتشريعاتها بinda جديدا في قائمة حقوق المرأة ألا وهو تمكينها من حق اللجوء السياسي بعد أن كانت تبرم

1) المحتلة: 12. البيضاوي: أنوار التزيل 2: 551. الجنابين 731; قطب سيد: في ظلال القرآن 10: 67.

2) المحتلة: 10. نفس المرجع .

المعاهدات دون الالتفات لها . ومن أجل ذلك طلب الكفار ردهن إذ يعتبرهن متاعا لهم وشيئا من لوازمهم ، فصياغ الشرع بإلغاء ذلك ومكّن المرأة المهاجرة من زواج شرعي له شروط الزواج الإسلامي العادي فلم تعتبر المهاجرة أسيمة وإنما منحت حق المواطنـة التي لها حقوقها وعليها واجباتها .

كما بایعت المرأة المسلمة رسول الله صلی الله علیه وسلم وعاهدته على إقامة أصول الدعوة إيماناً وتطبيقاً والعمل على رفع مستوى الأمة الإسلامية ، فشرفت بطلب العلم (1) ونبيل المعرفة والمساهمة في الحرب والسلم والمشاركة في المهام العظام . وقد خصص رسول الله صلی الله علیه وسلم للنساء ساعات يوجههن فيها وينهض بهن من حضيض الجهل والاستبعاد فتضلت المرأة في العلوم وشهدت وتداعت وبایعت ورافعت إلى غير ذلك من مواقف تبين بها حقاً لها أو ترفع عنها ظلماً (2) .

الحق القضائي : الإنسان أمام القضاء لا يخلو حاله من أحد أوضاع ثلاثة . فهو إما أن يكون طرفا في قضية أو حاكماً قاضياً فيها أو محتاجاً إليه في أداء شهادة توضح ما كان فيها غامضاً التبس فيه الحق بالباطل . ففي الوضع الأول عندما يكون الشخص طرفا في القضية كان موقف القرآن مسوياً بين الرجل والمرأة في الأحكام والتنفيذ سواء كان الأمر متعلقاً بالقضايا العقارية أو المالية أو الأخلاقية والجنائية أو الشخصية العائلية أو ما كان منها متعلقاً بالحق العام .

وفي الوضع الثاني لم يمنع القرآن عن المرأة تولي القضاء وهو ما جعل الإمام أبي حنيفة يجوز أن تكون المرأة قاضياً في غير حد ولا قود . ويعلل الفقهاء هذا الشرط بما للمرأة من عاطفة وحنان وما ركب فيها

1) ابن العربي : الأحكام 7 - 8.

2) رضا رشيد : نداء الجنس الطيف 5 . دروزة محمد : المرأة في القرآن والستة 39.

من رقة ورهافة إحساس يجهل أنها لا تقوى على إصدار أحكام زاجرة للمجرمين كالحكم بالإعدام والسجن والقصاص والتفليس وغير ذلك من الزواجر القاسية . ولا يخفى ما في عدم إقامة الحدود من فساد يصيب المجتمع . أما في الوضع الثالث الذي تكون فيه المرأة شاهدة في قضية ما ، فلا يخلو أمر القضية : إما أن تكون الشهادة متعلقة بما تختص به النساء عادة فلا يعتبر الشرع إلا شهادتها (1) ، أو أن تكون الشهادة متعلقة بقضية عامة وهي التي يوضح شأنها قوله تعالى : **«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَانِتْ نَفْسٌ إِلَيْهِ أَجْلُ مُسَمًّى فَأَكْتُبُوهُ وَلَيَكُنْ كَاتِبٌ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلِمَ اللَّهُ فَلَيَكُنْ كَاتِبٌ وَلِيَمْلِلَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلَيُنَقِّبَ اللَّهُ رَبُّهُ وَلَا يُبَخِّسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِعُ أَنْ يَعْلَمْ هُوَ فَلِيَمْلِلَ وَلَيَهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِنْ تَرْضُونَ مِنَ الشَّهَادَةِ أَنْ تَضْلُلَ إِخْدَاهُمَا إِخْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشَّهَادَةِ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجْلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيُنَسِّ عَلَيْكُمْ جُنَاحُ الْأَنْتَكْبُوْهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَأْيَعُمُوا لَا يُضَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَلَا تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَأَنْقُوا اللَّهُ وَيَعْلَمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ كُلُّ شَيْءٍ عَلِيمٌ** (2) . يقول صاحب الكشاف : شهادة النساء مع الرجال مقبولة عند أبي حنيفة فيما عدا الحدود والقصاص (3) .

ويقول سيد قطب : الا بد من شاهدين على العقد من ترضون من الشهاء ، والرضا يشمل معنيين : الأول أن يكون الشاهدان عذلين مرضيبيـن

(1) كالشهادة في البكارـة وغيرها . دروزة محمد : المرأة في القرآن والسنـة 228.

(2) البقرة : 282 .

(3) الزمخـري : الكشاف 1 ، 304 .

في الجماعة، والثاني أن يرضي بشهادتهما طرف التعاقد، ولكن ظروفًا معينة قد لا تجعل وجود شاهدين أمراً ميسوراً فهنا يبسر التشريع فيستدعي النساء للشهادة وهو إنما دعا الرجال لأنهم هم الذين يزاولون هذه الأعمال عادة⁽¹⁾. وقد تضمن ذلك الآية الكريمة أموراً عده، أولها أمر بكتابة عقد يضبط حق كل من الدائن والمدين وكان التحرى والضبط والتدقيق من واجب الكاتب. وهذا الخطاب موجه إلى جميع المسلمين رجالاً ونساءً. وثانيهما تضمين العقد بتوقيع الشاهدين، وهنا يتبعين أن يكونا ذكرين وإن لم نجد فرجل وامرأتان.

وهنا نلاحظ أن مهنا كثيرة في المجتمع العام خص بها الرجل دون المرأة لأن مثل القضاة والمحاسبة والشرطة والمحاماة كل هذه المهن تقضي معاينات خارجية متتالية تكون مقومات لها وثانياً لأن بسيكولوجية المرأة لا تتماشي وما تتطلبه بعض هذه المهن من غلظة وشدة وعفة عند الاقتضاء.

فكانت المرأة كشاهد في القصاص أو الحدود إلا الإشهاد على العقد فتكون فيه مدعوة بطريقة عرضية قليلة الحدوث في جل المجتمعات ومع ذلك فإن هذه الشهادة لا يمكن الإعراض عنها، والكتمان فيها مضيعة لحق الغير وتضليل للعدالة يعقب عليه فاعله امرأة كانت أو رجلاً. وهكذا يبرز لنا الحق القضائي للمرأة مع ضمان حق المجتمع في عدل القضاء. وشهادة المرأة تكون تارة مقدمة على شهادة الرجل في ما تختص به المرأة وتكون تارة متساوية لشهادة الرجل كشهادتها في اللعان⁽²⁾. وتكون تارة أخرى أقل من شهادة الرجل في ما يمكن أن تتأثر فيه المرأة برقة عاطفتها ودقة أحاسيسها.

1) السيد قطب : في ظلال القرآن ١ : 493.

2) القاضي عبد الوهاب : الإشراف على مسائل الخلاف⁽²⁾ 209. ابن عاشور محمد الطاهر : أصول النظام الاجتماعي في الإسلام 154 . شلتوت عمود : الإسلام عقبة وشربة 260 - 262 .

الحق المالي: إن أهم مظاهر الحق المالي للإنسان تبدو في جهات ثلاثة:

- التصرف العالمي العام من بيع وشراء وتجارة وشركة وغيرها من المعاملات المتداولة بين الناس.
- النفقة على المأكل والملبس وكل ما يقوم بحياة الإنسان في بيته.
- الميراث.

فبالنسبة للجهة الأولى - وهي المتعلقة بالوضع الاجتماعي للإنسان - لم نجد في النصوص القرآنية ما ينبيء عن تفارق فيها بين الرجل والمرأة، حيث ضمنت آية الشهادة السابقة الذكر (١) الحقوق المادية لكل من الرجل والمرأة، ولا يمنع الشرع المرأة المسلمة من أن تتعاطى ألوانًا متعددة من المبادرات المالية والمعاملات الاقتصادية لكسب المال الحال بالطرق الشرعية المباحة. لذلك اتفق الفقهاء على أن للمرأة المسلمة أن تفترض وتبيع وتشترى إلى غير ذلك من المعاملات المادية المسووح بها للرجل على قدم المساواة.

أما الجهاتان الثانية والثالثة (النفقة والميراث) فهما متعلقتان بالوضع العائلي للمسلم ولا يمكن النظر إلى إحداهما إلا بما لها من علاقة بالأخرى. فالقواعدة أساس من أسس العائلة المسلمة، وهي مسؤولية ملقة على هاتق الرجل تحمله تبعه الإنفاق، فلا يجوز أن نهمل هذا الجانب إذا ما أردنا أن نتعرف على سبب اختلاف الأنصبة بين الجنسين في الميراث.

(١) الفقرة : 282

فالنفقة واجبة على الرجل زوجاً كان أو أباً أو ابناً أو من ذوي القرابة (1) وقد قال تعالى : «لينفق ذو سعة من سنته ومن قبل عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله ، لا يكلف الله نفساً إلا ما آتاهها» (2) وقال «اسكنوهن من حيث سكتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهم» (3) .

وقد قيل للرسول : من أعول يا رسول الله ؟ فقال : أمراًتك وولد جاريتك (4) . فعل الزوج أن ينفق على زوجته بمجرد إتمام العقد بينهما ولو كانت المرأة غنية وذات مال ، ولا يجوز له أن يتصرف في مالها إلا برضاهما وموافقتها وعلى الأب أن ينفق على ابنته إلى أن تتزوج أو تصير قادرة على التكسب . وعلى الابن أن ينفق على والديه إذا ما بلغنا سن الشيخوخة .

وبذلك يضمن الاسلام للمرأة صيانة للكرامة وحفظاً من القباع ووقاية من مشاق الاعمال التي ربما لا يتحملها التكوين اللطيف لجسم المرأة .

وبما أن الرجل هو المكلف - في أكثر أحواله - بالنفقة على المرأة زوجة كانت أو بنتاً أو أماً أو اختاً فإنه يكون من المنطقى الطبيعي أن يتضاعف نصيب الإرث بينها وبين الرجل . فيكون له ضعف ما تناله المرأة نظراً إلى أن نصيبها يكون لها خاصة تتصرف فيه حسب مشيئتها ولا تصرف منه على نفقتها أو نفقة أبنائها وعائلتها ولا يلزمها الشرع بشيء من ذلك بخلاف نصيب الرجل فهو مستعمل لنفقاته ونفقات أبنائه وبيناته وزوجته وأمه ، ولا يسمح له الشرع ولا القانون بأن يترك من واجبه ولو مقداراً ضئيلاً . فلو سوّى الدين بين الجنسين في الإرث لما حمل الرجل كل هذه التبعات من النفقات . وهكذا فإن النظام المالي الاسلامي متكملاً ينظر إليه ككل ولا يمكن النظر إلى جهة من جهاته دون

(1) وهو مذهب الحنفية.

(2) الطلاق : 7.

(3) الطلاق : 6.

(4) البخاري نفقات 7 : 81 . ابن حبيب احمد : المسند 2 : 525 . الزيلعي : شرح الكتر 3 : 64 .

أخرى وهو ما يفسر لنا بوضوح موقف الاسلام من إرث المرأة التي لم تكن قبل الدعوة الاسلامية تحظى بحق الارث إطلاقاً فكانت تحرم من كل ما يتركه والدها أو زوجها، وقد نفي الله هذا الغبن في حق المرأة فقال : «وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قلّ منه أو كثُر نصبياً مفروضاً»⁽¹⁾ وقوله تعالى: «ويستفتنن لئلا يفتنيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في ينامي النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن»⁽²⁾ . ثم بين نسبة القسمة بين الرجل والمرأة في قوله: «يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين»⁽³⁾ . وقد ورد في سبب نزول هذه الآية مما أخرجه آية السنة عن جابر بن عبد الله قال : عادني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأبو بكر فيبني سلمة ماشين فوجدني النبي لا أعقل شيئاً فدعا بهاء فتوضاً ثم رش على فافقت فقلت ما تأمرني أن أصنع في مالي فنزلت «يوصيكم ...» الآية . وأخرج أحمد وأبو داود والترمذى والحاكم عن جابر قال : جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله (ص) فقالت : يا رسول الله هاتان ابنتا سعد قتل أبوهما معلك في أحد شهيدا وإن عمهمما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالاً ولا نكحان إلا ولهما مال : فقال : يقضى الله في ذلك فنزلت آية الميراث⁽⁴⁾ .

وتواصل الآيات توضيح نسبة النساء في العيراث على اختلاف درجات علاقهن بالمتوفى الموروث في قوله تعالى «إِنَّ كُنْ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلَّاً مَا تَرَكَ إِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النَّصْفُ وَلَا يُبَوِّهَ لَكُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السَّدسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرَثَهُ أَبْوَاهُ فَلَامَهُ الْسَّادِسُ إِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلَامَهُ السَّادِسُ مِنْ بَعْدِ وَصْبَرَةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دِينٍ

(1) النساء : 7.

(2) النساء : 127.

(3) النساء : 11.

(4) السيوطي : باب التقول .. 152 - 154.

آباءكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعاً فريضة من الله إن الله كان عليماً حكيناً ولكم نصف ما ترك أزواجاً لكم إن لم يكن لهن ولد فإن كان لهن ولد فلكم الريع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين ولهن الريع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها أو دين . وإن كان رجل يورث كليلة أو امرأة وله آخر أو اخت فلكل واحد منها السادس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثالث من بعد وصية يوصي بها أو دين غير مضار وصية من الله والله عظيم حكيم» (١) .

وقال تعالى :

«والذين يتوفون منكم ويذورون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى المحول غير إخراج فإن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن من معروف والله عزيز حكيم» (٢) .

ففي هذه الآية تقرير لحق المرأة المتوفى عنها زوجها في وصية منه تسمح لها بالبقاء ببيته والعيش من ماله مدة حول كامل لا تخرج من بيته ولا تتزوج من غيره مع أن لها حق الحرية في أن تخرج بعد أربعة أشهر وعشرين ليل كما تقرر ذلك آية الطلاق (٣) .

أخرج إسحاق بن رهويه في تفسيره عن مقاتل بن حيان أن رجلاً من أهل الطائف قدم المدينة وله أولاد ورجال ونساء ومعه أبواه وامرأته فمات بالمدينة، فرفع ذلك إلى النبي (ص) فأعطي أولاده بالمعرفة ولم يعط

(١) النساء : ١١ - ١٢ .

(٢) البقرة : ٢٤٠ .

(٣) قطب سيد : في ظلال القرآن ١ : ٣٦٨ .

أمرأته شيئاً غير أنهم أمروا أن ينفقوا عليها من تركة زوجها إلى الحول .
وفيه نزلت هذه الآية من سورة البقرة (1).

وأنخرج أبو الشيخ وابن حيان في كتاب الفراغض من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال : كان أهل الجاهلية لا يورثون البنات ولا الصغار الذكور حتى يدركوا ، فمات رجل من الأنصار يقال له ابن ثابت وترك بنتين وابنا صغيراً فجاء ابنا عمه خالد وعرفته وهما عصبة فأخذنا ميراثه كله فأذلت أمرأته إلى رسول الله (ص) فذكرت له ذلك فقال : ما أدرى ما أقول ، فنزلت الآية «للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قلّ منه أو كثُر نصيباً مفروضاً»(2).

ومن كل ذلك يثبت حق المرأة بنتاً كانت أو أماً أو اختاً أو زوجة في اكتساب المال من طريق الإرث . ولم يكن نقص نصيبها عن نصيب الذكر استناداً في قيمتها بأي حال من الأحوال اذا لقنا النظر إلى وجوب الإنفاق من طرف الذكر عليها في الحالتين الغالبتين البنوة والزوجية . وعندها يكفي إثبات أصل الحق لإمكانية التكسب والمالمك للمرأة ويدفع عنها ظلم المجر والإلحاد .

فالمرأة المسلمة بحجابها وتحديد مواقف اختلاطها تتميز عن غيرها من النساء ، فهي القبطنة الذكية التي لا تتضاعل وتنحل ولا تستسلم للقهر والاعتداء ، وإنما هي الباحثة المتطلعة تطالب بحقوقها وتقوم بواجباتها حسب ما رسم القرآن الكريم لها من الخطط وبما أمرها الإسلام به من الأوامر التعبدية والمعاملية المادية منها والأدبية .

(1) السيرطي : باب النقول في أسباب التزول 52 .

(2) المرجع السابق : 152

فالدعوة لتحرير المرأة إن لم تسبقها دعوة للتفتح وإدراك السلبيات من الأمور والمحاجات لا يمكنها أن تتخض عن نتائج مرضية ، فما الجاهلية الحديثة بأكرم من الجاهلية القديمة . وما حظ المرأة الغربية بأحسن من حظ المرأة الشرقية ما لم تتبع سبل التوجيه الحكيم .

ولقد شقت المرأة المسلمة طريقها إلى الخير وسط الصعاب فكانت مثالية في سلوكها في عصر الرسول الأكرم وطوال الصدر الأول للإسلام . وتلك النتائج لم تتوصل لها أية منظمة نسائية من منظمات العالم مهما أحكمت وثائقها ونقحت فصول قوانينها⁽¹⁾ .

1) اليونيسكو مجلة المراسلة، مارس 1975 . المرأة في العالم خلال 30 سنة ، نحو تحرير المرأة .

القِسْمُ الْخَامِسُ

نَسَاءٌ ذُكِرْنَ فِي الْقُرْآنِ

درج القرآن الكريم في الآيات المتعلقة بالمرأة على نفس المنهج السليم الذي أفتاه منه ، فهو بعد أن اعتنى بتقديم آراء الجاهليين وموافقيهم من المرأة ، وبعد أن أبان السبيل الذي يجب أن يسلكه الرجل في معاملة المرأة ومعايشتها واحترام حقوقها ، وبعد أن وجه المرأة نحو الخلق الكريم ووضع لها معايير المحدود بين حقوقها وواجباتها ووضع لها القوانين التي تضبط وظيفتها في مجتمعها وعائلتها ، بعد كل هذا قدم للمرأة المسلمة صوراً تطبيقية من المثالية التي تنشدها وتأمل الوصول إليها . فإذا هو يقدم باقة متكاملة تجمع صوراً حية لما تؤثره هذه الأخلاقية الرفيعة في المرأة عندما تسير على أقوام السُّبُل وأرضها (١) ، وصوراً واقعية لما يمكن أن تبلغه المرأة من سوء السلوك والانحطاط الإنساني إذا ما خالفت المبادئ الأخلاقية وخللت من الروح العقدية السامية .

وخروجاً من نطاق سرد النظريات وتعدد الحقوق والواجبات إلى تشخيص واقعي على طريقة المنهج القرآني نستعرض الشخصيات النسائية الأخرى وقع ذكرهن في القرآن الكريم . وقد كنّت الآيات عن ذكر

(١) قارن : شلتون عمود : من توجيهات الإسلام 202 - 206.

أسماء أكثرهن واستعاضت عن ذلك ببنسبتهن إلى أبنائهن أو أزواجهن أو قبائلهن جريا على عادة العرب في الكنية، وإشارة إلى الغاية الأساسية من القصص القرآني الذي يهدف إلى الجانب التربوي المعتمد مذهب القدوة والمثل . فإن الغاية الأولى من العرض القرآني لهؤلاء النساء هو توضيح سُوء مواقفهن الأخلاقية وما قُمن به من أعمال صالحة خلدت ذكرهن أو سوء ما قُمن به من أعمال تتناافي مع الخير والفضيلة مما يحيط من قيمتها و يجعلهن ملعونات ديناً ودنياً . وبذلك تنصره النظريات في بوتقة الواقع ويستقيم المثل الدافع للخير والنهاي عن المنكر . فإذا اقتنعت النفوس المؤمنة بذلك استجابت للدعوة وعملت جادة في سبيل السمو الديني وطمحت إلى كل ما شرف من الأعمال وانصرفت عن كل ما كان خسيساً من المواقف . والناظر في مجموع الآيات التي ذكرت شخصيات نسائية يمكن له أن يقسمها إلى أربعة أنواع بحسب شرف مقامهن :

- زوجات النبي صلى عليه وسلم .
- أمهات الأنبياء - عليهم السلام -
- نساء مثاليات شرقيهن القرآن بالذكر والثناء
- نساء سلوكيهن فشهر بهن القرآن وبيّن بغريب من الله .

الفصل الأول

نَسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١).

أقرت الآيات القرآنية شرف نساء الرسول وأفضليتهن على نساء العالمين. ولم يكن هذا التشريف بسبب الانتساب أو الجاه أو المال أو الجمال، فلم يكن جديعا في أعلى درجات هذه القيمة وإنما كان هذا التشريف نظرا لأهمية مكانتهن في هذا المجتمع الإسلامي الأول، فقد قصد القرآن بيان درجتهن الأخلاقية وأثرهن في مجتمعهن الذي يعتبر النواة الأولى لكل المجتمعات الإسلامية المواصلة لذلك. قال الله تعالى: «النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أَمْهَاتُهُمْ وَأَوْلُوا الْأَرْحَامِ بعضهم أَوْلَى بِيَسْعِيْنَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَى أُولَئِكَ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا» (٢).

سطر في الكتاب الكريم أن زوجات الرسول الأكرم أمهات للمؤمنين جميعا (٣). وهن قدوة حسنة لهم أذلى أن يتبعن في سلوكيهن وأخذن العبرة من معاناتهن لأمور الحياة ومعالجة مشاكلها على الطريقة التي اتبعنها. وقد تشعر هذه الآية الكريمة بما اختصصن به - رضوان الله عليهم - من تحمل كلفة أمهات للمؤمنين فقال تعالى : «يَا نَسَاءَ النَّبِيِّ لَمْ شُنْ كَأْخَدْ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ أَتَقْيَتُنَّ فَلَا تَخْضُنَنْ بِالْقَوْلِ فَيَطْعَمُونَ الَّذِي فِي قُلُوبِهِ مَرْضٌ وَقُلُونَ قَوْلًا مَعْرُوفًا» (٤).

(١) عطية الله أسمد : القاموس الإسلامي ١: 663 ، ٢: 219.

(٢) الأحزاب : ٦ ، بنت الشاطي : نساء النبي .

(٣) الترمذ : ١٤ : ١٧٧.

(٤) الأحزاب : ٣٢.

وقال جل شناوه «وَقُرْنَ فِي بَيْوَتِكُنْ وَلَا تَبَرْجِنْ تَبَرْجِ الْجَاهِلَةُ الْأُولَى
وَأَقْمَنَ الصَّلَاةَ وَآتَيْنَ الزَّكَاةَ وَأَطْعَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ
عَنْكُمُ الرُّجُسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُظْهِرَكُمْ تَطْهِيرًا» (١).
«وَإِذْكُرْنَ مَا يُتَلَى فِي بَيْوَتِكُنْ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ
لَطِيفًا خَبِيرًا» (٢).

ولما كان نساء النبي ﷺ صلی اللہ علیہ وسلم - أمهات متضلعات
بمسؤولية الولاية فهن لسن كأحد من النساء وواجبتهن تفوق واجبات
غيرهن . وقد نبهن اللہ حتى لا يخدعن بقول معمول من يزيد بالحق
الأذى بالرسول الكريم أو النيل من الدعوة الإسلامية . ولذلك كان واجبهن
يفرض عليهن انتهاج المعرفة واتخاذ سبيل الحكمة والحيطة الكاملة
في دين اللہ حتى يدركن ما يتلى عليهن في بيوتهم من الآيات الكريمة
الحكيمية ويقمن شعائر الدين من صلاة وزكاة ويطعن اللہ ورسوله في
كل ما أieron به وشرع من شرائع العبادات والمعاملات .

ونظرا إلى أنهن يعيشن في بيت النبوة ويتحملن مسؤولية أثر الدين في
سلوكهن وأخلاقهن فقد اعتبرهن اللہ لسن كأحد من النساء ، وفي ذلك
ما فيه من إشارة واضحة إلى أهمية مكانتهن في نشر الدعوة وتجمسيم
الأخلاقية الإسلامية في سلوكهن العائلي المثالي الذي يكون قدوة تتبعه
المرأة المسلمة في تكوين عائلتها المسلمة .

قال تعالى :

«يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا زَوَاجَكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدُنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرَزِينَتْهَا
فَتَعَالَيْنَ أَمْتَعْكُنْ وَأَسْرَحْكُنْ سَرَاحًا جَمِيلًا» (٣).

(١) الأحزاب : ٣٣.

(٢) الأحزاب : ٣٤.

(٣) الأحزاب : ٢٨.

وقال أيضاً :

«يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ إِنَّمَا تُنْكِنُ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَاعِفُ لَهَا الْعَذَابُ ضَعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا» (1).

فالأنوثة الطامحة وزينة الحياة المغربية وعبء الأمة وشفاف العيش وخشوونته ورحابة صدر الرسول وعطفه على أنوثة أزواجه جعلهن يتسابقن في إرضاء غرائزهن لحكمة أرادها الله حتى يكون التشريع منبثقاً من الواقع الإنساني؛ فكان التحذير من الله لهن وطلبه منها اختيار أحد موقفيهن فإما أن يُغْرِّضُن عن متاع الدنيا ويَرْضِيَن بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُنَّ وَإِلَّا فَإِنَّ الرَّسُولَ - صلى الله عليه وسلم - يُسرِّجُن سراحاً جميلاً ويطلقن طلاقاً لا ضرر فيه. أما التي تأتي منها بخطيئة فالعذاب يضاعف لها ضعفيهن لعظم مسؤوليتها وعلو منزلتها واتصالها المباشر بالرسول الأعظم ووضعها المثالى في نظر بقية نساء المؤمنين.

وقال تعالى في معرض التشريع للزواج :

«يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَخْلَقْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي أَتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكْتُ يَمْيِنَكَ مَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبِنَاتَ عَمَّكَ وَبِنَاتَ عَمَّاتِكَ وَبِنَاتَ خَالِكَ وَبِنَاتَ خَالِنِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكُمْ وَأُمَّرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبْتُ نَفْسَهَا لِلَّنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالصَّةَ لَكَ مَنْ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكْتُ أَيْمَانَهُمْ لَكَ لَا يَكُونُ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ، تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتَرْوَى إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِنْ عَزْلَتْ فَلَا جُنَاحٌ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقْرَأَ أَعْيُونَهُنَّ وَلَا يَخْزُنَ وَيَرْضِيَن بِمَا أَتَيْتَهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيًّا حَلِيمًا» (2).

1) الأحزاب : 30.

2) الأحزاب : 50 - 51.

ولقد أحلَّ الله لرسوله أن يتزوج نساءً آتاهن أجورهن أو ملكتهنْ يمينه وبما أفاء الله عليه أو من وَهَبَنَ أنفسهنَ لرسول الله صلَّى الله عليه وسلم . روَى مسلم عن عائشة - رضيَ الله عنها - أنها قالت «كنت أغار على الباقيَ وَهَبَنَ أنفسهنَ لرسول الله صلَّى الله عليه وسلم وأقول أما تستحيي امرأة تهب نفسها لرجل حتى أنزل الله تعالى : «تُرْجِي من تشاء منها وَتُنْوِي إِلَيْكَ من تشاء» فقلت : والله ما أرى ربِّك إِلَّا يسْارعُ في هواك . وروى البخاري عن عائشة أنها قالت : «كانت خولة بنت حكيم من الباقيَ وَهَبَنَ أنفسهنَ لرسول الله - صلَّى الله عليه وسلم - (1) . وقد كان زواج النبيِّ عليه السلام تشریعاً للمسلمين . من ذلك زواجه من حلیلة دعى لإبطال عادة التَّبَّنِي فقال تعالى :

«إِذْ تقول للذِّي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَأَنْتِ اللَّهُ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشِي النَّاسُ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرَا زَوْجُنَا كَمَا لَكِيٌّ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَانِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرَا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً» (2) .

نزلت هذه الآية في أمر زينب بنت جحش التي كانت زوجة لزيد مولى الرسول صلَّى الله عليه وسلم . فنزل التشريع السماوي يأمر رسول الله بأن يتزوجها بعد أن قضى زيد وطه وحاجته منها فتبطل بهذا الزواج العادة الجاهلية التي كان منشؤها ادعاء وتضليل فالرسول صلَّى الله عليه وسلم ليس أبداً لأحد من الرجال بل هو رسول الله وخاتم الأنبياء والمرسلين ولذلك فليس من حرج على المؤمنين في أزواج أدعىائهم بعد الطلاق والمفارقة . وقد تباہت زينب رضيَ الله عنها على ضرانتها بأنها زوجها من الرسول وهي سماوي .

(1) الفرطبي : الجامع لأحكام القرآن 14 : 208.

(2) الأحزاب : 37.

ومن الأدلة على أن زواجه صلى الله عليه وسلم لم يكن إلا تشريعاً وتبنياً لقواعد الدين أن كان لا يحل له إبدال إحدى زوجاته بأخرى ولو كانت هذه الأخيرة تعجبه جمالاً وحسناً . قال القرطبي : لا يحل للنبي صلى الله عليه وسلم التزوج بالكافرات اليهوديات منهن والنصرانيات والمرشقات وحرم عليه ذلك حتى لا تكون الكافرة أما للمؤمنين ولو أعجبه حسنها (١) ، قال تعالى « لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنها إلا ما ملكت يمينك وكان الله على كل شيء رقيباً » (٢) كان لبيوتات رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة ولنسائه رضوان الله عليهم آداب عالية وسلوك رفيع قال تعالى :

« يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبيء إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن اذا دعكم فادخلوا فإذا طعمتم فانشروا ولا مستأنسين الحديث إن ذلك كان يؤذى النبيء فيستحي منكم والله لا يستحي من الحق ، وإذا سألموهن متاعاً فاسألوهم من وراء حجاب ذلك أظهر لقلوبكم وقلوبهن وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجاً من بعده أبداً إن ذلك كان عند الله عظيماً » .

تبين هذه الآيات الكريمة أدب المعاملة بين نساء الرسول وأصحابه وتحدد نطاقها حتى يتم معنى الفضل بينهم جميعاً ويكون التصون والعفاف لهن وتسن بذلك مناهج وطرق ووسائل يصلح بها بناء المجتمع الإسلامي الفاضل الذي تتکافل أجزاؤه لتعلم الفضيلة ، وتبتعد سحب الرذيلة ، و تستأصل سبل الانحراف في كل ميادين الحياة . من ذلك آداب الطعام ، والجلوس ، والخطاب ، والحجاب ، وكيفية الدخول للبيوت والخروج

(١) القرطبي ١٤ : ٢٢٢ .

(٢) الأحزاب : ٥٣ .

منها ، والحرص في كل آن وحين على طهر القلوب حتى لا يتأذى رسول الله صلى عليه وسلم أو يخدش عرضه . روى إسماعيل بن إسحاق قال : حدثنا محمد بن عبد قال حدثنا محمد بن ثور عن عمر عن قنادة : أن رجلاً قال : لو قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم - تزوجت عائشة . من أجل ذلك وغيره كان السؤال من وراء حجاب طهراً للقلوب وحتى لا يؤذى الرسول ويستحيي - صلى الله عليه وسلم - من أصحابه ⁽¹⁾ . كما أن الآية الكريمة صرحت تصريحًا كاملاً بحرمة زوجاته على كل المؤمنين إذ هن أمهاتهم ومن صرخ بإثبات أمومة امرأة له لا يمكنه الزواج منها . ومن أجل ذلك كان تحريمهن تحريمًا مؤبدًا ، وكان هذا الأمر عند الله عظيمًا . ويلفت الله نظر المؤمنين إلى حكمه التشريع في المعاملة وحدود الاختلاط بين الجنسين فيقول تعالى :

« لا جناح عليهم في آبائهم ولا أبناءهن ولا إخوانهن ولا أبناء إخوانهن ولا أبناء أخواتهن ولا نسائهم ولا ما ملكت أيمانهن واتقين الله إن الله كان على كل شيء شهيداً » ⁽²⁾ .

فالغرض من تحديد نطاق المعاملة بين الجنسين بصفة عامة ، ونساء الرسول خاصة يبرز في تبيان المحارم . فيجوز للمرأة المسلمة أن تترك حجابها اقتداءً بنساء النبي - صلى الله عليه وسلم - حسبما تفصله الآية مع المحارم أما مع غير المحارم فإن السؤال يكون من وراء حجاب . وهكذا كان الحجاب صيانة للمرأة وعفة لا تضيقها عليها وختقاً لأنفاسها، وإنما فرض للاحترام المتبادل الذي يورث الحياة ويزكي النفس ⁽³⁾ .

وعلى شرف قدرهن - رضي الله عنهن - فإن التنزيل الحكيم لم يخف على رسول الله سوء تصرف بعضهن معه قال تعالى : « وإن أسر النبيء إلى

⁽¹⁾ القرطبي : 14 - 228.

⁽²⁾ الأحزاب: 55.

⁽³⁾ انظر القسم الرابع من هذا البحث الحجاب ²²⁸ قارن بذلك بقول قاسم أمين : المرأة الجديدة 2.

بعض أزواجه حديثا فلما نبأ به وأظهره الله عليه عرف بعضه وأعرض عن
 بعض ، فلما نبأها به قالت من أنت يا هذا قال نبأني العليم الخبر (1).
 أسر الرسول صلى الله عليه وسلم - لزوجه حفصة حديثا أنبأت به عائشة .
 فغضبت عليها رسول الله فطلقتها (2) . وفي صحيح مسلم عن ابن عباس
 قال حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : لما اعتزل نبي الله
 صلى الله عليه وسلم نساءه قال : دخلت المسجد فإذا الناس ينكحون
 بالحصى ويقولون : طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه . فقلت
 لأعمل ذلك اليوم ، قال : دخلت على عائشة فقلت : يا بنت أبي بكر ،
 أقد بلغ من شائزك أن تؤذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالت : ما لي
 وما لك يا ابن الخطاب عليك بعيشك ، قال : فدخلت على حفصة بنت
 عمر فقلت لها : يا حفصة أقد بلغ من شائزك أن تؤذى رسول الله ؟ أما والله لقد علمت
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحبلك ولو لا أنا لطلقتك ... فبكـت أشد البكاء ،
 فقلـت لها : أين رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قـالت : هو في خزانـته في المشربة .
 فدخلـت فإذا أنا بربـاح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قـاعد على أـسـكـفة المـشـرـبـة
 مـدلـ رـجـلـهـ عـلـىـ نـقـيرـ مـنـ خـشـبـ - وـهـ جـدـعـ يـرـقـيـ عـلـيـهـ رسـوـلـ اللهـ وـيـنـحدـرـ -
 فـنـادـيـتـ : يا رـبـاحـ ، استـأـذـنـ لـيـ عـنـدـكـ عـلـىـ رسـوـلـ اللهـ . فـنـظـرـ رـبـاحـ إـلـىـ
 الغـرـفـةـ ثـمـ نـظـرـ إـلـىـ فـلـمـ يـقـلـ شـيـئـاـ ... شـمـ رـفـعـ صـوـتـيـ فـقـلـتـ : يا رـبـاحـ
 استـأـذـنـ لـيـ عـنـدـكـ عـلـىـ رسـوـلـ اللهـ فـإـنـيـ أـظـنـ أـنـ الرـسـوـلـ ظـنـ أـنـيـ جـشـتـ مـنـ أـجـلـ
 حـفـصـةـ ، وـالـلـهـ لـشـ أـمـرـنـيـ رسـوـلـ اللهـ صـلـىـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـضـرـبـ عـنـقـهـ لـأـضـرـبـينـ
 عـنـقـهـ ، وـرـفـعـ صـوـتـيـ قـلـوـمـاـ إـلـىـ أـنـ اـرـقـهـ . فـدـخـلـتـ عـلـىـ رسـوـلـ اللهـ صـلـىـ
 اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ (3) .

(1) التريم : 3

(2) القرطبي 18 : 148. بنت الشاطيء : نساء التي 12 - 13

(3) القرطبي 18 : 189 - 190.

كان إنباء بسرّ وإفضاء بحديث وكشف الغيبة كل ذلك تسبب في غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وطلاق حفصة وتنفيص حياة بيوتات النبي بأجمعها وانجر عن ذلك حيرة جل المؤمنين .

وهذه الظاهرة تجدها تتكرر بمرور العصور ، والتاريخ يعيدها ما وجدت المرأة (2) . ومن أجل ذلك شرع الله التوبة والخشبة حتى ترجع للجادلة والصواب ويكون ذلك بأخذ النفس بالتعهد والواقية والاعتبار بوقائع الماضي .

«إن توبوا إلى الله» أي حفصة وعائشة رضي الله عنهما فقد تابتا وطهروا من رجس الجاهلية ، وإن كان منها التأب والظهور والتضامن على نشر رذائل العادات فإن الله حافظ رسوله من كل أذى ويرحظ المؤمنين القاندين القاندين العابدين من شر الغيبة والنميمة وإفشاء الأسرار .

قال تعالى :

«عسى ربكم إن طلقكم أن يبدلهم أزواجا خيرا منكم مسلمات مؤمنات فانتم تائبات عابدات سائحات ثيبات وأبكارا» (1).

نساء رسول الله هن أمهات المؤمنين ، وهن المؤمنات المسلمات القانتات التائبات العابدات السائحات الثيبات منهن والأبكار فقد عدلن هوى أنفسهن بالمجاهدة والرياضة النفسية وتخلصن من مرکبات طبعهن ، فكن بذلك قمة في المجد ونلن رضي الله ورسوله وتعين على كل مسلمة تقليدهن والاقتداء بهن . فهن اللاتي خلصن من أدناس الجاهلية ، وخضن معارك التجديد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يشنن الفضائل ويبددن سحب الرذائل بطاعة الله ورسوله ، والتحريض على تدعيم ركائز الإسلام عقيدة وعملا .

(1) انظر فصل من طبائع المرأة من هذا البحث .

(2) التحرير : 5.

«النَّصْلُ السَّافِيُّ»

أَبْحَاثُ الْأَذْنَبِيَا وَعَلَيْهِمُ التَّدْبِيرُ

أم موسى ومريم ابنة عمران :

إن التصديق بحقائق الأمور والإيمان بالوحى والتضحية بما كان عزيزا على النفس في سبيل الحق والتسليم للقضاء والقدر والصمود في مقاومة الفسالل هي أسمى المواقف التي وقفتها أم موسى - عليه السلام - فأنقر الله عينها بابنها وكتب لها الخلود .

قال تعالى «وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه» (1) .

«إذ أوحينا إلى أمك ما يوحى» (2) .

«وأصبح فزاد أم موسى فارغا إن كادت لتبدى به» (3) .

«فرجعناك إلى أمك كي تقر عينها ولا تحزن» (4) .

«فردناه إلى أمه كي تقر عينها ولا تحزن» (5) .

ذلك هي خصائص شخصية أم النبي موسى - عليه السلام - وتلك هي عاطفتها التي أكسبتها الخلود . فالصبر والإيمان جعلاها تتخطى الصعاب وتحوض المعامع الجسام فجاهدت بنفسها من أجل نصرة الحق وفرض المباديء السامية مغالية للظلم والطغيان .

(1) التفصص : 7.

(2) طه : 38.

(3) التفصص : 10.

(4) طه : 40.

(5) التفصص : 13.

أما مريم ابنة عمران فقد قال تعالى في شأنها : « فتقبلها ربها بقبول حسن وأبنتها نباتاً حسناً وكفلها زكرياء كلاماً دخل عليها زكرياء المحراب وجد عندها رزقاً قال يا مريم أني للك هذا قالت هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب » (١) .

وضعت امرأة عمران ولديها فكان أنثى فتحسرت على ذلك وابتلهلت لربها حتى يتقبل هذه الأنثى من لدنها قبولاً حسناً وتنبت نباتاً طيباً وتسلّم من وخر الشياطين ، فتقبلها ربها بقبول حسن وأطعمها واصطفها على نساء العالمين وكرّمها وجعلها أما لنبه عيسى عليه السلام .

قال تعالى : « وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين يا مريم اقتني لربك واسجدي واركع مع الراكعين » (٢) وقال الله فيها : « ومريم ابنة عمران التي أحصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا وصدقت بكلمات ربها وكتابه وكانت من القانتين » (٣) . وكانت مريم البتول آية للعالمين قال تعالى : « والتي أحصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا وجعلناها وابتها آية للعالمين » (٤) .

فالقنوت والسجود والركوع والعرفة والتصديق بكلمات الله جعلت مريم قدوة وأمّا لنبه عيسى - عليه السلام - فكانت آية للعالمين .

قال تعالى : « وجعلنا ابن مريم وأمه آية وآتيناهما إلى ربوة » (٥) فهي الطيبة النسب العفيفة ، وصفها بعض قومها بما يثبت شرفها في قوله تعالى « ما كان أبوك امراً سوء وما كانت أملأك بغياً » (٦) .

(١) آل عمران : ٣٤ - ٣٦ .

(٢) آل عمران : ٤٢ - ٤٣ .

(٣) التحرير : ١٢ .

(٤) الأنبياء : ٩١ .

(٥) المؤمنون : ٥٥ .

(٦) مريم : ٢٨ .

أولئك الظالمون الذين قلما تنجو أنتي من سلاطة أستهم رموا مريم بالبغى ، وتألبوا ضدها يصبون عليها جام انتقاداتهم اللاذعة حتى حرموها من عطف العشيره وحنانها واتخذت لنفسها مكانا قصيا ، وبعد ذلك نراهم ينقلبون يؤلهونها تارة وابنها أخرى . قال تعالى :

«لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم قل فمن يحملك من الله شيئاً إِنْ أَرَادُ أَنْ يَهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرِيمٍ وَأَمِهِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً» (1) .

«مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرِيمٍ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَقْتَ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلَ وَأَمِهِ صَدِيقَةٌ كَانَتْ يَأْكُلُانِ الطَّعَامَ انْظُرْ كَيْفَ نَبَيَنَ لَهُمَا الْآيَاتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يَؤْفَكُونَ» (2) .

و قال تعالى :

«وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرِيمٍ أَنْتَ قَلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأَمِي إِلَهَيْنِي مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سَبَحْنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتَ قَلْتَهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلِمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ» (3) .

فالكفر والإفك كانا منشأ التالية عند الظالمين لعيسى وأمه مريم . وقد صرخ القرآن الكريم بأنهما من ضمن البشر يأكلان الطعام ، فلم يرمي مريم خاصيات البشر المختارين الصديقين ولعيسى معجزة من معجزات الرسل الذين قد خلوا من قبله ، فهما ليسا إلهين وما ادعيا ذلك قط ، وإنما جاهدا في سبيل الحق كل بإمكانياته وخاصياته فكانت مريم أم النبي عيسى عليه السلام مجاهدة كتب الله لها النصر والغلبة والخلود بفضل سجودها وركوعها وقوتها وصدقها وعفتها . وأصبح الذين قالوا ببغيتها أولاً يؤلهونها ثانية ، ويجعلونها قمة المجد والرفعة عندهم ، وهم جاهلون أفاكون في كل الحالين لما في الاتجاھين من تطرف نظر وعدم واقعية وضلال طريق .

(1) المائدة : 176

(2) المائدة : 75

(3) المائدة : 119

الفصل السادس

نهاية مسالك شرحهن القرآن بالذكر والبيان

احتوى العرض القرآني على ذكر مجموعة من النساء الصالحات من مختلف المجتمعات القديمة السابقة للإسلام ، كما نبهت الآيات الكريمة إلى توجيهات حكيمه إذا امتنعت لها المرأة كانت مثالية في سلوكها .
أولاًهن : آية امرأة فرعون : التي جعلها الله مثلاً يضرب للإيمان والنظر
السديد قال تعالى :

«وَضَرَبَ اللَّهُ مِثْلًا لِّلَّذِينَ آمَنُوا إِمْرَأَةُ فَرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبُّ ابْنِ لِيْ عِنْدِكَ
بِيتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجَنِيْ مِنْ فَرْعَوْنَ وَعَمَلَهُ وَنَجَنِيْ مِنْ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ» (١)
لقد كانت هذه المرأة زهرة يانعة عاشت في جحيم الكفر وطغيانه ومع
ذلك فقد أبلغها ربها وآيمانها بربها درجة المثل الذي يضرب للمؤمنين ليتسجلوا
على منواله . فقد تضرعت لربها تطلب منه إنجاءها من طغيان فرعون الجبار زوجها
وضلالة قومها ، وقد أكرمتها ربها فبعث لها الغلام البهوي موسى فاتخذته ولداً .
وثانيةهن : امرأة عمران أم مريم : لقد نوهت الآيات الكريمة بنذر امرأة
عمران ، فهي تخلص الله وتحرر ما في بطئها لخدمة بيت الله ، وقد تقبل ربها
دعاءها وكانت ولدتها مريم التي اصطفاها ربها على نساء العالمين . قال تعالى :
«إِذْ قَالَتْ امْرَأَةُ عُمَرَانَ رَبِّيْ نَذَرْتَ لِكَ مَا فِي بَطْنِي مَحْرَرًا فَتَقْبِلُ
مِنِّي إِنْكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ . فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّيْ وَضَعْتَهَا أَنْشِيْ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ ، وَلَيْسَ الذَّكْرُ كَالْأَنْشِيْ ، وَإِنِّي سَمِيَّتْهَا مَرِيمَ وَلَيْسَ
وَلَيْسَ

(١) التحرير : ١١.

بك وذريتها من الشيطان الرجيم فتقبلها ريها بقبول حسن وأنبتها نباتاً حسناً، وكفلها زكرياءَ كلما دخل عليها زكرياءُ المحراب وجد عندها رزقاً قال يا مريم أني لك هذا قالت هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب «(1)». إنها تخلص الدعاء وتريد أن يتقبل الله ولديتها بقبول حسن وأن يعيدها من وخذ الشيطان الرجيم ، فتقبل الله من هذه الوالدة وجعل لمريم مقاماً شريفاً ومكاناً علياً فهي أم النبي عيسى عليه السلام .

ثالثهن: امرأة إبراهيم عليه السلام فقد ذكرها الله في القرآن مراراً :

«فراغ إلى أهلِه فجاء بعجل سمين» (2).

«فأقبلت امرأته في صرة فصكت وجهها وقالت عجوز عقيم» (3). «قالت يا ولتني أللد وأنا عجوز وهذا بعلى شيخاً إن هذا لشيء عجيب» (4) «قالوا أتعجبين من أمر الله رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت إنَّه حميد مجيد» (5).

«وأمّه قاتمة فضحتك فبشرناها بيسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب» (6).

لقد تعجبت امرأة إبراهيم عليه السلام أن تنجب ولداً وهي العجوز العقيم وصُكت وجهها عندما بشرتها الملائكة بيسحاق ومن ورائه يعقوب غفلة منها حيث نسبت أنها من أهل بيته كريم تؤمن بالله وتخلص للخالق الواحد والله يجزل عطاوه ويبدل نعمه على من يشاء من عباده وهو الحكيم العليم .

(1) آل عمران : 34 - 36.

(2) الذاريات : 26.

(3) الذاريات: 29.

(4) هود : 72.

(5) هود : 73.

(6) هود : 71. تأليف جماعة : قصص القرآن ، إسماعيل الذبيح . 57

ورابعهن : امرأة زكرياء .

قال تعالى : « وإنني خفت الموالي من ورائي وكانت امرأتي عاقرا فهـ لـي من لـدـنـك ولـي » (١).

وفي السورة نفسها « قال رب أني يكون لي غلام وكانت امرأتي عاقرا وقد بلغت من الكبر عتيما » (٢). ناجى زكرياء ربه ورجاه أن يهبه غلاماً يعتصد كبر سنـهـ ويرد عليهـ سـيدـ الأـعـادـهـ وـالـظـالـمـينـ ،ـ وـكـانـتـ اـمـرـأـتـهـ عـاقـرـاـ وـهـوـ الـمـتـبـعـ الخـاصـعـ فـاسـتـجـابـ اللـهـ دـاعـاهـ وـبـشـرـهـ بـغـلامـ ،ـ وـكـانـتـ هـذـهـ الـبـشـرـىـ شـدـيـدـةـ عـلـىـ نـفـسـهـ حـتـىـ اـسـتـغـرـبـ وـذـكـرـ حـالـهـ وـحـالـ زـوـجـتـهـ فـكـيفـ يـمـكـنـ لـلـعـاقـرـ أـنـ تـلـدـ ،ـ وـالـشـيـخـ الـذـيـ بـلـغـ مـنـ الـكـبـرـ عـتـيـاـ أـنـ يـنـجـبـ ،ـ إـنـهـ اللـهـ الـذـيـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ هـوـ يـتـصـرـفـ فـيـ مـلـكـهـ ،ـ فـكـانـ لـزـكـرـيـاءـ عـقـبـ بـوـاسـطـةـ اـمـرـأـتـهـ الـعـاقـرـ تـلـكـ .ـ

وفي المرتبة الخامسة بنات لوط :

قال تعالى : « قال هؤلاء بناتي إن كتم فاعلين » (٣) « وجاء قومه يهربون إليه ومن قبل كانوا يعملون السيئات قال يا قوم هؤلاء بناتي هن أظهر لكم فاتقوا الله ولا تخزون في ضيوفي أليس منكم رجل رشيد » (٤).
« قالوا لقد علمت ما لنا في بناتك من حق وإنك لتعلم ما نريد » (٥).

كان ذكر بنات لوط في هذه الآيات الكريمة بطريقة استطرادية حيث كان التشريع بقوم لوط وعملهم السيء في إعراضهم عن البنات وإثبات الذكور وجهاد النبي لوط أولئك القوم وتذكيرهم بالله رب العالمين . فقولهم « قد علمت ما لنا في بناتك من حق » هو اعتداء على كرامتهن بالإعراض عنهن .

(١) مريم : ٥١.

(٢) مريم : ٨.

(٣) الحجر : ٧١.

(٤) هود : ٧٩.

(٥) التمل : ٢.

والسادسة بـلقيس ملكة سباً : وهي المرأة الحكيمـة المتـدبرة التي بـسطـت الآيات الـكريمة حـوادث إيمـانها ونـوـهـت بـمقدـرـتها فـي إـداـرـة قـومـها .
قال تعالى «إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلَكُهُمْ وَأُوتِيتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ» (1).
وقد كانت تـُـشـرـكـ بالـلـهـ وـتـسـجـدـ لـلـشـمـسـ «وَجَدْتُهُـاـ وـقـومـهاـ يـسـجـدـونـ لـلـشـمـسـ» (2)
من دون الله وزين لهم الشـيـطـانـ أـعـمـالـهـمـ فـصـدـهـمـ عنـ السـبـيلـ فـهـمـ لاـ يـهـتـدـونـ» (2).

«قـالتـ يـاـ أـيـهـاـ الـمـلـاـ إـنـيـ أـلـقـيـ إـلـىـ كـتـابـ كـرـيمـ» (3) .

«قـالتـ يـاـ أـيـهـاـ الـمـلـاـ أـفـتـونـيـ فـيـ أـمـرـيـ مـاـ كـنـتـ قـاطـعـةـ أـمـراـ حـتـىـ تـشـهـدـونـ
قـالـواـ نـحـنـ أـوـلـوـ قـوـةـ وـأـوـلـوـ بـأـسـ شـدـيدـ وـالـأـمـرـ إـلـيـكـ فـاـنـظـرـيـ مـاـذـاـ تـأـمـرـيـ
قـالـتـ إـنـ الـمـلـوـكـ إـذـاـ دـخـلـواـ قـرـيـةـ أـفـسـدـوـهـاـ وـجـعـلـواـ أـعـزـةـ أـهـلـهـاـ أـذـلـهـ وـكـذـلـكـ
يـفـعـلـوـنـ وـإـنـيـ مـرـسـلـةـ إـلـيـهـمـ بـهـدـيـةـ فـنـاظـرـةـ بـمـ يـرـجـعـ الـمـرـسـلـوـنـ» (4) .
قـالـ نـكـرـوـنـ لـهـاـ عـرـشـهـاـ تـبـنـيـرـ أـتـهـتـدـيـ أـمـ تـكـوـنـ مـنـ الـدـيـنـ لـاـ يـهـتـدـوـنـ» .

«فـلـمـاـ جـاءـتـ قـبـلـ أـهـكـنـاـ عـرـشـكـ قـالـتـ كـانـهـ هـوـ وـأـوـتـيـنـاـ الـعـلـمـ مـنـ
قـبـلـهـ وـكـنـاـ مـسـلـمـيـنـ وـصـدـهـاـ مـاـ كـانـتـ تـعـبـدـ مـنـ دـوـنـ اللـهـ إـنـهـاـ كـانـتـ
مـنـ قـوـمـ كـافـرـيـنـ قـبـلـ لـهـاـ اـدـخـلـيـ الـصـرـحـ فـلـمـاـ رـأـتـهـ حـسـبـهـ لـجـهـ
وـكـشـفـتـ عـنـ سـاقـيـهـاـ قـالـ إـنـهـ صـرـحـ مـمـرـدـ مـنـ قـوـاـرـبـ قـالـتـ رـبـ إـنـيـ
ظـلـمـتـ نـفـسـيـ وـأـسـلـمـتـ مـعـ سـلـيـمانـ اللـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ» (5) .

إنـهاـ المـرـأـةـ الـحـكـيمـةـ الـمـتـدـبـرـةـ فـيـ أـمـرـ عـقـيـدـتـهاـ وـلـمـ يـغـرـهـاـ مـاـ كـانـتـ عـلـيـهـ
مـنـ سـطـوـةـ وـجـاهـ عـرـيـضـ ،ـ حـكـمـتـ قـوـمـهاـ وـكـانـواـ يـعـبـدـونـ الـشـمـسـ وـكـانـواـ أـولـيـ
بـأـسـ شـدـيدـ .ـ وـلـاـ دـعـاـهـاـ سـلـيـمانـ لـلـأـيـمـانـ وـنـكـرـ لـهـاـ عـرـشـهـاـ وـأـطـلـعـهـاـ عـلـىـ حـقـيـقـةـ
الـهـدـيـةـ وـأـبـرـزـ لـهـاـ مـعـانـيـ الـوـحـدـانـيـةـ اـسـتـجـابـتـ لـدـعـوـتـهـ وـأـسـلـمـتـ اللـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ» .

(1) النـمـلـ : 21

(2) النـمـلـ : 29

(3) النـمـلـ : 31

(4) النـمـلـ : 32 - 35

(5) النـمـلـ : 41 - 44 . سنة قـرـاءـةـ : الرـسـالـاتـ الـكـبـرـىـ 253.

ستة أمثلة عرضها القرآن لتكون نماذج دالة ولتجد المرأة المسلمة في سلوكيهن خير أسوة وأطيب مثال ، ففي حياتهن وموافقهن خير دليل على ما يبلغ المرأة إلى درجة الصلاح وبمكانة المثالية ، فكان منهن التي اكتسبت صلاحها بما تحلت به من روح الایمان والتقوى ، ومنهن التي كانت سكنا لزوجها مطيعة لربها ، ومنهن اللاتي كن بارأت بأبيهن متغلبات على نوازع أنفسهن ومنهن التي سلكت طريق الحكمة والوعي فاستسلمت للحق رغم قوة ملوكها وعلو شأنها في قومها .

وإن من تدبر هذه الآيات وأمعن فيها نظرا وتعرف على أوصاف عامة النساء الصالحات اللاتي ذكرن في القرآن لواجد فيها من رفيع الخلق وحكيم السلوك ما يصلح لأن يكون أرفع توجيه وأعلى قدوة وأكمل تربية للمرأة المسلمة في كل العصور .



الفصل الرابع

نَسَاءٌ سَاءُ سُلُوكُهُنَّ شَهِيدٌ بِعَرَافَاتِ

وَمُبَرُّونَ بِغُصْبٍ مِّنَ اللَّهِ

لقد حوت الآيات القرآنية الكريمة مقابل مجموعة النساء الصالحات
مجموعة أخرى أضلها طغيانها وأهلكها كفرها وأرذلها عملها السيء.
فكنْ أمثلة تضرب للفساد وسوء السلوك و وخيم العاقب.

امرأة نوح وامرأة لوط :

«ضرب الله مثلاً للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط كانتا تحت
عبددين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم يغنا عنهما من الله شيئاً» (1).
فالكفر والضلال أضلا امرأة نوح ولوط رغم كونهما تحت عبدين صالحين
وزوجتي نبيين كريمين، فلم يغنا عنهما ذلك من الله شيئاً ولم يهتديا إلى الحق
الصواب بل عملتا على نشر الرذيلة وإفشاء الفساد وتکذيب الرسل قال تعالى:
«فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتُهُ قَدْرَنَاهَا مِنَ الْغَابِرِينَ» (2).

«ولما أن جاءت رسلنا لوطا سيء بهم وضاق بهم ذرعاً وقالوا لا تخاف
ولا تحزن إننا منجوك وأهلك إلأ امرأتك كانت من الغابرين» (3).
لقد نجى الله نبيه لوطا وأهلك امرأته لسوء سلوكها وعدم إيمانها
بربها فكانت من الغابرين الحالين.

(1) التحرير: 11.

(2) النسل : 57.

(3) العنكبوت : 33.

وقد نددت آيات ثلاث أخرى بامرأة لوط وشنعت بفعلها فقال تعالى :
«إلا امرأته قدرنا إنها لمن الغابرين» (1).
«إلا عجوزا في الغابرين» (2).

قال إن فيها لوطا قالوا نحن أعلم بمن فيها لنجينه وأهلها إلا امرأته كانت من الغابرين» (3).

امرأة أبي لهب :

هذه امرأة أخرى أصلها الجهل وأطغافها المال والجاه فركبت متن الغرور وآذت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فتوعدها الله سبحانه وتعالى بقوله : «وَامْرَأَتِهِ حَمَّالَةُ الْحَطَبِ فِي جَيْدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ» (4).

قد أخبر الله جلت قدرته عن مصير امرأة لوط وزوجة أبي لهب وأعلم أنها من الغابرات في النار الضلالات المكذبات الالاتي عذن فسادا في مجتمعاتهن وعملن فيها على نشره وطبعن كفرا وعدواناً فكن بذلك كله أمثلة حية ضربها الله للذر عندهما يستفحول في شخص المرأة فيعمي عينها عن النور ويصم أذنها عن الحق وينضل بصيرتها عن الهدایة : ومن أجل ذلك كله كتب لهن سوء العاقبة وجزاهن بجهنم وعذاب الجحيم.

استنتاج :

ومن عرض أمثلة النساء الصالحات وتعداد أوصاف من ساء سلوكيهن نستخلص حقيقة قيمة ومنهجاً تربوياً أصيلاً يشهدان براجعة هذا التوجيه

1) الحجر : 60.

2) الشراء : 171.

3) المنكبوت : 32.

4) المسد : 4.

وعدالة ذلك التشريع حيث إن المجد يكتسب اكتساباً قال تعالى :
«مِنْ عِلْمٍ صَالِحٍ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا» (1).

وقد قال وهو أصدق القائلين «وَكُلُّ إِنْسَانٍ الْزَّمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عَنْقِهِ» (2) فلا اعتبار لجاه أو مال أو جمال ما لم يأخذ المرء نفسه باتباع الحكمة ويستعدها بالصلاح فلم تغرن نبوة زوج (3) أو صلاح ولد (4). وإنما لكل أمرٍ ما قدمت يداه . وتوجيهات الاسلام عديدة تؤكد على عدم الغفلة حتى يأخذ الانسان نفسه بالرعاية كي يفوز بحسن المال . وهذه آيات بينات نختم بها القسم الخامس والأخير تكون بمثابة توجيه وتنذير يهيبان بكل أنثى إلى الإيمان والعمل بها : قال تعالى : «وَادْكُرْنَ مَا يَتْلُى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحُكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لطِيفًا خَبِيرًا» (5) وقال :

«قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضِضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فِرْوَاهِنَّ وَلَا يَبْدِيْنَ زِينَتِهِنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيُضَرِّبَنَّ بِخَمْرِهِنَّ عَلَى جِبَوْهِنَّ وَلَا يَبْدِيْنَ زِينَتِهِنَّ إِلَّا لِبُعْوَتِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بَعْوَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بَعْوَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَانِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكْتِ أَيْمَانِهِنَّ أَوْ التَّاسِعِينَ غَيْرِ أُولَئِيِ الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطَّفَلِ الَّذِينَ امْ بَظَاهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيَعْلَمُ مَا يَخْفِيْنَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتَوَبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» (6).

وقال :

«وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلِنِسْ عَلَيْهِنَّ أَنْ يَضْعُنَ

(1) فصلت : 46 .

(2) لاسراء : 32 .

(3) ولمرأة لوط . وعكسها زوجة فرعون

(4) بنات لوط نحو أمهم وعكس ذلك نوح وابنه.

(5) الأحزاب : 34 .

(6) النور : 31 .

ثيابهنَّ غيرَ مُتبرِّجاتٍ بِزينةٍ وأنْ يَسْتَعْفِنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِ»⁽¹⁾.
وقال واصفاً المصلحات لأنفسهن المقتديات بالأوامر المنتهيات عن
النواهي

«الصالحاتُ قاتناتُ حافظاتُ للغائبِ بما حفظَ اللَّهُ»⁽²⁾.

والتفقه في الدين يحفظ للمرأة دينها ويزكي عقلها ويحفظ نسبها
ومالها. وهبته كليات خمس جعلها علماء الأصول أصلاً لحفظ الكرامة
الإنسانية. فما على المرأة المسلمة إلا أن تأخذ نفسها بها وتتعهد أعمالها
بكل وعي.

مقتدية بقول الإمام الغزالى :

«قد عرفنا أن حسن الشخصية يرجع إلى اعتدال قوة العقل وكمال
الحكمة، وإلى اعتدال قوة الغضب والشهوة وكونها للعقل مطبيعة ...
وللشرع أيضاً وذلك يحصل إما بالطبيعة أى الكمال النظري بحيث
يولد الإنسان كذلك... . والثانى اكتساب هذه الأخلاق بالمجاهدة والرياضة ..
فإذا أراد شخص أن يحصل لنفسه صفة الجود فطريقه أن يتكلفه
وهو بذلك المال، فلا يزال يروض نفسه ويجahدها حتى يصير طبعاً له»⁽³⁾.

ومنتبه إلى حكمة إفلاطون :

«القوى العاقلة وفضيلتها الحكمة والقوى الفاضحة وفضيلتها الشجاعة والقوى
الشهوانية وفضيلتها العفة، وإن الفرد يصل إلى العدل المطلق وتصلح
حاله عندما يكبح العقل زمام النفس وغضبها ويتحكم تحكماً مطلقاً

(1) النور : 6.

(2) النساء : 34.

(3) توفيق محمد سعى : دروس ونقوش في إطار التصوير القرآني ١ : 131.

في رغباته ويسطر على أفعاله وبذلك تسير هذه القوى في طريق واحد لا تعارض فيه» (١).

- ومؤمنة بقول رب العزة تعالى «قد أفلح من زَكَاهَا» (٢).

- ومستبشرة بتوجيه الرسول -الأخير- «تبسمك في وجه أخيك صدقة وإنما تركت الأذى عن الطريق صدقة وما تضعه في فم زوجك صدقة، وإن فراغك من دلوك في دلو أخيك صدقة ورؤيتك للرجل الرديء البصر لك صدقة» (٣).

وهكذا تكون النظريات وحدها لا تكفي بل لا بد من مجابهة الأعمال وترويض النفس على ما حسن من الأعمال حتى يصبح سجية في الشخص وطبيعة ثانية.

(١) نفس المرجع ١ : ١٨٢.
(٢) الشمس : ٩.

(٣) توفيق محمد سعف : دروس وقوس في إطار التصوير القرآني .١

آلَنْقِتَة

وإذا كان الفصل الخامس يبرز لنا شخصيات نسائية مختلفات في درجات الكمال فإن ذلك يكون بمثابة تدعيم النظريات المتقدمة في الأقسام الأخرى وجعلها ميسورة وفي استطاعة كل أنثى أن تبلغ أعلى الدرجات ما أخذت نفسها بأوامر الله وانتهت عن نواهيه ، وتهوي في الدرك الأسفل إن هي خالفت ذلك . وهكذا يمكن إدراك الفوارق والاختلاف الأحوال بين المرأة المسلمة وغير المسلمة في القرآن، وبذلك ندرك بغاية السهولة واليسر ما حبنا به القرآن المرأة المسلمة من رعاية وتوجيه وما خصها به من عطف وما مكنها منه من فرص وحقوق لتقوم بوظيفتها الإنسانية الشاقة على أكمل الوجه ، وليمكن للمرأة المسلمة اليوم أن تدرك بوضوح حقيقة حريتها في الشريعة الإسلامية وتكون على وعي وحذر من مغالطات الداعين لحريتها خارج الإطار الإسلامي .

فالمرأة المسلمة إن أرادت أن تتحل مكانتها في المجتمع حسب ما تعرضنا إليه في الفصول السابقة وكما وضحت ذلك الآيات الكريمة عليها أن تؤمن بجدوى العمل الإيجابي الهدف الذي يحول الضعف قوة و يجعل الصعب أمراً ميسوراً، وتستغل إمكانياتها وتنخل عن دعوى التشكي والتظلم وتبتعد عن التحزب وتكون كتل التفرقة وتسد ذريعة النزاعات اللفظية الجوفاء وأن تتمسك بحقوقها المشروعة في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة فما ضاع حق وراءه طالب . وأن لا تتلهي عن الواجبات الكثيرة بالطالبة طوراً والتسلو أخرى والدعوى والانحياز ثلاثة فالعمر قصير وربات النفوس الكريمة واجباتهن كبيرة فربما تضيع الأمهات ما دعمته المجدات .

مُحَمَّد

جَامِعُ آيَاتِ الطَّلاقِ

ملحق جامع آيات الطلاق

رقم الآية	رقم السورة واسمها	الآية
237. 227	2 البقرة	<p>- وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم، والطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة فروع ولا يحل لهن أن يكعن ما خلق الله في أرحامهن إن كنْ يؤمنن بالله واليوم الآخر وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحاً لهن مثل الذي عليهم بالمعروف وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم، الطلاق مرتان فاما ساك بمعروف أو تسريع بإحسان ولا يحل لكم أن تأخذنوا مما آتتكموهن شيئاً إلا أن يخافوا الآ يقيما حدود الله فان خفتم الا يقيما حدود الله فلا جناح عليهمما فيما افتدت به تلك حدود الله فاما تعذدوها ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون ، فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره فان طلقها فلا جناح عليهمما ان يتراجعا ان ظننا ان يقيما حدود الله وتلك حدود الله يبيينها لقوم يعلمون ، وإذا طلقتم النساء فبلغنَ أجلمهن فامسكونهن بمعروف او سرحوهن بمعروف ولا تمسكونهن ضراراً لتعذدوها ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه ولا تخذنوا آيات الله هزوًا واذكروا نعمة الله عليكم وما انزل عليكم من الكتاب</p>

رقم الآية	رقم السورة واسمها	الآية
... 231	2 البقرة	<p>والحكمة يعظكم به واتقوا الله واعلموا أن الله بكل شيء عليم، وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعصلوهن أن ينكحن أزواجهن فإذا تراضوا بينهم بالمعروف ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر ذاكرا ملائكة لكم وأطهر والله يعلم وأنتم لا تعلمون. والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتسم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسرتهن بالمعروف لا تكفي نفس إلا وسعها لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده وعلي الوارث مثل ذلك فإن أرادوا فصالا عن تراضي منها وتشاور فلا جناح عليهم وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتتكم بالمعروف واتقوا الله واعلموا أن الله بما تعملون بصير، والذين يتفوقون منكم ويذرون أزواجا يتربصون بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فطّن في أنفسهن بالمعروف والله بما تعلمون خبير، ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكتنتم أو في أنفسكم علم الله أنكم سندروننه ولكن لا تواعدوهن سرا</p>

رقم الآية	رقم السورة واسمها	الآية
235 . . .	2 البقرة	<p>سراً إلا أن تقولوا قولاً معروفاً ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله واعلموا أنَّ الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه واعلموا أنَّ الله غفور حليم ، لا جناح عليكم ان طلقتن النساء ما لم تمسوهنَّ أو تفرضوا لهنَّ فريضة ومتعموهنَّ على الموسوع قدره وعلى المفترض قدره متعاماً بالمعروف حقاً على المحسنين . وان طلقتموهنَّ من قبل أن تمسوهنَّ وقد فرضتم لهنَّ فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يغفونَ أو يغفوا الذي بيده عقدة النكاح وأن تعفوا أقرب للائقى ولا تنعوا الفضل بينكم أن الله بما تعملون بصير .</p>
237	٤ . .	
130	4 النساء	<p>- وان يتفرقوا يبغى الله كلاماً من سعته و كان الله واسعاً حكيمَا</p>
241	2 البقرة	<p>- وللمطلقات متع بالمعروف حقاً على المتقين</p>
49	33 الاحزاب	
49	33 الاحزاب	<p>- يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهنَّ من قبل أن تمسوهنَّ فمالكم عليهنَّ من عدة تعتذرنها فمتعموهنَّ وسرحوهنَّ سراحًا جميلاً .</p>

رقم الآية	رقم السورة واسمها	الآية
٧ . ١	٦٥ الطلاق	<p>يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعَدَةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِّن بَيْوَتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجُنَّ إِلَّا أَن يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَتَلِكَ حَدُودُ اللَّهِ وَمَن يَتَعَدَّ حَدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لِعَلَّ اللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُونَ إِذَا بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ، فَإِذَا بَلَغَنَ أَجْلَهُنَّ فَامْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوْا ذُوِّي عَدْلٍ مِّنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكُمْ يَوْمٌ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يَؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللهُ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرِجًا وَيَرْزُقُهُ مِنْ حِيثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بِالْعَالِمِ أَمْرَهُ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ كُلَّ شَيْءٍ قَدْرًا ، وَاللَّائِي يَشْنَنُ مِنَ الْمَحِيطِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبَتْمُ فَعَدَتِهِنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنْ وَأَولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلَهُنَّ أَنْ يَضْعُنْ حَمْلَهُنَّ وَمَن يَتَّقِ اللهُ يَجْعَلُ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يِسْرًا ، ذَلِكَ أَمْرُ اللهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ وَمَن يَتَّقِ اللهُ يَكْفُرُ عَنْهُ سَبْطَانَهُ وَيُعَظِّمُ لَهُ أَجْرًا أَسْكُنُوهُنَّ مِنْ حِيثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجُودِكُمْ وَلَا تَضْرِبُوهُنَّ لِنَضْبِيقُوكُمْ عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كَنْ أَوْلَاتُ حَمْلٍ فَأَنْفَقُوكُمْ عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضْعُنْ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَا لَكُمْ فَاتَّوْهُنَّ أَجْوَرَهُنَّ وَأَتَمْرَوْا</p>

رقم الآية	رقم السورة واسمها	الآية
... 6 ... 7 21-19	65 العلاق ، 4 النساء	<p>بِيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاوَرُوكُمْ فَسْتَرْضِعُ لَهُ أَخْرَىٰ لَيْنَفِقْ ذُوْسَعَةً مِنْ سَعْتِهِ وَمِنْ قَدْرِ عَلَيْهِ رَزْقَهُ فَلَيَنْفِقْ مِمَّا أَتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا أَتَاهَا سِيَّجِعُ لِلَّهِ بَعْدَ عُسْرٍ يَسِّرًا .</p> <p>يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحْلِلَ لَكُمْ أَنْ تَرْثُوا النِّسَاءَ كُرْهَاهُ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لَتَذَهَّبُوا بِعِصْمَهُنَّ أَتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ وَعَاشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرْهَتُمُوهُنَّ فَعُسَى أَنْ تَكْرُهُوْ شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا وَإِنْ أَرْدَتُمْ أَسْتِبدَالَ زَوْجٍ مَكَانٌ زَوْجٌ وَآتَيْتُمْ أَحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوْهُ مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُوْهُ بِهَتَّانًا وَإِثْمًا مُبِينًا وَكَيْفَ تَأْخُذُوْهُ وَقَدْ أَفْضَى بِعُضُّكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخْذَنْتُمْ مِنْكُمْ مِيَّنًا غَلِيظًا .</p>

ثبات المصادر والمراجع

ابن حنبل (أحمد).

— المستند دار صادر ، بيروت (دون تاريخ)

ابن خلدون (عبد الرحمن) .

— المقلعة. طبعة عمر حسين الخشاب، جمادى الأولى 1322. المطبعة الخيرية بمصر.
ابن عاشور (محمد الطاهر) .

— أصول النظام الاجتماعي في الإسلام. الشركة القومية للتوزيع والنشر، تونس 1964.

— تفسير التحرير والتغير. الدار التونسية للنشر ، الأجزاء المطبوعة 1977.

ابن العربي (أبو بكر)

— الأحكام — عن محمد الحجوري الشالي: المحاضرة الرباطية في إصلاح تعليم العبادات
بالديار المغربية. مطبعة الهيئة نهج الجزيرة عدد 11.

ابن قيم الجوزية (شمس الدين).

— أشهر أخبار النساء في التاريخ العربي. مطبعة مصطفى (دون تاريخ)

ابن كثير البغوي .

— تفسير ابن كثير. مطبعة المنار بمصر 1343 . 9 أجزاء .

ابن مراد (محمد صالح).

— الحداد على امرأة الحداد — طبعة تونس 1931.

ابن منظور (محمد بن مكرم جمال الدين).

— لسان العرب طبعة بولاق 1300/1884. 20 جزءا .

ارسطو .

— السياسات ترجمة أغسطينيس بربارة البولسي، بيروت 1957.

أبو زهرة (محمد).

محاضرات جامعة المولى العزيز معهد الترجمات العربية 1958 .

— عقد الزواج وآثاره

الألوسي (محمود البندادي).

— روح المانوي . ط. المطبعة الكبرى. بولاق — 1301. 9 أجزاء .

إسحاق وجاني أو بوابه .

— تاريخ الحضارات العام : ترجمة داغر أبو ريحان. ط. بيروت 1964 — 1970. 7 مجلدات.

- البخاري (محمد بن اسماعيل أبو عبد الله) .
- الأدب المفرد شرح فضل الله الجيلاني ط القاهرة 1378 هـ (السلفية) جزآن ،
- صحيح البخاري - 1) المتن ط مصطفى البانى الحلى ، القاهرة (دون تاريخ) 9 أجزاء ،
2) شرح القسطلاني (ابو العباس شهاب الدين احمد) المطبعة
الاميرية بولاق 1305 هـ 9 اجزاء
- 3) شرح الكرماني - محمد محمد عبد الطيف - المطبعة المصرية.
- البروقى (عبد الرحمن) .
- دولة النساء . معجم ثقافى اجتماعى لنوى . ط. أولى مكتبة النهضة المصرية مطبعة الاعتماد
 بمصر 1945 .
- البغدادى (عبد الوهاب بن علي بن نصر القاضى) .
- الإشراف على مسالى الخلاف ط. تونس . مطبعة الإرادة (دون تاريخ) جزآن .
- بونابرت (مارى)
- الحياة الجنسية للمرأة . ترجمة صلاح الدين مخيم وعبد مخائيل رزق ط. دار الفكر
العربي 1962 .
- البيضاوى (عبد الله بن عمر أبو سعيد) .
- أنوار التنزيل وأسرار التأويل . ط. مصطفى البانى الحلى . مصر . 1344 .
- الجندى (أنور) .
- القصة العربية المعاصرة . مجلة المرأة المصرية . مطبعة الرسالة 1952 .
- حامد (عبد القادر) .
- دراسات في علم النفس التعليمي : مكتبة النهضة . مصر . الفجالة (دون تاريخ) .
- الحداد (الطاھر) .
- امرأتنا في الشريعة والمجتمع . ط أولى . تونس 1930 .
- الحرفى (أحمد محمد) .
- المرأة في الشعر الجاهلى . ط. ثانية . دار الفكر ببغداد . 1960 .
- خاکى (أحمد) .
- المرأة في مختلف العصور . ط. دار الكتب المصرية 1947 .
- الحضرى (محمد) .
- تاريخ التشريع الإسلامي . ط. ثالثة . مطبعة الاستقامة بالقاهرة 1365 / 1946 .
- الخلوي (بهى) .
- الإسلام والمرأة المعاصرة . ط. ثالثة . دار القلم الكويت . رئيس الثاني
1388 / يوليه 1968 .
- دروزة (محمد عزة) .
- المرأة في القرآن والسنة . ط. المكتبة المصرية بيروت 1387 / 1967 .

دول ديمورات.

- فضة الحضارة. ترجمة محمد بدران ط. ثانية 1961 القاهرة مطبعة التأليف والترجمة

والنشر. 7 أجزاء.

الرازي (محمد فخر الدين بن عمر):

- التفسير الكبير : ملابح الفبيب. دار الطباعة العامرة (دون تاريخ) 8 أجزاء.

رضا (محمد رشيد):

- نداء للجنس الطيف : بحث نشر بمجلة الأزهر عدد جمادى الأولى 1377 هـ وأعيد

نشره بمجلة المجتمع العربي عدد ماي 1957.

- حقوق النساء في الإسلام. دار الكتب المصرية، 1348 هـ.

- قيسير المغار. ط. دار المغار بمصر. 1367 هـ. 12 جزءاً.

ذكرى ياء (إبراهيم):

- الفافة السيكولوجية - سيكولوجية المرأة مكتبة مصر 3 شارع كامل صدقي الفجالة.

دار مصر للطباعة (دون تاريخ).

الزمخشري (عمر بن محمد أبو القاسم):

- الكشاف عن حطائق التزيل وعيون الآلوايل . ط. الاستقامة. القاهرة 1365/1946. 3 أجزاء.

الزبيدي (عشان بن علي):

- كنز الدفائق . ط. أولى. المطبعة الكبرى الأميرية بولاق. مصر. 1313 هـ 6 أجزاء.

سابق (السيد):

- إسلامنا - دار الكتاب العربي لبنان (دون تاريخ).

سالم (عبد العزيز):

- دراسات في تاريخ العرب . عصر ما قبل الإسلام دار المعارف المصرية (دون تاريخ)

- تاريخ العرب في العصر الجاهلي - دار النهضة العربية للطباعة والنشر. بيروت 1970.

السيوطى (جلال الدين عبد الرحمن)

- تفسير الجلالين. ط. دار الكتاب العربي بيروت لبنان 1971.

- لباب القول في أسباب التزول. طبع على هامش تفسير الجلالين ط. دار الكتاب العربي

بيروت لبنان 1971.

الشاطي (إبراهيم بن موسى الخمي الغناطي):

- المواقف في أصول الشريعة. تعليق الشيخ عبد الله دراز. طبع مصر (دون تاريخ) 4 أجزاء.

شافعى (محمد زكي بك):

- الأزمات الزوجية وعلاجها . ط. دار المعارف بمصر 1945.

شلثوت (محمود):

- الإسلام عقيدة وشريعة . ط. ثانية. دار القلم بالقاهرة (دون تاريخ).

- من توجيهات الإسلام. دار الشروق بالقاهرة (دون تاريخ).

- الصابوفي (عبد الرحمن):
 - نظام الأسرة وحل مشكلاتها في ضوء الإسلام - ط. دار الفكر بيروت 1968.
- صديق (حسين خان):
 - حسن الأسرة بما بعث من الله ورسوله في النورة . ترجمة زكريا علی يوسف ط. مصر (دون تاريخ).
- صلبيا (جميل):
 - علم النفس. ط. ثانية. مطبعة دمشق 1367/1948.
- طنطاوي (جورهي):
 - الجوهر. طبع مطبعة مصطفى الباعي الطببي وأولاده بمصر 1346، 25 جزءا.
- الفردوسي (أبو القاسم)
 - الشاهنامة. ترجمة ابن علي البنداري ط. أولى مطبعة دار الكتب المصرية القاهرة 1350/1932.
- فروخ (عمر)
 - الأسرة في الشرع الإسلامي . ط. أولى بيروت 1370/1951.
- قاسم (أمين):
 - المرأة الجديدة. ط. مصر. 1900.
 - تحرير المرأة . ط. مصر. (دون تاريخ). قراءة (ستة).
- الرسائل الكبرى. مكتب الصحافة الدولي للصحافة والنشر مصر 1385/1966.
- القرطبي (محمد بن أحمد أبو عبد الله).
 - الجامع لأحكام القرآن. ط. ثلاثة. دار الكتاب العربي للطبع والنشر. 1387/1967، 20 جزءا.
- طبع (سيد):
 - في ظلال القرآن. ط. سابعة دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت لبنان 1391/1971. 8 أجزاء
- طبع (محمد):
 - دراسات في النفس الإنسانية . دار القلم. القاهرة (دون تاريخ).
- القلقشيدى (أحمد بن علي أبو العباس):
 - صبح الأعشى في صناعة الإنشاء . ط. وزارة الثقافة والإرشاد القومي المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر. 1963. 14 جزءا.
- عبد الرحمن (عائشة): الدكتورة بنت الشاطئِ.
- ميدات بيت النبوة. ط. أولى. 1387/1967. دار الكتاب العربي بيروت لبنان.
- عبد الطيف (محمد محمد):
 - أوضح التفاصير: ط. ثلاثة مصر مطبعة محمود توفيق. 1353/1938.
- مسكر (رياض محمد):
 - نفسية المراهق: ط. ثانية مصر 1368/1949.

- عقبة الله (أحمد).
 - القاموس الإسلامي: مصر 1963، جزآن.
 عفيفي (عبد الله).
 - المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها: مطبعة الاستقامة القاهرة شارع نوّار باشا رقم 12
 (دون تاريخ) جزءان.
 الفساد (عباس محمود).
 - المرأة في القرآن ط. ثالثة 1969. دار الكتاب العربي بيروت.
 عون (كمال أحمد).
 - اليهود في كتابهم المقدس أعداء الإنسانية. مصر. 1969.
 - الكتاب المقدس. ط. لندن، سنة 1971.
 لوريون (غورستاف).
 - حضارة العرب. ترجمة زعبي، ط. البابي الحلبي بالقاهرة. الطبعة الثانية. (دون تاريخ)
 - مجلة المرأة (التونسية). العدد السادس، أبريل وماي 1975. تونس.
 مجموعة من المؤلفين.
 - قصص القرآن. تأليف جاد المولى ومحمد أبو الفضل إبراهيم وعلي محمد الجاوي
 والسيد شحاته. مطبعة حجازي 1370/1951، الطبعة الرابعة.
 محمد سبع (توفيق).
 - دروس وفتوحات في إطار التصوير القرآني. سلسلة البحوث الإسلامية. الكتاب الخامس
 والتلائون جزآن 1391/1971.
 البشري (محمد محمد).
 - المجتمع الإسلامي كما تنظمه سورة النساء. سلسلة يصدرها المجلس الأعلى للشؤون
 الإسلامية. مصر. 1962/1382.
 سلم (أبو الحسين الحاج الشيرازي).
 - الجامع الصحيح. بشرح النروي ط. مصر 1929.
 مصطفى (عبد الواحد).
 - الأمرة في الإسلام . مصر 1961.
 مظفر (اسماعيل).
 - المرأة في عصر الديموقراطية مكتبة النهضة المصرية. القاهرة 1949.
 النروي (محب الدين أبو زكرياء يحيى).
 - رياض الصالحين شرح الدكتور صبحي الصالح، دار العلم للملائين بيروت. ط. أول
 1970. جزآن.
 الهندي (الأمير علي).
 - مؤثر المرأة في الإسلام تعریب علي نهیی محمد. طبع مطبعة إلياس زخورا مصر
 1912.

- وافي (علي عبد الواحد).
- الأسرة والمجتمع. ط. سادسة. القاهرة 1386/1966.
 - حقوق الإنسان في الإسلام. دار نهضة مصر 1967.
- (ونستك ومن معه).
- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى. ط. أولى مكتبة بريل ليدن 1936. 7 أجزاء.
- وجدي (محمد فريد).
- المرأة المسلمة. المطبعة الهندية. بالقاهرة. 1330/1912.
- بارودي:
- المشكلة الأخلاقية والفكير المعاصر. نقله إلى العربية غلام محمد، مكتبة الأنجلو المصرية (دون تاريخ).

فهرس اعلام الاشخاص

٩

اسماعيل بن اسحاق	آدم
.2/252	1/114 .5/113 .6/106 .7، 5/98
افلاطون	.19/172 .3/115 .17، 13، 6
.4/28، 21/27	.6/173
امرأة ذكرياء	آسيا امرأة فرعون
.1/261 .4/124 .1/106	.17، 15/150 .13/124 .8/106
امرأة العزيز	.6/259 .4/151
.2/162 .14/123	ابراهيم (عليه السلام)
امرأة عمران	.5/188 .4/124 .1/106
.14/25 9، 5/256 .4/138	احمد بن حنبل
امرأة لوط	.12/239
.8/123 .11/106 .5/105	ارسطو
.10، 8.7/265 .2/164 .17/124	.11/27
.10، 1/266	ارسطو فان
امرأة نوح	.3/28
.2/164 .17/124 .10/106	اسحاق (عليه السلام)
.10 ، 8 ، 7/265	.15/260
أناندة (תלמיד בודהה)	اسحاق بن راهويه
.11 .10 .8/21	.17/240
أوس بن ثابت الانصاري	اسماء بنت مرثد
.5/241 .4/171 .19/170	.10/231

ابن جرير	أوس بن الصامت
.13/231 .9/218	.4/158 .2/158
«ج»	«ب»
ابن أبي حاتم	بارت
.9/231	.18/17
الحاكم	الخاري
.12/239 .1/218	.15/230 .12/207
حامورايني	بريكليس
.7/33 .5/25	.10/28
الحسن البصري	أبو بكر الصديق
.18/173 .5/136	.10/239
الحضرمي	بلقيس
.13/231	.1/105 .17/123
أبو حنيفة (الإمام)	بلوكوس
.18/235 .20/234	.6/28
حواء	بودا
.13 .6 .1/114 .5/113 .5/98	.8/21 .9 .13
.6/173 .4/115 .17	البيضاوي
ابن حيان	.16/186
.3/241	
«خ»	«ت»
خالد (رجل من الأنصار)	الترمذى
.6/241	.12/239 .1/218
خولة بنت تعلبة	توماس اكوبناس
.1/158	.20/30
خولة بنت حكيم	
.7/250	
«د»	«ج»
داود (عليه السلام)	جابر بن عبد الله
.3/30	.12 .9/239 .9/231
	الجبالي
	.19/186

زوجة سعد بن الريبع	.13/239	أبو داود	.2/239
ابن سعد	.5/232	درا	
أم سلمة (أم المؤمنين)	.10/232	رباح	.14/253
سودة	.15/230	درة	
سيد قطب	.20/235	زراشت	.16/22
«ش» الشافعي (الامام)	.19/173	ذكر ياه (عليه السلام)	.1/106 .2/260 .4/124 .1/261
شعب	.12/202 .1/160	.5	.10
أبو الشيخ	.3/241	زليخاء (إمراة العزيز)	.21/160 .14/129 .1/105
الشيطان	.20 ، 16 ، 9 ، 7 ، 3/114 .7/98 .18/186 .7/173 .3/123 .15 .1/260	.2/262	.11/157
«ص» أبو صالح	.4/241	المخشي	
عائشة (أم المؤمنين)	.1/218 .3/208 .17 ، 12/207 .4/252 .3/250 .15/230 .8/254 .8 ، 3/253	زيد (مولى رسول الله)	.15/250 .17
ابن عباس	.3/195 .4/2/185 .2/140	أبن زيد	.8/232
		زينب بنت جحش	.15/250 .21
		«س» سارة زوجة إبراهيم	.10/188 .4/124 .1/106 .7/260
		سعد بن الريبع	.13/239

- (عنق جارية) .4/253 .4/241 .10/218
 10/195 .16/169
- عبد الله بن رواحة .3/195
- العوفي .9/218
- عرفطة (رجل من الانصار) .6/241
- عيسي بن مريم .6/241
 ، 10 ، 9 ، 7/124 ، 6 ، 3/106
 ، 13/257 ، 16 ، 8/256 3/138
 .6/260 ، 17 ، 15
- العزى (صنم) .6/137
- «غ»
- شبلان بن سلمة الشفوي .21/160 ، 14/123 ، 6/105
 .1/210
- الاذالي (الإمام) .2/162
 .8/268
- «ف»
- الفردوسي .18/173
 .11/22
- فرعون .5/256 .4/138
 /116 ، 8/106 ، 14/105 ، 2/100
 ، 14 ، 1/124 ، 17 ، 2/117 ، 18
 ، 13/190 ، 17 ، 14/150 ، 15
- عكرمة .18/173
- عمران .11/157
- عمر بن حطان .12 ، 11/157
- زوجة عمر بن حطان .11/157
- «ق»
- قادة .3/252
- القرطبي (المفسر) .5/253 .3/252
 .2/251
- «ك»
- أم كحة .10/32
 .7 ، 1/171 ، 19/170
- عمرو بن هند .3/210
 كريستوم .18/30

الكتبي
.3/241

«ل»

اللات (صنم)

.6/137

أبو لهب

.6/266 .8/164

إمرأة أبي لهب

.6/266 .8/164

لوط (عليه السلام)

.5/105 .8/123 .7/124

.17/265 .18/261

.16/10 .8/8

«م»

مالك (الإمام)

.19/173

ابن مالك

.5/232

محمد رسول الله (صلى الله

عليه وسلم)

.7/5 .8/125 .21/127

.18/143 .15/149 .4/158

.11/168 .13/169 .14/169

.12/170 .16/184 .2/171

.18/185 .2/195 .4/195

.18/207 .5/218 .17/219

.13/230 .19/232 .2/232

.5/234 .8/239 .9/239 .13/246

.2/247 .3/248 .12/249 .6/248

.1/253 .4/253 .13/253 .2/253

.8/205 .15/254 .2/254 .1/254

بن فور

.2/255

بن عبيد

.2/255

مرثد بن أبي مرثد

.14/169 .8/195

مرريم

.12/10 .4/124 .7/3/106

.13/1 .1/256 .3/255 .3/2/138

.17/14 .13/2/257 .15

.5/2/260 .14/259

المسيح (أنظر عيسى)

مسلم (الإمام)

.4/253

معمر

.3/252

مقاتل

.17/240 .9/231 .8/195

ابن أم مكتوم

.11/232 .10/232

مناة (صنم)

.6/137

السذر بن ماء السماء

.9/32

موسى (عليه السلام)

.12/11 .10/9 .9/105 .8/97

.11/149 .20/123 .13/10/122

.10/159 .9/151 .20/9/150

.4/188 .8/187 .14/8/160 .21

.2/164 .17/124 .10/106	.12/202 .19/201 .7/190
.10 .8 .7/265	.13/259 .13 .3/255
«ا»	أخت موسى
أبو هريرة	.1/152 .13 .10/122
.2/149	أم موسى
هيرودوت	.21 .20/123 .11/105
.7/42	.3/255 .9/151 .3/150 .11/149
«ي»	زوجة موسى
يعقوب (عليه السلام)	.8/187
.15/260	يمونة
يوسف (عليه السلام)	.11/232
.22/160 .14/123 .6/105	النابغة الذبياني
.1/162	.10/32
	نوح (عليه السلام)

فهرس الجماعات

.4/245 ، 20/170 ، 14/140	الاشوريون
الحنفية	.12/33 ، 2/24 ، 17 ، 16/23
.3/193	أهل الطائف
زوجات الرسول(صلى الله عليه وسلم)	.18/240
/128 ، 18 ، 16/127 ، 6 ، 5/108	أهل الكتاب
.13/246 ، 5/234 ، 19/231 ، 2	.15/195 ، 9/97
.12 ، 3 ، 2/247 ، 2/250 ، 6/248	أهل مدين
.6/253 ، 16/252 ، 15/251	.12/105
.15/254	البابليون
الصحابة	.17 ، 16/23
.8/266 ، 15/251 ، 18/219	البربر
العرب	.9/33 ، 13/26
.10 ، 2/136 ، 11/33 ، 15/31	بنات لوط
.14/173 ، 14/158 ، 18/139	.16/261
.2/246 ، 13/215	بني آدم
قريش	.3/114 ، 7/98
.16/184	بني إسرائيل(أنظر أيضا اليهود)
قوم لوط	.8/190 ، 1/124 ، 14/105 ، 2/100
.17/261 ، 5/105	بني سلمة
كندة	.10/239
.13/136	الجاهليون
	.10/138 ، 18/136 ، 8/113

اللوبيرن	.13/26
المهاجرون	.3/197
النصارى	.20/30
الهنود	.9/33
اليونان	.10/33 .4/27
اليهود	.19/116 .7/30 .16/29
المصريون	.2/124 .12 .6/33
المفسرون	.1/158 .2/148
المساققون	.7 .6/232
المهاجرات	.10/233 .14/185 .7/184
جنة عدن، ولهم	٥٠

فهرس الاماكن

أثينا	
.3/28	الطائف
.18/240	
أحد	العراق
.14/239	.17/23
التابوت	مدنين
.12/150	.12/105
الجزيرة العربية	المدينة
.9/32	.18/240
الحديبة	مصر
.15/184	.2/124 .17/117 .18/116
العيرة	.7/190
.10/32	مكة
ليبيا	.15/169 .7/97
.4/123	مسجد الفصيح
.1/262	.2/171
الشام	
.17/23	

فهرس الكتب

	القرآن الكريم
التلمود ، 19/29	
التوراة . 1/174 ، 14/29	.18/20 ، 8 ، 3/7 ، 20 ، 8/5
الجمهوريّة (كتاب) . 21/27	.9/113 ، 14/100 ، 3/37 ، 8/33
رسالة عمر بن الخطاب . 16/217	.7 ، 4 ، 1/133 ، 22/115 ، 2/114
الشاهدنة . 11/22	.8/139 ، 7 ، 3 ، 2/135 ، 8/134
صحيح مسلم . 4/253	.3/146 ، 1/143 ، 13 ، 1/142
طبقات ابن سعد . 5/232	.21/154 ، 15 ، 9/153 ، 1/152 ، 21
قانون حامورابي . 7/33 ، 5/25	.17 ، 3/157 ، 16/156 ، 16/155
الكتاف لزمخشري . 18/235 ، 11/157	3/166 ، 9/164 ، 21/160 ، 9/159
مجلس النساء (مسرحية لارسطوفان) . 5/28	.17/172 ، 17/171 ، 18/168
	.9 ، 5/194 ، 5/190 ، 11/183
	.16/202 ، 19 ، 11/201 ، 11/197
	/217 ، 6/207 ، 14/206 ، 8/203
	.20 ، 16 ، 9/232 ، 12 ، 1
	.3 ، 2/245 ، 19/241 ، 19/234
	.7/247 ، 14 ، 13/246 ، 17 ، 14
	.1/263 ، 7/260 ، 14/257
	.18 ، 8 ، 7/271
	بلوكوس (مسرحية لارسطوفان) . 5/28

فهرس الموضوعات

الصفحات

9 - 5	المقدمة
القسم الأول : خصائص المرأة ومتانها في مختلف العصور والبيئات.	
13	الفصل الأول - الفروق الطبيعية بين الرجل والمرأة
14	— الفوارق الجسمية
16	— الفوارق العقلية
17	— الفوارق الوجدانية
الفصل الثاني - المرأة في مختلف المجتمعات الحضارية القديمة 19 - 21	
21	— المرأة في الحضارة الهندية
22	— المرأة الفارسية
23	— المرأة عند الأشوريين والبابليين
25	— المرأة في الحضارة المصرية القديمة
26	— المرأة عند اللوبيين والبربر
27	— المرأة في الحضارة اليونانية
28	— المرأة في الحضارة الرومانية
29	— المرأة في الديانة اليهودية
30	— المرأة في الديانة المسيحية
31	— المرأة العربية في المجتمع الجاهلي
القسم الثاني: مواطن ذكر المرأة في النص الحكيم	
الفصل الأول - مجموع الآيات المتعلقة بالمرأة	
37	الآيات المكية
39	الآيات المدنية
58 - 59	الآيات المدنية
93 - 59	الآيات المدنية

الفصل الثاني -

ملاحظات	97
تفصيل أغراض الآيات	110
الفصل الثالث - محاور الحديث عن المرأة ضمن هذه الآيات	111
ملاحظات	113
المحسور الأول - آدم وحواء	114
» الثاني - المخلق وأسراره	114
» الثالث - المرأة في المجال العقدي	115
» الرابع - بطش الطغاة والجاهليين بالمرأة	116
» الخامس - مقاومة الإسلام لألوان استعباد الجاهلي ..	118
» السادس - المرأة زوج	119
» السابع - عوارض العلاقات بين المرأة والرجل ..	120
» الثامن - المرأة أم	121
» التاسع - المرأة أخت	122
» العاشر - قصص وحكم واعجاز	122
» الحادي عشر - معاملة المؤمنات - مواقفهن وأوصافهن	125
» الثاني عشر - جراء ودعا	126
» الثالث عشر - تنظيم وتشريع	127
القسم الثالث: القيمة الإنسانية للمرأة	
الفصل الأول - تقد القرآن الكريم للوضع الجاهلي للمرأة	135
- أسباب احتقار الجاهلي للمرأة	135
- تصويب النظر وبيان طرق العلاج	139
- الإرث والعضل والقسامة	140
- الظهور والإبلاء	141
الفصل الثاني - وظائف الأنثى الطبيعية : خصائصها وغرائزها	145
- الأئمة وعاطفتها	147
- الأخوة وعاطفتها	151
- الزوجية وعاطفتها	152
أ - التحذير والتبيير	153

ب - وجوب رعاية الحق الجنسي للزوجة 155	
ج - عرض قصص للنظر والإعتبار 158	
159 - الحباء 160	- الكيد 162
162 - السخرية 162	- قوة الإندفاع 162
الفصل الثالث - المرأة كائن حي كرم في الشرع بتکاليف	
165 كالرجل 167	- أصل الخلقة والتکوين 168
168 - مجالات التکاليف 169	أولها - الناحية العقائدية 170
170 ثانيها - الناحية الأخلاقية 170	ثالثها - توزيع المسؤوليات 170
170 رابعا - الإستحقاق المالي 171	خامسها - التوجيه الأخلاقي العام 172
172 - مجالات الجزاء 182	ـ مجالات الجزاء 182
القسم الرابع : المرأة المسلمة حقوقها وواجباتها في المجتمع .	
183 مكانة المرأة عند الرجل 192	ـ مكانة المرأة داخل الأسرة 183
192 الرواج 194	ـ الرواج 192
194 الإتجاه العقائدي 196	ـ الكفاءة 194
196 الناحية الخلقية 197	ـ الإتجاه العقائدي 194
197 المربطة الإجتماعية 199	ـ الناحية الخلقية 196
199 ـ العقد 199	ـ المربطة الإجتماعية 197
199 ـ الصداق 201	ـ العقد 199
201 ـ الإيجاب والقبول 205	ـ الصداق 199
205 ـ الاشهاد 206	ـ الإيجاب والقبول 201
206 ـ العلاقة بين الزوجين 208	ـ الاشهاد 205
208 ـ التعدد 208	ـ العلاقة بين الزوجين 206

213	الطلاق
220	- الظهور
221	- الإيمان
221	- العيآن
222	- السزنا
224	- الشذوذ الجنسي
227	الفصل الثاني - المرأة خارج الأسرة
227	- حقوقها في المجتمع
228	- الحق الأدبي (الحجاب)
232	- الحق السياسي
234	- الحق القضائي
237	- الحق المالي
	الفصل الخامس : نساء ذكرن في القرآن
247	الفصل الأول - نساء النبي صلى الله عليه وسلم
255	الفصل الثاني - أمهات الأنبياء
255	- أم موسى ومريم ابنة عمران
259	الفصل الثالث - نساء مثاليات شرفهن القرآن بالذكر والثناء
259	1 - آسية امرأة فرعون
259	2 - امرأة عسran أم مريم
260	3 - امرأة إبراهيم
261	4 - امرأة زكريا
261	5 - بنات لوط
262	6 - بلقيس ملكة سبا
265	الفصل الرابع - نساء سلوکهن شهر بهن " القرآن ...
265	- امرأة نوح وامرأة لوط
266	- امرأة أبي لهب
266	- استنتاج
271	الخامسة :
273	ملحق جامع الآيات الطلاق

279	- ثبت المصادر و المراجع
285	- فهرس اعلام الاشخاص
291	- فهرس الجماعات ..
293	- فهرس الاماكن ..
294	- فهرس الكتب ..
295	- فهرس الموضوعات ..

طبع بمصنع الكتاب
للشركة التونسية للتوزيع
5، شارع قرطاج - تونس

المؤلفة :

السيدة عصمت الدين بنت الشيخ محمد كركر حرم الدكتور محمد الحبيب الهيلة زاولت التعليم الثانوي بفرع الفتياط لجامع الزيتونة بتونس وتحصلت على شهادة التحصيل العلمي سنة 1956 ثم عملت في التعليم الابتدائي وواصلت تعليمها العالي بالكلية الزيتונית للشريعة وأصول الدين بتونس حيث تخرجت بالاجازة في شعبة اصول الدين سنة 1970 . وتابعت دراستها في الحلقة الثالثة من نفس الكلية في شعبة القرآن حيث اعدت هذا العمل . وهي أم لأربعة ابناء واستاذة للتربية الدينية في المدارس الثانوية بتونس .

ISBN 9973 - 11 - 176 - 1

السعر 3.000 ت.
أو ما يعادله

الشركة التونسية للتوزيع
5 شارع قرطاج . - تونس

